

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة جيجل



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

دور نظام المحاسبة العمومية في تحسين تسيير ميزانية الجماعات المحلية
دراسة حالة: بلدية القنار نشفي

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة
تخصص: محاسبة وجباية معمقة.

إشراف الأستاذة:

صونية شتوان

إعداد الطالبين:

- فار التوفيق
- عياد محمد

لجنة المناقشة:

رئيسا

أ.1 / زعرات فريد

مشرفا

أ.2 / شتوان صونية

مناقشا

أ.3 / بري أم الخير

السنة الجامعية: 2022/2021

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإهداء:

نهدي ثمرة جهدنا إلى :

- روح الصديق والزميل في المتوسطة بوعرتي محمد-رحمه الله
- روح الصديق والزميل في جامعة قسنطينة ياسين كروم " الحلومي "
- رحمه الله
- الوالدين الكريمين
- رفيقة الدرب المحترمة والابن العزيزين طه - نوح .
- اخوتي وأخواتي وأولادهم و أزواجهم
- عائلة فار - عمارة - بو طالب
- الاصدقاء والزملاء
- أساتذة الكلية بجامعة جيجل .

فار التوفيق

الإهداء:

نهدي ثمرة جهدنا إلى:

- روح أمي الطاهرة

- الوالد الكريم

- العائلة الكبيرة

- الزوجة الكريمة

- أساتذة الكلية وطاقمها الإداري

- كل من ساعدني من قريب أو بعيد ولو بالكلمة الطيبة.

عياد محمد

الشكر :

تتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى:

- الأستاذة المشرفة "صونية شتوان" على توجيهاتها وملاحظاتها القيمة وصبرها الجميل.

- مسؤول التخصص الأستاذ "د/ حيران محمد" على روح المسؤولية.

- إلى كل أساتذة قسم علوم المالية والمحاسبة

- إلى السيد رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية القنار نشفي وكل موظفيها وإطاراتها.

الشكر الجزيل لتعاونهم وحرصهم وصدقهم في القول و العمل .



فهرس
المحتويات

الصفحة	المحتوى
	الشكر والإهداء
	الفهرس
أ- ت	مقدمة
5	الفصل الاول: الأدبيات النظرية والتطبيقية للدراسة
5	تمهيد
6	المبحث الأول: الأدبيات النظرية للمحاسبة العمومية
6	المطلب الأول: ماهية المحاسبة العمومية:
7-6	الفرع الأول: مفهوم المحاسبة العمومية
11-7	الفرع الثاني: أسس ومبادئ المحاسبة العمومية:
13-11	الفرع الثالث : مجال تطبيق المحاسبة العمومية والجهات المستفيدة منها.
14	المطلب الثاني: نظام المحاسبة العمومية
14	الفرع الأول: تعريف نظام المحاسبة العمومية
16-14	الفرع الثاني : مراحل تطور نظام المحاسبة العمومية
20-16	الفرع الثالث: مكونات نظام المحاسبة العمومية
21	المطلب الثالث: القوانين المنظمة للمحاسبة العمومية والأعوان المكلفون بها.
22-21	الفرع الأول: القوانين المنظمة للمحاسبة العمومية
27-22	الفرع الثاني: الأعوان المكلفون بالمحاسبة العمومية

30-27	الفرع الثالث: أساليب الرقابة في المحاسبة العمومية.
30	المطلب الرابع: الجماعات المحلية وميزانيتها
31-30	الفرع الأول: الجماعات المحلية
39-31	الفرع الثاني: ميزانية الجماعات المحلية
40	المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية للدراسة
40	تمهيد
44-40	المطلب الأول: الدراسات السابقة
45	المطلب الثاني: الفرق بين الدراسة الحالية والدراسة السابقة.
46	خلاصة الفصل.
48	الفصل الثاني: اثار نظام المحاسبة العمومية في تحسين إعداد وتنفيذ ميزانية بلدية القنار نشفي
48	تمهيد
49	المبحث الأول: إعداد وتنفيذ ميزانية بلدية القنار نشفي:
49	المطلب الأول: تقديم بلدية القنار نشفي
49	الفرع الأول: تعريف بلدية القنار نشفي
52-50	الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لبلدية القنار نشفي
55-53	الفرع الثالث: مهام وأهداف بلدية القنار نشفي
55	المطلب الثاني: إعداد ميزانية بلدية القنار نشفي
56-55	الفرع الأول: إعداد الميزانية الأولية

59-57	الفرع الثاني: إعداد الحساب الإداري
61-60	الفرع الثالث: إعداد الميزانية الإضافية.
61	المطلب الثالث: تنفيذ ميزانية بلدية القنار نشفي.
63-61	الفرع الأول: تنفيذ ميزانية بلدية القنار نشفي
64-63	الفرع الثاني: الرقابة القبليّة على تنفيذ ميزانية بلدية القنار نشفي
65-64	الفرع الثالث: الرقابة البعدية على تنفيذ ميزانية بلدية القنار نشفي
66	المبحث الثاني: تأثير نظام المحاسبة العمومية في تسيير ميزانية الجماعات المحلية.
73-66	المطلب الأول: الإجراءات المنهجية للدراسة والأساليب الإحصائية
73	المطلب الثاني: تحليل بيانات ونتائج الدراسة
86-73	المطلب الثالث: اختبار الفرضيات وتحليل الفروق
87	خاتمة الفصل
91-89	خاتمة
96-93	قائمة المصادر المراجع
	ملخص الدراسة
	قائمة الجداول
	الملاحق

مقدمة

إن تطور مفهوم الدولة والوظائف التي تقوم بها من هيئة تسهر على أمن وسلم المجتمع قديما إلى المفهوم الحالي الذي ترعى فيه الدول والحكومات أبسط متطلبات المجتمع، مع تجسيد البنى التحتية لتحريك عجلة الاقتصاد، وهذا ما يترتب عليه نفقات كبيرة تستدعي رصد إيرادات لتغطيتها، وهنا برزت المحاسبة العمومية لتعطي مجموعة من القواعد والأحكام التي تضبط الحسابات الخاصة بالنشاط الحكومي للدولة وتوفر مجموعة من الآليات والقوانين والتشريعات التي تسعى الدولة من خلالها وضع النشاط المالي في إطار ملائم يضمن حماية المال العام، ترشيد النفقات وتحصيل الإيرادات بصفة قانونية وبدون أي لبس، وفق الآليات تعمل بصورة متكاملة توفر التوازن المالي المطلوب، وتحمي المال العام من الضياع أو الاختلاس أو التبذير أو أي سوء استغلال هذه الآليات تكون نظام المحاسبة العمومية الذي يضع النشاط المالي للدولة في إطاره الخاص والقانوني قصد استغلال أمثل للأموال العمومية وتجسيد الأهداف المسطرة من السياسة العامة للدولة. وباعتبار الجماعات الحلية هي البنية الأساسية للدولة ولبناء المجتمع وهي الأقرب للمواطن، أسند لها مهمة التسيير المالي على المستوى المحلي، وأيضا باعتبار البلدية هي الجماعة المحلية التي تتمتع بصفة الإقليمية الخلية الأساسية في بناء المجتمع وهمزة الوصل بين المواطن والدولة ومؤسساتها، مما جعل اللامركزية هي الحل، فأصبحت البلدية مستقلة عن الإدارة المركزية خاصة في المجال المالية، فهي تقدر الإيرادات والنفقات خاصتها، وتقوم بإعداد الميزانية وفق ضوابط وجداول نموذجية وتخضع لرقابة الوصاية(الدائرة والولاية) قبل المصادقة عليها، وأيضا رقابة الجهات المختصة قبل الاعتماد والتنفيذ مما يضعها في الإطار القانوني والتشريعي باتباع الآليات محاسبية وجداول زمنية تكون في مجملها نظام المحاسبة العمومية، ونظرا لتطور هذا النظام منذ الاستقلال ومروره بعدة مراحل من أجل تحسين تسيير الميزانيات الخاصة بالقطاع العمومي، وميزانية الجماعات المحلية واحدة منها يمكننا طرح تساؤل جوهري يمثل الإشكالية في هذه الدراسة وهو:

أولا: الإشكالية:

ما مدى مساهمة نظام المحاسبة العمومية في تحسين تسيير ميزانية الجماعات المحلية.

- ماهية المحاسبة العمومية؟ ماهي الخصائص الأساسية والمبادئ الخاصة بها؟
- ماهي ميزانية الجماعات المحلية؟ كيف يتم إعدادها وتنفيذها؟
- هل تحسن الآليات وإجراءات نظام المحاسبة العمومية تسيير ميزانية الجماعات المحلية؟

ثانيا: فرضيات الدراسة:

- الفرضية الرئيسية: تنص الفرضية الرئيسية على:

- يوجد دور لنظام المحاسبة العمومية في تحسين تسيير ميزانية الجماعات المحلية.
- الفرضية الفرعية الأولى تنص الفرضية الفرعية الأولى على:
- تلتزم البلديات في ولاية جيجل بقواعد وإجراءات المحاسبة العمومية في العمليات المالية المحلية.
- الفرضية الفرعية الثانية تنص الفرضية الفرعية الثانية على:
- يساهم نظام المحاسبة العمومية في تحسين التقدير، الإعداد والتنفيذ لمختلف العمليات المالية المتعلقة بميزانية البلدية.

ثالثا: أسباب اختيار الموضوع

1- الأسباب الشخصية:

- طبيعة العمل في مصلحة المالية في هيئات عمومية
- محاولة التوسع أكثر في الرصيد العلمي المكتسب في المحاسبة العمومية.
- المحاسبة العمومية جانب من دراستنا في تخصص محاسبة وجباية.
- الميول الشخصي لهذا الموضوع.
- محاولة تسليط الضوء على نوع من المحاسبة يجهلها الكثير من فئات المجتمع بما فيهم ممثلي الشعب.
- محاولة التعمق في المالية المحلية كونها تأثر مباشرة في المواطنين.
- ملائمة الموضوع لتخصصنا
- دراسة آخر المستجدات المحاسبية.

2- الأسباب الموضوعية:

- الدور الكبير للجماعات المحلية في التنمية
- جهل المجتمع بالأليات والإجراءات التي تتبعها البلدية في انجاز المشاريع أو أداء الخدمات.
- تقديم الإضافة للدراسات والبحوث الموجودة.
- اعتماد الدول والحكومات على المحاسبة العمومية في تسيير هيئاتها.
- الإصلاحات التي باشرتها الدولة على نظام المحاسبة العمومية.
- قلة الدراسات في الموضوع

رابعا: أهمية الدراسة:

- معرفة من أن التسيير في المالية المحلية في تحسن.
- معرفة مكن الضعف في الأداء بالنسبة للمالية المحلية وهو الجانب البشري أو نظام المحاسبة العمومية.

- التدقيق في ماهية الجماعات المحلية والمالية المحلية.
- الاطلاع بعين اليقين على إعداد وتنفيذ ميزانية البلدية.
- تأكيد أهمية المحاسبة العمومية في تسيير مالية الجماعات المحلية.
- أهمية نظام المحاسبة العمومية في تنفيذ مالية الجماعات المحلية.

خامسا: أهداف الدراسة

- تقديم مفهوم المحاسبة العمومية والنظام المحاسبي العمومي
- تقديم مفهوم الجماعات المحلية وميزانيتها.
- تقديم التجربة الميدانية في عملية إعداد وتنفيذ ميزانية البلدية.
- معرفة مدى تحسن المالية المحلية.
- معرفة دور نظام المحاسبة العمومية في تحسين المالية المحلية.

سادسا: منهج الدراسة:

للإلمام بموضوع الدراسة اتبعنا المنهج الوصفي التحليلي، أيضا منهج دراسة حالة بالوقوف ميدانيا على خفايا المالية المحلية من خلال الوثائق والمستندات إضافة إلى المقابلات وإجراء الاستبيان في عدة هيئات معنية بالمالية المحلية.

سابعا: أبعاد الدراسة:

- البعد الزمني: قمنا بتريص ميداني من بداية شهر أفريل إلى بداية شهر سبتمبر.
- البعد المكاني: اخترنا بلدية القنار نشفي للتريص، أما الاستبيان تم توزيعه على عدة بلديات، المراقبة المالية، الخزينة العمومية، وبعض المديرية التي لها علاقة بالمالية المحلية.

ثامنا: هيكل الدراسة:

من أجل القيام بدراسة شاملة ومتوازنة بين شقها النظري والتطبيقي قمنا بتقسيمها إلى فصلين، الفصل الأول نظري تناولنا فيه الأدبيات النظرية والتطبيقية للدراسة، حيث تضمن مبحثين: الأول يبرز ماهية المحاسبة العمومية وماهية الجماعات المحلية وميزانيتها، أما الثاني فتناولنا فيه الأدبيات التطبيقية للدراسة بعرض بعض الدراسات السابقة وإبراز الفرق بينها وبين هذه الدراسة.

أما الفصل الثاني فخصصناه للجانب التطبيقي عبر مبحثين، الأول إعداد وتنفيذ ميزانية بلدية القنار نشفي، الثاني تأثير نظام المحاسبة العمومية في تسيير ميزانية الجماعات المحلية.

الفصل الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية لدراسة:

- **المبحث الأول: الأدبيات النظرية
للمحاسبة العمومية والجماعات
المحلية**
- **المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية
لدراسة**

الفصل الاول: الأدبيات النظرية والتطبيقية للدراسة:

تمهيد:

عرف مفهوم المحاسبة العمومية تطورا ملحوظا من خلال مواكبة التطور المماثل في حياة الدولة ووظائفها بما في ذلك المالية والاقتصادية، وما ينجم عنه من زيادة ملحوظة في حجم النفقات العامة واختلاف مجالاتها واستعمالاتها، مقابل نمو حجم الإيرادات والمداخيل باختلاف مصادرها ومتابعتها، وانعكس ذلك على التنمية، حيث وجب حسن توجيه تلك الموارد وتحديد النفقات لأجل تحسين تسيير مختلف الميزانيات القطاعية للوحدات الحكومية بوجه خاص، وميزانية الدولة بوجه عام لذلك اعتبرت المحاسبة العمومية المهمة بتسجيل وقياس نشاط وحدات القطاع العمومي من الأنظمة المحاسبية المختصة في مراقبة وتحديد وجه صرف المال العام، وتثبيت الإيرادات المتوقعة ومعرفة مستوى الأداء والاطلاع على الشأن العام من خلال جمع وتبويب البيانات والمعلومات وسهولة حصرها واتخاذ الإجراءات الملائمة لحسن تسيير الميزانيات و الرفع من جودة الإبلاغ المالي وإعطاء الوضعيات المالية في حينها والمعلومات لمختلف مستخدمي القوائم المالية وسوف نتطرق بالدراسة في هذا الفصل لمبحثين وهما:

➤ المبحث الأول: الأدبيات النظرية للمحاسبة العمومية

➤ المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية للدراسة

المبحث الأول: الأدبيات النظرية للمحاسبة العمومية

تمهيد:

تحتل المحاسبة العمومية باهتمام بالغ لدى الدول وخاصة في مجال تصميم المدونات وحساباتها وكيفية تطبيقها، فهي تهتم بنشاط الوحدات الحكومية غير الهادفة للربح ولكن هادفة للتنمية وتسيير شؤون الدولة والمواطنين وحسن صرف المال العام وتداوله، فالمحاسبة العمومية لها عدة خصائص ومبادئ ترمي إلى حسن الاستغلال والمراقبة للمال العام وأوجه صرفه وتقديم المعلومات لكل المتدخلين، ولذلك زاد الاهتمام بموضوع المحاسبة العمومية بشكل كبير وقد اختلف الباحثون في تعريفها.

المطلب الأول: ماهية المحاسبة العمومية:

الفرع الأول: مفهوم المحاسبة العمومية

إن ارتباط المحاسبة العمومية بالدولة والوحدات الحكومية وتوسع نطاق نشاط الحكومات وكثرة البحوث في ماهية المحاسبة العمومية، ظهرت عدة تعاريف لمفهومها ومضمونها، وهنا سنحاول إعطاء بعض التعريفات الواردة:

- المحاسبة العمومية "مجموعة القواعد القانونية والتقنية المطبقة على تنفيذ ميزانيات الهيئات العمومية وبيان عملياتها المالية وعرض حساباتها ومراقبتها والمحددة للالتزامات ومسؤوليات الأمر بالصرف والمحاسبين العموميين"¹.
- تعرف المحاسبة العمومية على أنها "مجموعة من المبادئ والإجراءات والأسس المتعلقة بالمحاسبة، وفي المجال المحاسبي المتعلق بتبويب وتحليل وقياس العمليات في وحدات الجهاز الحكومي"².
- وتعرف أيضا: "المجال المحاسبي المتخصص بعملية تقدير وقياس وتسجيل وتبويب العمليات المالية في وحدات الجهاز الحكومي ثم إنتاج المعلومات التي تفيد في اتخاذ القرارات، وتوصيلها إلى الجهات ذات العلاقة وفق التشريعات الرسمية والمبادئ والقواعد الخاصة بذلك"³.
- ولقد عرفت منظمة الأمم المتحدة على أنها "، تبويب وتقييم وتوصيل ومراقبة صحة الإيرادات والنفقات والأنشطة المتعلقة بالقطاع العام"⁴.

1- محمد مسعي، المحاسبة العمومية، ط2، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2003، ص:08.

2- محمد فضل مسعد وآخرون، المحاسبة الحكومية، ط1، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص:13.

3- اسماعيل حسين احمر، المحاسبة الحكومية من التقليد الى الحداثة، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003، ص:35.

4- صلاح الدين عبدالمنعم مبارك، المحاسبة الحكومية مدخل معاصر، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص:05.

▪ ويعتبر قانون المحاسبة العمومية رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990 اطارا عاما للمحاسبة العمومية في الجزائر ولقد جاء في مواده الأولى والثانية ما يلي: ،، يقصد بالمحاسبة العمومية كل القواعد والأحكام القانونية التي تبين وتحكم كيفية تنفيذ ومراقبة الحسابات والعمليات الخاصة بالدولة والمجلس الدستوري والمجلس الشعبي الوطني ومجلس المحاسبة والميزانيات الملحقة وميزانيات الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، كما يبين أيضا التزامات الأمرين بالصرف والمحاسبين العموميين ومسؤولياتهم¹.

من خلال ما سبق يتضح لنا بأن المحاسبة العمومية هي محاسبة إجرائية إدارية ترتبط بالقوانين والأحكام القانونية لتنظيم وصرف المال العام ومراقبة تنفيذه.

الفرع الثاني: أسس ومبادئ المحاسبة العمومية:

للمحاسبة العمومية أسس ومبادئ تتمثل أهمها في:

أولاً: مبادئ المحاسبة العمومية:

1-المبدأ الإداري (مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي)

يعد هذا المبدأ الأساسي الذي تقوم عليه المحاسبة العمومية حيث تنص المادة 55 من القانون 90-21 بأن وظيفة الأمر بالصرف تتنافى مع وظيفة المحاسب العمومي².

يعني هذا المبدأ أن يتم تنفيذ العمليات المالية للهيئات وفق مرحلتين مهمتين ومن طرف هيئتين مستقلتين ومختلفتين ويجب أن يكون الأمر بالصرف والمحاسب العمومي شخصين متميزين، يراقب المحاسب العمومي العمليات المحاسبية التي يقوم بها الأمر بالصرف وينتج عن هذا المبدأ أنه لا يجوز أن يخضع المحاسب العمومي لسلطة الأمر بالصرف الوظيفية³.

1-1 مبررات مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي.

مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي من المبادئ الأساسية التي يقوم عليها نظام المحاسبة العمومية إذ يساعد هذا المبدأ على⁴ :

- تقسيم المهام ومراعاة الاختصاص.

¹- المادة (1) و(2) من القانون رقم 90-21، المؤرخ في 15 أوت 1990، المتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية رقم 35.

²- المادة 55 من القانون رقم 90-21، مرجع سبق ذكره.

³- احمد التيجاني بلعروسي، قانون المحاسبة العمومية، ط1، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص:116.

⁴- محمد شاكر عصفور، اصول الموازنة العامة، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2003، ص:35.

- ضمان سلامة تحصيل الإيرادات ومحاربة محاولات الغش.

- رقابة وزير المالية على كل الأموال وعلى الوزارات والمصالح الأخرى.

1-2: الاستثناءات الواردة على مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي.

في بعض الأحيان تؤدي صرامة تطبيق مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي إلى صعوبات في أداء وظائف المصالح العمومية، مما دفع المشرع إلى إقرار بعض الاستثناءات سواء في جانب النفقات أو تحصيل الإيرادات.

1-2-1: الاستثناءات المتعلقة بالنفقات.

يبدو الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي في مجال النفقات شبه مطلق وحسب المادة 153 من قانون المالية لسنة 1993 النفقات العامة المسددة دون أمر بالصرف مسبق من طرف الآمرون بالصرف هي¹:

- التسديد دون أمر بالصرف مسبق.
- أصل رأس المال وفوائده المستحقة على قروض الدولة.
- النفقات ذات الطابع النهائي المنفذة في إطار عمليات التجهيز العمومي.
- معاشات المجاهدين ومعاشات التقاعد المسددة من ميزانية الدولة.
- رواتب أعضاء القيادة السياسية والحكومية.
- المصاريف والأموال الخاصة.

1-2-2: الاستثناءات الخاصة بالإيرادات.

الإيرادات العمومية لا يمكن تحصيلها إلا بناء على سند التحصيل عن الأمر بالصرف وحسب المادة 57 من القانون 90-21 و المتعلق بالمحاسبة العمومية الإيرادات التي تكون نقدا و بناء على تصريح المدنيين أنفسهم و التي تلاحظ سرعة من طرف المحاسب العمومي دون تدخل الأمر بالصرف وكذلك على المحاسبين العموميين بالوكالة المالية عندنا يكفون بتحصيل بعض الإيرادات تحدث هذه العمليات دون أمر سبق بالتحصيل من الأمر بالصرف²:

¹- المادة 153، من قانون المالية لسنة 1993.

²- المادة 57 من القانون رقم 90-21، مرجع سبق ذكره.

2-المبدأ القانوني (مبدأ التمييز بين الشرعية و الملائمة).

بموجب هذا المبدأ فإن كل ما هو شرعي أو قانوني يدخل في مفهوم الميزانية ومن اختصاص المحاسب العمومي، فيما يدخل في مجال الملائمة كل ما هو صادر عن قرارات تشخيصية للأمر بالصرف فالشرعية أو القانونية تتعلق بكل ما هو قانوني أي العمل وفق القوانين السارية المفعول بحيث لا يجوز الخروج عن الإطار القانوني لمهام المحاسب العمومي، أما الملائمة فهي ترك المبادرة للموظفين العموميين للقيام بمهامهم ولكن دائما في إطار القانون.

فالشرعية أو القانونية هي ركيزة عمل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي حيث كل منهما مرتبط بتطبيق القوانين ارتباطا وثيقا، فمسألة اقتناء أو توريد خدمات لصالح المؤسسة يكون من طرف الأمر بالصرف وهو ما يعتبر التزام، بحسب الكمية والنوعية، ليأتي دور المحاسب بعد التصفية ليتأكد من توفر الاعتمادات المالية اللازمة بنود ميزانية المؤسسة ومن عملية التسديد او الدفع.

3-المبدأ المحاسبي أو التقني.

يشمل هذا المبدأ على مايلي:

3-1: مبدأ عدم تخصيص الإيرادات للنفقات: هي أن كل الأموال الناتجة عن تحصيل الإيرادات لا يمكن تخصيصها في نفس الوقت لتسديد نفقات معينة ومحددة ويشمل قاعدتين مهمتين وهما¹:

القاعدة الأولى: كل الإيرادات لهيئة عمومية مهما كان مصدرها فهي تستعمل لتغطية كل النفقات الخاصة بهذه الهيئة العمومية، ومهما كانت طبيعة هذه النفقات ومعنى ذلك أن المحاسب العمومي لا يملك إلا صندوق واحد ووحيد خاص بهذه الهيئة العمومية.

القاعدة الثانية: كل السيولة النقدية لهيئة عمومية هي نفس الوقت ملك لها و مسيرة من طرف الدولة، كل الإيرادات تستعمل لتغطية نفقات الميزانية العامة للدولة، حيث نصت المادة 8 من القانون 84-17 على: « لا يمكن تخصيص أي إيرادات لتغطية نفقات خاصة و تستعمل موارد الدولة لتغطية نفقات الميزانية العامة للدولة بلا تمييز ».

3-2: مبدأ تخصيص النفقات: إن النفقات يحكمها مبدأ التخصيص أي أن الاعتمادات المالية المفتوحة في الميزانية يجب أن تخصص بدقة تسهلا لعملية الرقابة من قبل الهيئات الرقابية المختلفة.

ثانيا: أسس المحاسبة العمومية.

¹ - حسين الصغير، دروس في المالية العامة والمحاسبة العمومية، ط1، دار المحمدية، الجزائر، 2001، ص، ص: 99، 101.

تتمثل أسس المحاسبة العمومية في:

1- الأساس النقدي:

يمكن تعريف الأساس النقدي بأنه إثبات ما يحصل من إيرادات قبضت فعلا وإثبات النفقات في السجلات عند دفعها فعلا بمعنى أن واقعة الصرف (الدفع) أو التحصيل النقدي هو أساس القياس والتسجيل في السجلات المحاسبية للنفقات والإيرادات التي تعود لفترات مالية سابقة أو لاحقة لهذه الفترة¹.

1-1: مزايا الأساس النقدي²:

- الوضوح والبساطة وسهولة الفهم.
- يوفر البيانات المفيدة التي تسمح بتحليل اثر النقدية على المعاملات النقدية.
- يمكن من خلاله إقفال الحسابات.

1-2: عيوب الأساس النقدي:

- تتطلب تسجيل كثير من الوقائع والأنشطة المالية لسنوات سابقة.
- تداخل تدفقات، إيرادات ونفقات كل سنة مع السنوات المالية الجارية.

2- أساس الاستحقاق:

1-2: أساس الاستحقاق النقدي: يعرف على انه أساس يقوم بتحميل الحساب الختامي للفترة المحاسبية من نفقات او إيرادات بغض النظر عن واقعة دفع النفقات أو تحصيل الإيرادات، وتعد الفترة المحاسبية مستقلة فتحمل ما يخصها من إيرادات ونفقات تماشياً مع مبدأ مقابلة الإيرادات بالنفقات وفرض استمرارية المشروع وإجراء التسويات الجردية لإضافة العناصر المستحقة واستبعاد العناصر المقدمة، وإجراء جرد فعلي للمخازن والخزائن والأصول الثابتة والمتداولة الأخرى لتحديد المستند منها خلال السنة المالية.³

2-2: مزايا أساس الاستحقاق⁴:

- يؤدي إلى تحقيق وفرة عن طريق الرقابة الأكثر فعالية على الإنفاق.
- أساس الاستحقاق يسهل إعداد التقديرات عن المدة المالية المقبلة.

1- نواف محمد عباس الرماحي، المحاسبة الحكومية، ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص: 34.

2- حسام ابو علي الحجاوي، الأصول العلمية والعملية في المحاسبة الحكومية، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 1999، ص: 34.

3- اسماء جبلي، القياس والإفصاح للمحاسبين في القطاع العام، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، شعبة علوم مالية

ومحاسبية، تخصص دراسات محاسبية وجبائية معمقة، جامعة ورقلة، الجزائر، 2013، ص: 20.

4- الطاهر عليوة، محمد امين نغيز، إصلاح نظام المحاسبة العمومية في الجزائر وفق معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام (IPSAS)، مذكرة

مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، علوم المالية والمحاسبة، تخصص مالية وجبائية، جامعة جيجل 2017/2018، ص: 17.

2-3: عيوب أساس الاستحقاق¹:

- سوء تحميل الإيرادات والنفقات من حيث تضخيم المصاريف المستحقة.
- تشويه المركز النقدي وإحداث خلل فيه.

3-أساس الالتزام:

يطلق عليه الأساس المعدل كونه يجمع بين الأساس النقدي وأساس الاستحقاق وقد لقي هذا الأساس قبولاً لدى التنظيمات الغير هادفة لتحقيق الربح وخاصة لدى الحكومات التي اعتمدت استخدام الأساس النقدي في معالجة الإيرادات وأساس الاستحقاق في معالجة النفقات وعليه فإن هذا الأساس يعالج مشكلة تحقيق النفقات حيث تحمل السنة المالية بالنفقات التي تخصها كاملة سواء دفعت خلال السنة المالية أو تم الارتباط بها ولم تدفع إلا أنه عجز كما الأساس النقدي من قبله في معالجة الإيرادات المستحقة والمقدمة².

3-1: مزايا أساس الالتزام³ :

- إظهار الحساب الختامي والقوائم المالية بصورة واقعية من الأساس النقدي
- تسهيل عملية التحليل والمقارنة بما يحقق رقابة أقل للنفقات.

3-2: عيوب أساس الالتزام⁴:

- تجميد الأموال لحين تنفيذ الخدمة أو توريد اللوازم.
- عدم التمييز بين النفقات الجارية والرأسمالية.

الفرع الثالث: مجال تطبيق المحاسبة العمومية والجهات المستفيدة منها:

المحاسبة العمومية تطبق على نطاق واسع باعتبارها محاسبة متعلقة بعمليات التحصيل والدفع وتحقيق جملة من الأهداف.

1-مجال تطبيق المحاسبة العمومية:

حدد قانون 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية للهيئات الخاضعة لقواعد المحاسبة العمومية والمذكورة على سبيل الحصر في المادة الأولى من القانون والمتمثلة في⁵.

1- محمود عبدالله محمود وشاح، الإطار العام لتقويم وتطوير النظام المحاسبي الحكومي الفلسطيني، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2008، ص:52.

2- محمود عبدالله محمود وشاح، مرجع سبق ذكره، ص:55.

3- محمود عبدالله محمود وشاح، مرجع سبق ذكره، ص:53.

4- الطاهر عليوة، محمد امين نغيز، مرجع سبق ذكره، ص:16.

5- المادة(1) من القانون رقم 90-21، مرجع سبق ذكره.

- الدولة والمجلس الدستوري مجلس المحاسبة.
- المجلس الشعبي الوطني.
- المؤسسات ذات الطابع الإداري مثل: المستشفيات والجامعات.
- الجماعات الإقليمية مثل: الولايات والبلديات.
- مجلس الأمة.

2-الجهات المستفيد من المحاسبة العمومية:

إن الجهات المستفيدة بشكل رسمي من بيانات المحاسبة العمومية هي¹:

2-1: السلطة التشريعية:

تقدم البيانات المحاسبية للسلطة التشريعية ضمن التقارير التي تطلبها خلال الفترة المالية وتعتمد السلطة التشريعية أيضا على القوائم المالية المنشورة في نهاية الفترة المالية، إضافة إلى التقارير التي تقدمها الجهات الرقابية الخارجية إلى السلطة التشريعية، وتمكن هذه المعلومات السلطة التشريعية من القيام بالمهام التالية:

- الرقابة على السلطة التنفيذية ومدى تقيدها بقانون الموازنة العامة للدولة.
- تقييم أداء السلطة التنفيذية.
- المساءلة عن أي انحراف بين التنفيذ وتقديرات الموازنة العامة للدولة.
- التخطيط المستقبلي وإقرار خطط الموازنات العامة المقبلة.

2-2: السلطة التنفيذية:

تعتمد السلطة التنفيذية على التقارير والقوائم المالية التي تعد نهاية كل فترة مالية بالإضافة إلى

التقارير الدورية والبيانات المحاسبية التي تطلبها، كما تمكن البيانات المحاسبية السلطة التنفيذية من:

- تحديد الأنشطة والخدمات العامة لكل فترة مالية.
- رقابة أداء الوحدات الإدارية الحكومية ومتابعتها واتخاذ القرارات المناسبة لتقويمه.
- تقييم الإدارات العليا لأداء الدوائر الحكومية التابعة لها.
- إعداد خطة الموازنة العامة للدولة.

¹ - خالد شحادة الخطيب، محمد خالد المهاني، المحاسبة الحكومية، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص:34.

2-3: الجهات الرقابية:

- تمكن البيانات المحاسبية الجهات الرقابية من أداء مهامها وتنقسم الجهات الرقابية إلى رقابة داخلية وخارجية وشعبية وذاتية.
- رقابة داخلية: تقدم البيانات المحاسبية للجهات الرقابية دوريا وعند الطلب، ونهاية الفترة المالية الختامية.
 - رقابة خارجية: يتولى ديوان المحاسبة باعتباره وكيل السلطة التنفيذية، أعمال الرقابة الخارجية، وأنشطة الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات العامة الرسمية والمجالس البلدية.
 - رقابة شعبية: يتأكد المواطنون من مدى قيام السلطة التنفيذية بمهامها وانسجام ذلك مع قانون الموازنة العامة المقرر من قبل ممثلهم في مجلس النواب.
 - رقابة ذاتية: تعد أهم أنواع الرقابة وأكثرها فعالية، ويسعى فيها كل موظف إلى أداء عمله على أتم وجه بدوافع وقيم ذاتية.

2-4: المستثمرون:

تشمل هذه الفئة المستثمرين الحاليين أو المتوقعين في السندات أو القروض أو إعادة جدولتها، تحتاج هذه الفئة إلى تقارير تتضمن معلومات تفيد في تقييم وضع السيولة والحالة المالية والاطمئنان على استثماراتهم ومدى إمكانية استردادها.

2-5: دافعوا الضرائب والإيرادات الأخرى

وتشمل هذه الفئة دافعي الضرائب والرسوم لمقدمي الإعانات أو التبرعات للجهات الحكومية وتحتاج هذه الفئة إلى تقارير تتضمن معلومات تفيد في التعرف على كيفية استخدام الأموال التي حصلت عليها الجهات ومدى الكفاءة في استخدامها في الحالات المحددة ولتحقيق الأهداف التي خصصت من أجلها.

2-6: الجمهور

وتشمل هذه الفئة جمهور الشعب بصفة عامة سواء كانوا دافعين الضرائب والرسوم أو متلقين للخدمات الحكومية أو الإعانات والمساعدات الحكومية وتحتاج هذه الفئة إلى تقارير تتضمن معلومات ومؤشرات تفيدهم في التعرف على مدى كفاءة الأجهزة في استخدام الأموال والموارد التي تم تجميعها من أفراد الشعب وثرواتهم¹.

¹ - قاسم ابراهيم حسيني، المحاسبة العمومية والميزانية العامة للدولة، مؤسسة الوراق للخدمات الحديثة، عمان، 1999، ص: 53، 54.

المطلب الثاني: نظام المحاسبة العمومية

الفرع الأول: تعريف نظام المحاسبة العمومية:

يعرف نظام المحاسبة العمومية على أنه مجموعة من العناصر المتفاعلة تعمل معا من أجل تحقيق هدف أو مجموعة من الأهداف المنوطة بالمحاسبة العمومية، فهو يوفر الآليات والتقنيات التي تجسد العمل المحاسبي وتضبط الحسابات حسب التوازن المالي وفق القواعد القانونية والقواعد التقنية للمحاسبة العمومية، ويوفر مجموعة من البيانات والوثائق والقوائم المالية، إضافة إلى مجموعة من التقارير والوضعيات والملاحق التي تساعد في بيان السياسة المالية والسياسة العامة للدولة.

الفرع الثاني: مراحل تطور نظام المحاسبة العمومية:

مر نظام المحاسبة العمومية بعدة مراحل مختلفة منذ الاستعمار إلى غاية وقتنا الحالي وشملت هذه المراحل مايلي¹:

1-مرحلة الاحتلال 1862 إلى غاية 1962:

حيث تميزت هذه المرحلة بالخضوع للنظام الفرنسي مثل (المرسوم الامبراطوري لسنة 1862)

2-مرحلة بعد الاستقلال 1962 إلى غاية 1975:

تميزت بإصدار مجموعة من النصوص الفرنسية، مثل المرسوم رقم 65-259 لسنة 1965، والمحدد للالتزامات ومسؤولية المحاسبين المنتمين إلى القطاع العام.

3-مرحلة إلغاء القوانين الفرنسية وإصدار أحكام تشريعية 1975 إلى غاية 1990:

في هذه المرحلة تم إبطال كل النصوص والقوانين والأنظمة العائدة للحقبة الاستعمارية الفرنسية في 05 جويلية 1973، فقد تميزت هذه المرحلة بوجود ما يسمى بالفراغ القانوني لنظام المحاسبة العمومية.

4 مرحلة إصدار قانون نظام المحاسبة العمومية (1990 إلى غاية 1995) :

تعد هذه المرحلة بمثابة ظهور الإطار القانوني الذي يحكم المحاسبة العمومية وينظمها ويحدد مجال ونطاق تطبيقها بإصدار القانون رقم 21-90 المؤرخ في 15 أوت 1990 والمتعلق بالمحاسبة العمومية، والمراسيم التنفيذية الخاصة بتطبيقه المصدر الأساسي للقواعد القانونية للمحاسبة العمومية في الجزائر، ولعل أبرز هذه المراسيم:

¹- خبيطي خضير، مونة بونس، أفاق تبنى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام IPSAS ودورها في تطوير نظام المحاسبة العمومي الجزائري، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة احمد دراية أدرار، جامعة غرداية، عدد2، 2016، ص 105

- المرسوم التنفيذي رقم 91-311 المؤرخ في 07 سبتمبر 1991 والمتعلق بتعيين واعتماد المحاسبين العموميين؛

- المرسوم التنفيذي رقم 91-313 المؤرخ في 07 سبتمبر 1991 والمحدد لإجراءات المحاسبة التي يمكسها الآمرون بالصرف والمحاسبون العموميون وكيفياتها ومحتواها؛

- التعليم رقم 078 في 17 أوت 1991 والتي سمحت بظهور القيد المزدوج للعمليات المحاسبية للدولة.
5-مرحلة إصلاح الإطار المحاسبي (1995 إلى غاية 2006) :

حيث شرعت السلطات المختصة في التحضير لمشروع الإطار المحاسبي الجديد فجددت المديرية العامة للمحاسبة منذ سبتمبر 1995 فوج عمل مكون من إطارات المديرية، حيث قام بعدها بالاتصال بالمديرية العامة للمحاسبة العمومية التابعة لوزارة الميزانية الفرنسية للاستفادة من التجربة الفرنسية، أين تم إنجاز المشروع والمصادقة عليه في 23 أبريل 1997 .

وبالموازاة مع إعداد هذا المشروع قامت وزارة المالية ببعض الإجراءات لضمان تطبيق فعال للمخطط المحاسبي للدولة.

5-1: تكييف أنظمة الإعلام الآلي مع القواعد الجديدة لمشروع المخطط المحاسبي للدولة:

حيث تم في سنة 2001 برمجة قواعد المخطط المحاسبي للدولة ضمن شبكة الإعلام الآلي الموجودة، وبذلك أصبحت هذه الأخيرة تحتوي على نظامين في آن واحد. (نظام مدونة حسابات الخزينة، والمخطط المحاسبي للدولة).

5-2: تكوين المحاسبين العموميين:

حيث عقدت وزارة المالية عدة دورات تكوينية للمحاسبين العموميين (أمناء الخزينة ورؤساء مكاتب المحاسبة لدى الخزينة الولائية، نواب أمناء الخزينة الولائية، قابضي الضرائب، وهذا في الفترة الممتدة من 1990 إلى 2000.

و بعدها وضع مشروع المخطط حيز الاختبار من أجل التأكد من صلاحية المشروع للتطبيق على أرض الواقع عبر مرحلتين¹ :

¹- المرجع السابق، ص105.

- إختبار المخطط المحاسبي للدولة على مستوى ست ولايات هي بومرداس ، تيبازة ، تيزي وزو ، بجاية ، غرداية ، ميلة، وهذا بداية من التاسع جويلية 2000؛

- تعميم الاختبار على كامل التراب الوطني: و كان هذا بداية من سنة 2003؛ وتجدر الإشارة إلى أن هذا المخطط المحاسبي للدولة تم استلهامه من المخطط المحاسبي الوطني المطبق في المؤسسات الاقتصادية لكن هذا المشروع تم تجميده في 2007.

الفرع الثالث: مكونات نظام المحاسبة العمومية:

يعتبر نظام المحاسبة العمومية مجموعة عناصر متفاعلة تعمل معا من أجل تحقيق هدف أو مجموعة من الأهداف ويمكن تجزئة كل عنصر في النظام إلى مكونات وهي:

❖ النظام المحاسبي العمومي.

❖ نظام الموازنة العامة.

❖ نظام الرقابة على المال العام.

1- النظام المحاسبي العمومي.

يعد النظام المحاسبي العمومي الوسيلة من خلالها يتم تقديم المعلومات المفيدة لتقدير الإيرادات و النفقات الحكومية.

1-1: تعريف النظام المحاسبي العمومي.

يعرف النظام المحاسبي: " مجموعة من المفاهيم والمبادئ العلمية المتعلقة باستخلاص النتائج بهذا النشاط بصفة دورية وتقديمها للجهات المسؤولة عن ادارة الأموال العامة و مراقبتها " ¹ .

1-2: عناصر النظام المحاسبي العمومي.

يمكن القول بأن النظام المحاسبي العمومي هو مجموعة من المستند أو السجلات والطرق والاجراءات والتعليمات الخاصة بتنظيم وتسجيل العمليات المالية وإعداد التقارير المالية ويتكون نظام المحاسبة العمومي من العناصر التالية ² .

- الميزانية العامة: هي البرنامج المالي للخطة التي تضعها الحكومة عن سنة مالية مقبلة لتحقيق أهداف معينة .

¹ - عقلة محمد يوسف المبيضين، النظام المحاسبي الحكومي وإدارته، ط1، دار وائل للنشر، الأردن، عمان، 1999، ص: 26.

² - نواف محمد عباس الرماحي، مرجع سبق ذكره، ص: 11.

- المجموعة المستندية : تقوم بتغطية النشاط وتحدد دور كل منها بدقة .
- المجموعة الدفترية : تشمل الدفاتر و السجلات المحاسبية و المستخدمة في اثبات العمليات المالية.
- تسجيل العمليات المحاسبية في كافة السجلات والدفاتر المحاسبية.
- اللوائح المالية: تبين توزيع العمل وتحدد السلطات والمسؤوليات.
- مجموعة التقارير المالية: وهي لغرض النتائج.
- التعليمات : التي يتلقاها المدراء العموميون و المحاسبين العموميون.

1-3: وظائف النظام المحاسبي العمومي.

تتجلى وظائف النظام المحاسبي العمومي في ¹.

- فرض الرقابة على المال العام.
- التسجيل التاريخي للنشاط العمومي بصفة رقمية.
- توفير البيانات والمعلومات اللازمة التي تسهل عملية التحليل الاقتصادي.
- توفير التقارير اللازمة عن تنفيذ البرامج والخدمات التي تخدم الأجهزة الحكومية .
- توفير البيانات والمعلومات عن مختلف الجهات لاستخدامها كمؤشرات إ اتخاذ القرارات و رسم السياسات

2- نظام الموازنة العامة .

أصبحت الموازنة العامة من المواضيع الأكثر دراسة وذلك بسبب الدور الذي يلعبه في تحريك النشاط الاقتصادي وتعتبر أداة مباشرة من أدوات تقدير العمليات المالية.

2-1: تعريف نظام الموازنة العامة.

تعرف على أنها" الخطة او البرنامج الذي يقوم على تنبؤ مدروس لنفقات الدولة وإيراداتها والتي تعكس سياسة الدولة المختلفة من حيث تحديد أولويات الإنفاق واختيار البرامج والمشاريع التي تحقق الأهداف العامة"².

ويتمثل التعريف الشامل للموازنة العامة على انها وثيقة محاسبية ومالية وسياسية تحمل توقعات لإيرادات ونفقات منطقية في صورة ارقام لفترة مقبلة معبر عنها بالسنة المدنية.

2-2: مبادئ نظام الموازنة العامة.

¹- عقلة محمد يوسف المبيضين، مرجع سبق ذكره،ص: 36.

²- عقلة محمد يوسف المبيضين، مرجع سبق ذكره،ص: 36.

لتحضير وتنفيذ نظام الموازنة العامة يجب الالتزام بالعديد من المبادئ تتمثل أهمها في¹:

- مبدأ السنوية: ان الميزانية سنوية في إعدادها شاملة في محتواها ومضمونها لأنها تترجم الجزء السنوي من برنامج التنمية للدولة.

- مبدأ الوحدة: معناه ادراج كل عناصر الموازنة في بيان واحد، ملمة بجميع النفقات والإيرادات مهما كانت طبيعتها.

- مبدأ الشمولية: يعني ان تظهر كافة تقديرات النفقات والإيرادات في وثيقة الموازنة دون أي مقاصة بينهما.

- مبدأ توازن الميزانية: وهو ألا تزيد النفقات العامة عن الإيرادات العامة والعكس.

2-3: دورة نظام الموازنة العامة.

تمر بجملة من المراحل المتعاقبة والمتداخلة فيما بينها وهي²:

2-3-1: مرحلة الإعداد والتحضير: هي أدق وأهم مرحلة لأن نتائجها ومدى فعاليتها سوف تؤثر في جميع

المراحل اللاحقة، فضلا لما تقوم السلطة التنفيذية بإعداد تقدير النفقات والإيرادات العامة بحكم مسؤولياتها عن تحقيق أهداف الدولة، يتم التقدير المباشر للمصروفات على أساس الاحتياطات المتوقعة، وتكاليفها وتأخذ بعين الاعتبار الظروف المعروفة خلال السنة القادمة.

2-3-2: اعتماد الموازنة (المصادقة): بعد الانتهاء من مشروع الموازنة عرض على السلطة التشريعية لمناقشة وتحليل تقديرات الميزانية، وبعد اكمال الدراسة واجراءات التعديل ان أمكن تقوم السلطة التشريعية بالمصادقة على المشروع المتعلق بالميزانية ويصبح ذلك قانونا ملزم للسلطة التنفيذية الممثلة في الحكومة.

2-3-3: مرحلة تنفيذ الموازنة: تبدأ مرحلة تنفيذ الموازنة العامة بصور الأمر المالي العام من قبل رئيس الوزراء الذي يخول بموجبه الوزراء ورؤساء الدوائر صلاحية الإنفاق من المخصصات المرصودة في قانون المالية، وذلك وفقا لما اعتمده السلطة التشريعية وتحت رقابتها.

2-3-4: مرحلة الرقابة على الموازنة: وتشمل هذه المرحلة على نوعين من الرقابة³:

¹- الحسن دردوري، سياسة الميزانية في علاج الموازنة العامة للدولة-دراسة مقارنة الجزائر وتونس، اطروحة دكتوراه، تخصص علوم اقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2014، ص:164.

²- محمد أحمد حجازي، المحاسبة الحكومية والإدارة المالية العامة، عمان الأردن، ط1، 1998، ص90.

³- نور الهدى بوليفة، واقع اصلاح نظام المحاسبة الجزائري لمواجهة معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر اكاديمي، علوم التسيير، تخصص تدقيق محاسبي، جامعة الشهيد حمة لخضر-الوادي، 2014، 2015، ص:17.

- الرقابة قبل المباشرة على الصرف: وذلك للتأكد من ان المخصصات المطلوبة من قبل الوزارات والدوائر الحكومية لا تتعارض مع قانون الموازنة العامة، كما بالتدقيق والرقابة على المصروفات الفعلية من حيث عدم تجاوزها المخصصات المرصودة بالموازنة وتحقيق الرقابة على عمليات الصرف.

- الرقابة اللاحقة أو الخارجية: الذي يمارسها ديوان المحاسبة عن طريق مراقبة النفقات والإيرادات العامة لكافة الوزارات والدوائر الحكومية، حيث يقدم تقرير الى السلطة التشريعية متضمنا الآراء والملاحظات والمخالفات المرتكبة من خلال تنفيذ قانون الموازنة العامة، حيث يتم دراسة الأخطاء والمخالفات ويتم اتخاذ القرارات اللازمة.

3- نظام الرقابة المالية.

نشأت الرقابة المالية مع نشوء الدولة وتملكها المال العام والتصرف فيه نيابة عن الشعب وزادت أهميتها بزيادة النشاطات وتنوعها.

3-1: تعريف الرقابة المالية.

يمكن القول أن نظام الرقابة المالية هو ذلك النظام الفرعي من أنظمة المحاسبة الحكومية الذي يهتم بالرقابة على المال العام.

أما تعريف الرقابة المالية فتعددت وتتجلى أبرزها في:

" هي الوظيفة التي تقوم بها الوحدات الحكومية من أجل تتبع المال العام وحراسته وحفظه استنادا إلى مرجعية تشريعية"¹.

وتعرف أيضا أنها: " تطبيق المعلومات المحاسبية بغرض التنظيم واختبار ومقارنة وعرض معلومات إحصائية مع جميع السجلات ذات العلاقة لمساعدة الإدارة في وضع القرارات اللازمة لتنفيذ وإجراء العمل".

وتعرف على أنها: " الرقابة التي تستهدف التأكد من استعمال المال العام، بما يتفق مع أهداف التنظيم الإداري"².

3-2: أهداف الرقابة المالية:

- التحقق من أن الاتفاق تم وفقا لما هو مقرر طبقا للخطط الموضوعة.

¹- نور الهدى بوليفة، مرجع سبق ذكره، ص:18.

²- الطاهر عليوة، محمد امين نغيز، مرجع سبق ذكره، ص:28.

- الحفاظ على الممتلكات والموجودات بما يضمن حماية المال العام والحفاظ على حقوق الأطراف ذات العلاقة بالوحدة محل الرقابة.
- أن الموارد حصلت كما هو مقرر وأنها استخدمت أفضل استخدام.
- متابعة تنفيذ الخطة الموضوعية وتقييم الأداء في الوحدات للتأكد من أن التنفيذ يتم وفقا للسياسات الموضوعية والمخططة.
- التأكد من سلامة القوانين واللوائح والتعليمات المالية والتحقق من مدى كفايتها وملاءمتها.

3-3: وسائل الرقابة المالية.

- تتمثل وسائل الرقابة المالية في¹.
- التقيد باعتمادات الموازنة العامة.
- الكشوف الدورية المطلوبة لوزارة المالية.
- لجان التعداد والتفتيش يترتب عليها تقديم تقارير إلى وزارة المالية.
- المراقب المالي يعين بقرار من وزير المالية لدى كل من الدوائر الحكومية والمؤسسات الحكومية المستقلة ماليا.
- من بين الجهات المكلفة بالرقابة المالية نذكر ما يلي:
- **المراقب المالي:** موظف ينتمي إلى وزارة المالية وهو من الأعوان المكلفين بالرقابة المالية ويعتبر المرشد والحارس على تنفيذ الميزانية.
- **المفتشية العامة للمالية:** أنشأت وفقا للقانون وحددت صلاحيتها وتنظيم الهيئات، المركزية والجهوية بهدف ممارسة الرقابة.
- **مجلس المحاسبة:** يخول للمجلس سلطة رقابية وتقييم نوعية التسيير على صعيد الفعالية والنجاعة والاقتصاد في تنفيذ الميزانية العامة، وحسب المادة 02 من الأمر 20-95 " يعتبر مجلس المحاسبة المؤسسة العليا للرقابة البعدية لأموال الدولة..."².

¹- الطاهر عليوة، محمد امين نغيز، مرجع سبق ذكره، ص: 29.

²- المادة 02 من الامر رقم 20-95، مرجع سبق ذكره.

المطلب الثالث: القوانين المنظمة للمحاسبة العمومية والأعوان المكلفون بها:

الفرع الأول: القوانين المنظمة للمحاسبة العمومية

إن العلاقة بين المحاسبة العمومية والقانون العام من أوثق العلاقات فالمحاسبة تنتمي إلى القانون العام وتعتبر جزء منه وتتجلى هذه العلاقة في الشكل كما تتجلى في المضمون وتتمثل هذه القوانين في¹:

1-الدستور:

نص دستور 1996 الذي لايزال ساري المفعول إلى يومنا هذا على بعض الأحكام المتعلقة بالأموال العامة كذلك المتعلقة برقابة البرلمان على استعمال الاعتمادات المالية من طرف الحكومة أو تلك الخاصة بتكليف أجهزة الرقابة بالتحقيق في ملائمة استخدام الوسائل المادية والأموال العمومية.

2-النصوص القانونية:

لا تخفى علينا العلاقة الوطيدة بين المحاسبة العمومية والمالية العمومية إذ تعتبر فرع من فروعها إضافة إلى الفرعين الآخرين المتمثلين في قانون الميزانية والقانون الجبائي. وعليه تتمثل القوانين المتعلقة بمجال المحاسبة العمومية فيما يلي:

• القانون رقم 84-17 المؤرخ في 07 جويلية 1984 المعدل والمتمم والمتعلق بالقوانين المالية، الجريدة الرسمية، العدد28.

القانون 90-21 المؤرخ في 15 اوت1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية الجريدة الرسمية، العدد35.

• الأمر رقم 95-20 في 17 جويلية 1995 والمتعلق بمجلس المحاسبة، المعدل والمتمم بموجب الأمر رقم 10-2 المؤرخ في 26أوت 2010

3-المراسيم التنفيذية:

• المراسيم التنفيذية هي مجموعة النصوص التنظيمية المطبقة على مختلف الجوانب في مجال المحاسبة العمومية منها:

• المرسوم التنفيذي رقم91-311 المؤرخ في 7 سبتمبر1991، الجريدة الرسمية، العدد43 و المتعلق بتعيين واعتماد المحاسبين العموميين.

¹- جابي مينة هناء، اثر تبني المعايير المحاسبية للقطاع العمومي IPSAS على نظام المحاسبة العمومية في الجزائر، اطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث، في العلوم التجارية، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة فرحات عباس سطيف، 2018/2019، ص ص:123، 125.

• المرسوم التنفيذي رقم 91-312 المؤرخ في 7 ديسمبر 1991، الجريدة الرسمية، العدد 43 والمحدد لشروط الأخذ بمسؤولية المحاسبين العموميين وإجراءات مراجعة باقي الحسابات، وكيفية اكتتاب تأمين يغطي مسؤولية المحاسبين العموميين.

• المرسوم التنفيذي رقم 91-313 المؤرخ في 7 سبتمبر 1991. الجريدة الرسمية، العدد 64، المتعلق بمصلحة المراقبة المالية.

4- الاجتهاد القضائي:

يمكن الاجتهاد القضائي إعطاء تفسيراً لقواعد المحاسبة العمومية عندما تكون غامضة أو انتقاد أو جدال أثناء التطبيق، وكذا سداً للفراغ القانوني في بعض الحالات.

الفرع الثاني: الأعوان المكلفون بتنفيذ العمليات المالية:

إن المحاسبة العمومية تهدف إلى تحديد العلاقة بين كل الأطراف وخاصة العلاقات بين أعوان المحاسبة العمومية حيث يحدد العلاقات بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي والمراقب المالي وقد حدد قانون المحاسبة العمومية مسؤولية كل عون.

1- الأمر بالصرف:

الأمر بالصرف من بين الأعوان المكلفين بتنفيذ العمليات المالية.

1-1: تعريف الأمر بالصرف:

حسب المادة 23 من القانون 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية " يعدّ أمراً بالصرف كل شخص طبيعي مؤهل قانوناً باسم هيئة عمومية لتنفيذ العمليات المالية المشار إليها في المواد 16، 17، 19، 21: الالتزام الإثبات التصفية، إصدار أوامر الدفع أو التحصيل"¹.

1-2: أنواع الأمرين بالصرف.

حسب المادة 25 من القانون 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية يمكن تصنيف الأمرين بالصرف إلى الأمرين بالصرف الرئيسيين والأمرين بالصرف الثانويين².

1-2-1: الأمرين بالصرف الرئيسيين:

حسب المادة 26 من القانون 90-21 فإن الأمرين بالصرف هم¹:

¹- المادة 23 من القانون رقم 90-21، مرجع سبق ذكره.

²- المادة 25 من القانون رقم 90-21، مرجع سبق ذكره.

✓ مسؤولي التسيير بالنسبة للمجلس الدستوري، مجلس المحاسبة، المجلس الوطني، مجلس الأمة.
✓ الوزراء.

✓ الولاية من خلال تنفيذهم لميزانية الولاية.

✓ رؤساء المجالس الشعبية البلدية عند تنفيذ ميزانية البلدية.

✓ كل مسؤولي مؤسسة إدارية ذات طابع إداري.

✓ المسؤولون المعنيون قانونا على مصالح الدولة والمستفيدة من الميزانية الملحقه.

1-2-2: الأمرين بالصرف الثانويين:

حسب المادة 8 من المرسوم 91-313 المؤرخ في 7 سبتمبر 1991، المحدد لإجراءات المحاسبة التي يمسكها الأمرين بالصرف والمحاسبون العموميون فإن " الأمرين بالصرف الثانويين هم يصدرن حوالات الدفع لفائدة الدائنين في حدود الاعتمادات المفوضة وأوامر الإيرادات ضد المدنيين".²

1-3: مهام الأمرين بالصرف:

نص القانون رقم 90-21 في المواد 16، 17، 19، 20، 21 على العمليات التي يقوم بها الأمر بالصرف كمايلي:

1-3-1: الإثبات: الإجراء الذي يتم بموجبه تكريس حق الدائن العمومي، فمن الناحية المادية يتم التحقق من وجود الواقعة المنشئة لحق الدائن العمومي، أما من الناحية القانونية فيجب أن يكون تكريس هذا الحق مطابقا لأحكام القانون.³

1-3-2: التصفية: وهو تحديد المبلغ الدقيق والحقيقي الواجب أدائه بناء على المستندات التي تثبت وجود الدين وحلول أجله.⁴

1-3-3: الالتزام: الإجراء الذي يتم بموجبه إثبات نشوء الدين.⁵

1-3-4: الأمر بالتحصيل والصرف: عملية التحصيل هي المرحلة المحاسبية في تنفيذ الإيرادات وهو الإجراء الذي بموجبه يتم إبراء الدين العمومي، حيث يوجه الأمر بالصرف امر بتحصيل الإيراد ويرسله الى

¹ - المادة 26 من القانون رقم 90-21، مرجع سبق ذكره

² - المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 91-313، المؤرخ في 7 سبتمبر 1991، المحددة لإجراءات المحاسبة التي يمسكها الأمرين بالصرف والمحاسبون العموميون وكيفيةها ومحتواها.

³ - المادة 16 من القانون رقم 90-21، مرجع سبق ذكره

⁴ - المادة 17 من القانون رقم 90-21، مرجع سبق ذكره

⁵ - المادة 19 من القانون رقم 90-21، مرجع سبق ذكره

المحاسب العمومي المكلف بالتحصيل ويتم قبول تحصيلها من طرف المحاسب العمومي بعد التحقق من الترخيص بذلك قانوناً¹.

يعد الأمر بالصرف أو تحرير الحوالات الإجراء الذي بموجبه يتم دفع النفقات العمومية².

2-المحاسب العمومي:

يعتبر المحاسب العمومي من بين الأعوان المتدخلون في تنفيذ العمليات المالية.

2-1: تعريف المحاسب العمومي:

حسب المادة 33 من القانون 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية " يعد محاسباً عمومياً كل شخص يعين قانوناً للقيام بالعمليات التالية:

- ✓ تحصيل الإيرادات وتحصيل النفقات.
- ✓ ضمان حراسة الأموال أو السندات أو القيم أو الأشياء أو المواد المكلف بها وحفظها.
- ✓ تداول الأموال والسندات و القيم و الممتلكات و العائدات و المواد.
- ✓ حركة حسابات الموجودات.

2-2: أصناف المحاسبين العموميين:

يمكن ان نميز بين نوعين من المحاسبين العموميين و هما المحاسب العمومي الرئيسي و المحاسب العمومي الثانوي.

2-2-1: المحاسب العمومي الرئيسي:

ذكرت المادة 31 من المرسوم التنفيذي رقم 91-313 انه " يتمتع بصفة المحاسبين العموميين الرئيسيين التابعين للدولة كل من³:

- ✓ امين الخزينة المركزي.
- ✓ العون المحاسب المركزي للخزينة.
- ✓ امين الخزينة الولائي.
- ✓ الأعوان المحاسبون للميزانيات الملحقة.

2-2-2: المحاسب العمومي الثانوي.

¹ - المادة 20 من القانون رقم 90-21، مرجع سبق ذكره

² - المادة 21 من القانون رقم 90-21، مرجع سبق ذكره

³ - المادة 31 من القانون رقم 90-21، مرجع سبق ذكره

تختلف مهام المحاسب الرئيسي عن المحاسب الثانوي في ان هذا الأخير يمنح له صلاحيات في مجال معين مثل قابض الضرائب الذي يتكفل بالمجال الجبائي.

وحسب المادة 32 من المرسوم التنفيذي رقم 91-313 نذكر مايلي¹:

✓ قابض الضرائب.

✓ قابض املاك الدولة.

✓ قابض الجمارك.

✓ قابض البريد والمواصلات.

✓ أمين الخزينة البلدي.

امين خزينة المؤسسات الصحية

2-3: مسؤولية المحاسب العمومي:

للمحاسب العمومي عدة مسؤوليات نذكرها كما يلي²:

- حسب المادة 38 من القانون رقم 90-21 فإن المحاسبون العموميون مسؤولون شخصيا وماليا على العمليات الموكلة اليهم".

- حسب المادة 41 من القانون 90-21 تطبق مسؤولية المحاسب العمومي الشخصية والمالية على جميع عمليات القسم الذي يديره منذ تاريخ تنصيبه فيه إلى تاريخ انتهاء مهامه".

- حسب المادة 45 من القانون 90-21 "يكون المحاسب العمومي مسؤولا شخصيا وماليا عن مسك المحاسبة والمحافظة على سندات الإثبات ووثائق المحاسبة".

- مسؤولية تأديبية، مسؤولية جزائية ومسؤولية مدنية.

3-المراقب المالي:

يعتبر المراقب المالي من الأعوان المتدخلون في كل مرحلة من مراحل إعداد العمليات المالية، لكن في حدود الصلاحيات التي يخولها له القانون.

3-1: تعريف المراقب المالي:

¹- المادة 32 من القانون رقم 90-21،مرجع سبق ذكره

²- المادة 45،41،38، من القانون رقم 90-21، مرجع سبق ذكره

هو موظف ينتمي إلى وزارة المالية مهمته التأشير بطاقة الالتزام التي يحررها الأمر بالصرف وله صلاحية رفض بعض العمليات المخالفة للقانون.

كما يمكن للمراقب أن يعطي إرشادات ونصائح للأمر بالصرف فهو بمثابة مستشاره المالي، وله نهمة المراقبة المسبقة لعمليات النفقات فهو لا يتدخل في الإيرادات¹.

3-2: مهام المراقب المالي:

المادة 58 من القانون 90-21 تحدد مهام المراقب المالي كما يلي²:

- السهر على صحة توظيف النفقات بالنظر إلى التشريع المعمول به.
- إثبات صحة النفقات بوضع تأشيرة على الوثائق الخاصة بالنفقات.
- إعلام الوزير المكلف بالمالية شهريا بصحة توظيف النفقات وبالوضعية العامة للاعتمادات المفتوحة والنفقات الموظفة.

- التحقق مسبقا من وجود اعتمادات كافية لتغطية الالتزامات.

- تقديم نصائح للأمر بالصرف في المجال المالي.

- هناك بعض العمليات لا تتطلب التأشيرة المسبقة للمراقب المالي:

- الصفقات العمومية التأشيرة تأتي عن طريق لجنة الصفقات العمومية، ولكن يؤشر عليها فقط من أجل تسليمها.

- الاعتمادات المتعلقة ببرامج خاصة أو قطاعات معينة (مثلا حسابات التخصيص الخاص)

- بالإضافة إلى الأعوان الثلاث الذين يقومون بتنفيذ العمليات الماليين هناك عون آخر هو وكيل الصرف.

4- وكلاء الصرف:

4-1: تعريف وكلاء الصرف: يعتبر وكيل الصرف عون من أعوان تنفيذ ميزانية المؤسسة أو الهيئة

العمومية وهو موظف يوكله الأمر بالصرف ببعض التصرفات القانونية واستعمال السيولة النقدية المعمول بها

في المحاسبة العمومية، وتمثل وكالات الصرف إجراء استثنائيا يمس صنف من الإيرادات والنفقات العمومية

التي لا يمكنها نظرا لحالتها الاستعجالية انتظار الآجال الطبيعية للإثبات والالتزام والتصفية والأمر بالصرف.

¹- المادة 2 من المرسوم التنفيذي 11-381، المؤرخ في 21 نوفمبر 2011، المتعلق بمصلحة المراقبة المالية .

²- المادة 58 من القانون رقم 90-21، مرجع سبق ذكره

4-2: تعيين وكيل الصرف: يتم إنشاء وكالة الصرف وكذا اقتراح وكيل الصرف من طرف الأمر بالصرف وتحديد مهام وكيل الصرف وفق قرار إنشاء وكالة الصرف الصادر عن الوزارة المكلفة بالمالية واقتراح من الأمر بالصرف وبموافقة الوزارة الوصية.

الفرع الثالث: أساليب الرقابة المطبقة على العمليات المالية والمحاسبية:

إن تنفيذ العمليات المالية يخضع لسلسلة من الرقابة التي تقوم بها هيئات مختلفة ومستقلة عن الهيئة التي نفذت النفقات والإيرادات ولعل أهم صور الرقابة على تنفيذ الميزانية العمومية مايلي:

- الرقابة الإدارية (الداخلية).
- الرقابة القضائية (رقابة لاحقة أو بعدية).
- الرقابة السياسية.

1- الرقابة الإدارية (الداخلية):

تمر عملية تنفيذ العمليات المالية للدولة بالعديد من المراحل والتي تخضع للرقابة الإدارية كأحد أنواع الرقابة المالية تمارس عبر كل هذه المراحل لضمان انتظام المعاملات المالية والاستخدام السليم للأموال، وتكمن أهمية هذه الرقابة كونها تتم في معظمها قبل أن تصرف الأموال.

1-1: الرقابة السابقة على التنفيذ: تتمثل الرقابة السابقة على تنفيذ الميزانية في إجراء عمليات المراجعة والرقابة قبل الصرف، حيث يمنع هذا الأسلوب أي وحدة تنفيذية من الوحدات المالية العامة من الارتباط بالتزام أو دفع أي مبلغ قبل الحصول على الموافقة من الجهات المكلفة بالرقابة السابقة للإنفاق¹.

تمارس الرقابة السابقة على النفقات من قبل الأجهزة التالية:

1-1-1 رقابة مفتش الوظائف العمومي: يتولى مفتش الوظائف العمومي في مجال تسيير الوسائل والسهر على مشروعية القرارات واحترام التنظيمات الخاصة بالتوظيف، وسير الحياة المهنية لمستخدمي الإدارة العامة².

1-1-2: الرقابة المراقب المالي: بالرجوع إلى أحكام المرسوم التنفيذي 414/92 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات الملتمزم بها، نجد أن الرقابة التي يمارسها المراقب المالي تقوم على محورين³:

¹- جمال العمارة، أساسيات الموازنة العامة للدولة، المفاهيم والقواعد والمراحل والاتجاهات العامة، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2004 ص: 162

²- فتية بن عياش، نادبة بوتلج، الرقابة على تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية وأثرها في ترشيد النفقات، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص دراسات محاسبية وجباية معقدة، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل 2016/2015، ص: 67

³- المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 92-414، المؤرخ في 14 نوفمبر 1962، المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها.

- الرقابة السابقة على النفقات الملتزم بها.

- محاسبة الالتزام بالنفقات.

وعليه يقوم المراقب المالي بمراقبة مشروعية عمليات تنفيذ النفقات العمومية ومطابقتها للأنظمة والقوانين المعمول بها، والتأشير على بطاقة الالتزام بالنفقات التي يعدها الأمر بالصرف. تتم رقابة المراقب المالي في أجل أقصاه عشرة أيام يمدد إلى عشرة أيام أخرى في الحالات الاستثنائية بالنسبة للملفات التي تتطلب فحص وتدقيق عميق ويقوم المراقب المالي بوضع التأشير عن طريق وضع ختم وترقيم وتاريخ التأشير وفقاً لترتيب تسلسلي خلال السنة المالية¹.

1-2: الرقابة أثناء التنفيذ: تتم هذه الرقابة أثناء عمليات الصرف والتحصيل وهي رقابة على الأداء يكون الهدف منها متابعة التنفيذ أول بأول وتحقيق الأهداف المخططة².

يقوم بهذا النوع من الرقابة كل من المحاسب العمومي والمفتشية العامة للمالية.

1-2-1: رقابة المحاسب العمومي: يتولى المحاسب العمومي الرقابة المالية والمحاسبية على كل العمليات المالية أثناء تنفيذها، وقبل الموافقة على أي نفقة عليه التأكد من النقاط المشار إليها في المادة 36 من قانون المحاسبة العمومية.

إن الرقابة التي يقوم بها المحاسب العمومي والموجهة على أعمال الأمر بالصرف تكون عند وضع التأشير القابل للدفع على حوالة الدفع المعدة من قبل الأمر بالصرف وتستمر أثناء تسديد المبلغ إلى المستفيد سواء عن طريق الدفع النقدي أو عن طريق التحويل إلى الحساب الخاص.

1-2-2: رقابة المفتشية العامة للمالية: المفتشية العامة للمالية هي هيئة مستقلة للرقابة تحت السلطة المباشرة لوزير المالية، وتصنف هذه الرقابة ضمن الرقابة اللاحقة على أعمال المحاسبة من خلال ما تم دفعه أو تحصيله وتتمثل مهامها في:

- الرقابة على التسيير المالي والمحاسبي لمصالح الدولة، الجماعات المحلية، الهيئات والهيكل والمؤسسات التي تسري عليها قواعد المحاسبة العمومية.

- إجراء التقويم الاقتصادي والمالي من خلال القيام بمجموعة من الدراسات منها الدراسات والتحليل المالية والاقتصادية لتقدير فعالية التسيير ونجاعته.

¹- لطفي فاروق زلاسي، دور الرقابة المالية في التسيير وترشيد النفقات العمومية، مذكرة لنيل شهادة ماستر اكايمي، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، 2014-2015 ص: 48.

²- عبد الباسط علي جاسم الزبيدي، الموازنة العامة للدولة والرقابة على تنفيذها، ط 1، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2014، ص 198

- يقع تنفيذ تدخلات المفتشية العامة للمالية في الوثائق وفي عين المكان بعد الإشعار القبلي وبصفة مباحثة.

2- الرقابة القضائية:

مجلس المحاسبة هو المؤسسة العليا للرقابة البعدية لأموال الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العمومية، وبهذه الصفة يدقق في شروط استعمال الموارد والوسائل المادية والأموال العامة من طرف الهيئات الخاضعة للرقابة و يقيم تسييرها ويتأكد من مطابقة العمليات المالية والمحاسبة لهذه الهيئات القوانين والتنظيمات المعمول بها ، وتهدف الرقابة التي يمارسها مجلس المحاسبة من خلال النتائج المتوصل إليها إلى تشجيع الاستعمال الفعال والصارم للموارد والوسائل المادية والأموال العمومية والترقية الإجبارية، تقديم وتطوير شفافية تسيير الموارد المالية العمومية، ويقوم بإعداد تقريره السنوي إلى رئيس الجمهورية¹.

تتمثل المهمة الأولى لمجلس المحاسبة في ممارسة الرقابة القضائية على حسابات المحاسبين العموميين، فهو يحاسب حسابات المحاسبين العموميين ويتحقق من انتظام الإيرادات والنفقات الموصوفة فيها وللقيام بذلك يحلل الحسابات والوثائق المثبتة المقدمة ويفحص توازن الحسابات، فإذا كانت الحسابات منتظمة يمنح المجلس إبراء ذمة المحاسب العمومي.

ومن ناحية أخرى يقدر مدى مسؤولية المحاسب الشخصية والمالية في حالة ضياع الإيرادات أو إذا تم الاتفاق بشكل غير منتظم التي يمكن للمحاسب أن يحتج فيها بعامل القوة القاهرة أو يثبت بأنه لم يرتكب أي خطأ أو إهمال في ممارسة وظيفته.

وتمتد أيضا رقابة مجلس المحاسبة على أي شخص يشارك بصورة غير قانونية في تسيير الأموال العمومية ويخضع المحاسب الفعلي بعد ذلك لنفس الالتزامات والمسؤوليات كمحاسب عمومي.

وفي الأخير يقوم مجلس المحاسبة بإعداد تقرير كل سنة يرفعه إلى رئيس الجمهورية ومجلس الأمة ورئيس المجلس الشعبي الوطني والوزير الأول ويبين فيه المعايينات والملاحظات والتقييمات الرئيسية الناتجة عن أشغال تحرياته مرفقة بالتوصيات التي يرى أهمية تقديمها وكذا ردود المسؤولين والممثلين القانونيين والسلطات الوصية المعنية المرتبطة بذلك وينشر هذا التقرير كليا أو جزئيا في الجريدة الرسمية.

3- الرقابة البرلمانية السياسية:

¹ - فتيحة بن عياش، مرجع سابق ذكره، ص:70،71.

تتولى البرلمانات في الدول الديمقراطية مباشرة الرقابة التشريعية أو السياسية على تنفيذ الموازنة العامة بهدف التأكد من سلامة وصحة تنفيذها على النحو الذي اعتمدها وأجازتها به. من خلال هذا النوع من الرقابة يتم مطالبة البرلمان بتقديم الإيضاحات والمعلومات التي تساهم في التأكد من سير العمليات الخاصة للنفقات والإيرادات العامة، سواء تم ذلك في صورة أسئلة شفاهية أو خطية أو حتى بالاستجابات، فمن حق اللجان المالية التابعة للبرلمان أن تستدعي ممثلي السلطة التنفيذية هند الضرورة للاستماع إليهم فيما يخص ميزانية الجولة العامة أو ماليتهم الخاصة، كما قد تتمثل الرقابة التشريعية في مناقشة الحسابات الختامية عن السنة المالية السابقة¹.

المطلب الرابع: الجماعات المحلية وميزانيتها

الفرع الأول: الجماعات المحلية:

1-تعريف الجماعات المحلية:

تعرف الجماعات المحلية على أنها وحدات جغرافية مقسمة من إقليم الدولة وهي عبارة عن هيئات مستقلة في الولايات والمدن والقرى والتي تتولى شؤون هذه الوحدات بالطرق المناسبة لها وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي²، لها وظائف تنموية وسياسية وإدارية، فهي مستقلة ماليا وإداريا.

1-1: الولاية:

هي جماعة محلية في إقليم معين لها اسم ومقر وحدود، ولها مؤسساتها الخاصة وهيئاتها، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية والإدارية ولها عدة خصائص³:

- للولاية شخصية معنوية (اعتبارية).
 - تتمتع بالاستقلالية المالية بمعنى لها ذمة مالية وتحمل المسؤولية (الالتزامات وتكتسب الحقوق).
 - مقاطعة لامركزية وتحت إشراف السلطة المركزية.
- والولاية تتشكل من هيئتين: المجلس الشعبي الولائي الذي يعتبر صاحب القرار والسلطة التشريعية على مستوى الولاية وهو تقريبا مختص في جميع المجالات، يسير شؤونه بعقد دورات ومداولات للمنتخبين المشكلين له والمشكلين للجانه، إضافة إلى الولي فطبقا للمادة 78 من الدستور يعين الوالي بمرسوم رئاسي

¹- محمد عباس محرازي، اقتصاديات المالية العامة، النفقات العامة الإيرادات العامة الميزانية العامة للدولة، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، 2001، ص375.

²- عادل محمود حمدي، الاتجاهات المعاصرة في أنظم الإدارة المحلية، دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1973، ص17.

³- أبو منصف، مدخل للتنظيم الإدارة والمالية العامة، دار المحمدية العامة، الجزائر، ص42.

ينتخب في مجلس الوزراء بناء على تقرير من وزير الداخلية، ويعتبر الوالي ممثلاً للدولة ومندوباً للحكومة على مستوى إقليم الولاية.

1-2: البلدية:

تعتبر البلدية الخلية الأساسية في بناء المجتمع وهي همزة الوصل بين المواطن والدولة وتحقق التجسيد الأمثل للامركزية التسيير وقد عرفت في قانون البلدية رقم 90-08 حسب المادة الأولى البلدية جماعة إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية وتحدث بموجب قانون، أما المادة الثانية فتتص على أن البلدية لها إقليم واسم ومقر¹، وتتمتع البلدية بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي والإداري وهي جماعة محلية لها صفة الإقليمية، أي لها عدة اختصاصات في الإقليم الخاص بها، وتحدث بموجب قانون ولا تلغى إلا بموجب قانون، لها هيئتين هما:

- المجلس الشعبي البلدي: وهو هيئة منتخبة متكونة من رئيس وأعضاء ويسير عن طريق الدورات والمداومات اللجان، وهو مختص تقريبا في جميع الاختصاصات والشؤون التي تمس المواطن وتعنى به.

- رئيس المجلس الشعبي البلدي: هو عضو من المجلس الشعبي البلدي المنتخب من طرف الشعب باقتراع سري حسب قانون الانتخابات في فترة معينة، أي أن طريقة الانتخاب غالبا ما تتغير في كل عهدة انتخابية للانتخابات المحلية، ويعتبر ممثلاً للبلدية يرأس المجلس ويدير شؤون البلدية ويرعى أموالها وممتلكاتها، أيضا ممثل للدولة له صفة الضبطية: ضابط الحالة المدنية وضابط الشرطة القضائية وهو مسؤول عن حفظ النظام العام في إقليم البلدية.

الفرع الثاني: ميزانية الجماعات المحلية:

تعتبر الجماعات المحلية المقاطعة الإدارية اللامركزية للدولة فهي الموكل لها تسيير المرافق العامة من أجل تحقيق حاجيات المواطنين التابعين لها إقليميا مما يؤدي بها الى تحمل نفقات التسيير عن طريق البحث عن موارد كافية من أجل تحمل أعباء هذه العمليات يجب تقييدها في وثيقة محاسبية تسمى الميزانية والتي تحتوي على برنامج العمل المتفق عليه من طرف المجلس الشعبي المنتخب خاصة فيما يخص التنمية المحلية والتكفل بمختلف مصاريف تسيير هذه المرافق وكذلك صيانة وزيادة ممتلكات البلدية ومن أجل التطرق إلى موضوع ميزانيات الجماعات المحلية قمنا بدراسة المطالب التالية²:

¹- المادة 1، 2، قانون البلدية رقم 90-08، المؤرخ في 7 أبريل 1990، الجريدة الرسمية العدد 15.

²- مرزوقي عمار، تحضير وتنفيذ ميزانية البلدية، العدد 02، ديسمبر 2012، ص 97.

- تعريف ميزانية الجماعات المحلية وخصائصها.
- الوثائق المتعلقة بميزانية الجماعات المحلية.
- إعداد وتنفيذ ميزانية الجماعات المحلية.

1- تعريف ميزانية الجماعات المحلية:

الميزانية كما جاء في المادة 176 من قانون البلدية "هي جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية للبلدية وهي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير مصالح البلدية وتنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار"¹. هي جدول التقديرات لأنها تسمح بتقدير النفقات والإيرادات وذلك إما عن طريق التقدير المباشر أو عن طريق تطبيق نتائج آخر ميزانية وتطبق على مدة مستقبلية وتسمح لرئيس البلدية من أجل تنفيذ الأحكام المتخذة من طرف المجلس الشعبي البلدي والمصادق عليها من طرف السلطة الوصية لاسيما فيما يخص إصدار سندات الإيرادات وإعداد الأمر بالدفع بالنسبة للنفقات وكما أنها تسمح بتزويد المجلس الشعبي البلدي في أي فترة كانت بالمعلومات الخاصة بنشاطات البلدية في مختلف الميادين منها الإدارية والثقافية والاقتصادية.

2- وثائق المتعلقة بميزانية الجماعات المحلية:

تتكون ميزانية البلدية من خمسة وثائق ميزانية مفصلة ومعرفة كما يلي:
الميزانية الأولية: وهي الوثيقة الأساسية فهي تحتوي على تقديرات ونفقات لسنة مدنية وتعد قبل السنة المالية أي بتاريخ 31 أكتوبر.

الاعتماد المالي المسبق: ويكون قبل الميزانية الإضافية ويسوى بالميزانية الإضافية

الميزانية الإضافية: هي وثيقة تعديليه وتكميلية للميزانية الأولية وهي عبارة عن ميزانية

ترحيل نتائج الميزانية السابقة التي تظهر في الحساب الإداري ومن خصائص الميزانية الإضافية مايلي:

- تكون رابط بين سنتين ماليتين متتاليتين.
 - تحتوي على النفقات والإيرادات الجديدة الغير مقيدة بالميزانية الأولية.
 - تحتوي على التعديلات (سواء بالزيادة أو النقصان) للنفقات والإيرادات المتوقعة في الميزانية الأولية.
- الترخيص الخاص:** في حالة ظهور إيرادات جديدة بعد المصادقة على الميزانية الإضافية يمكن للمجلس الشعبي البلدي ان يوجه هذه الاعتمادات عن طريق ترخيص خاص يصادق عليه من طرف السلطة الوصية ويسوى بالحساب الإداري.

¹ - المادة 176، قانون رقم 10-11 مؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011، يتعلق بالبلدية.

الحساب الإداري: هو الحساب الخاص بالنتائج والذي من خلاله يمكن معرفة الوضعية الفعلية للعمليات المنجزة طيلة السنة وهو يحتوي على التحديدات والانجازات وكذا الباقي للإنجاز سواء بالنسبة للنفقات أو الإيرادات وكذا الفائض المرحل (فائض إيرادات أو فائض نفقات) الذي يجب ترحيله إلى الميزانية الإضافية للتذكير في حالة عدم كفاية التقديرات المرصودة في باب من مواد النفقات يمكن للمجلس الشعبي البلدي أن يلجأ إلى تحويل الاعتمادات المالية من مادة إلى مادة دون اللجوء إلى المجلس في حالة إذا كان هذا التحويل في نفس الباب أو اللجوء إلى موافقة المجلس في حالة التحويل من باب إلى باب آخر كما لا يمكن إجراء هذا التحويل في الاعتمادات المالية المخصصة (المادة 182 من قانون البلدية)¹.

3- آلية تنفيذ ميزانية البلدية:

طبقا لأحكام المادة 180 من القانون المتعلق بالبلدية يتم تحضير الميزانية من طرف الكاتب العام للبلدية تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي وبمساعدة لجنة الاقتصاد والمالية ورؤساء مصالح البلدية وتقدم من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي للمناقشة والتصويت عليها². ويكون برنامج المجلس الشعبي البلدي مسطرا وفقا لأهداف محددة بحيث تكون فيه التقديرات المالية للنفقات معدة وفقا لأثرها وفائدتها المرجوة في حدود الامكانيات المالية المتاحة للبلدية مع الأخذ بعين الاعتبار ناتج الميزانية الأخيرة إما أن يكون " فائض إيرادات أو فائض نفقات وبالتالي خلافا لكيفية إعداد ميزانية الدولة فإنه يتم تقييد النفقات بعد ضبط وتقييد كل الإيرادات المتوقع تحصيلها.

3-1: فيما يخص تقييد الإيرادات:

غالبا ما يسمح للجماعات المحلية تسجيل وبصفة بيانية نسب من المبالغ المتحصل عليها بعنوان السنة الماضية كما يلي:

- 70% من مبلغ معادلة التوزيع بالتساوي.

- 50% من مبلغ التعويض عن نقص الرسم عن النشاط المهني وإلغاء الدفع الجزافي.

وتبلغ المبالغ النهائية العائدة لكل بلدية من طرف مديرية الإدارة المحلية أثناء السنة المالية أما بخصوص الضرائب والرسوم ترسل مصلحة الضرائب في أول كل سنة مالية البطاقة الحسابية لتقديرات الضرائب والرسوم ملحق رقم 6 والتي تحتوي على التقديرات الخاصة بالجباية المباشرة وغير مباشرة التي تعتمد عليها البلدية في إعداد الميزانية، وتحتوي بطاقة الحساب على مايلي:

¹- المادة 182، قانون البلدية، مرجع سابق ذكره.

²- المادة 180، قانون البلدية، مرجع سابق ذكره.

- الرسم العقاري.

- رسم التطهير.

- الرسم على النشاط المهني TAP

- الرسم على القيمة المضافة TVA

- الرسم الجزافي الوحيد.

وتحتوي أيضا على سبيل التذكير تقديرات إيرادات البلدية الناتجة عن الأملاك المنتجة للمداخل.

أما بخصوص مداخل الأملاك والممتلكات فيتم تقييمها من طرف رئيس المجلس وبالتشاور مع رئيس مصلحة الممتلكات والمحاسب.

كما يمكن للبلدية أن تستفيد من اعانات مختلفة.

3-2: فيما يخص تقييد النفقات:

تصنف النفقات حسب المادة والطبيعة والمصلحة من أجل مساعدة المجلس على اتخاذ القرارات اللازمة حسب الامكانيات المالية وذلك بترتيب النفقات حسب أهميتها إلى اجبارية ضرورية واختيارية.

3-3: آجال اعداد الميزانية:

تعد الميزانية حسب المادة 181 من قانون البلدية كما يلي¹:

- الميزانية الأولية قبل السنة المالية وبتاريخ 31 أكتوبر.

- الميزانية الاضافية قبل تاريخ 30 جوان من نفس السنة المالية التي تطبق فيها.

ولكن في الواقع نلاحظ تأخر أغلب البلديات في إعداد الميزانية الاضافية و كذا الحساب الاداري من جهة وعدم التقييد بمأ الملاحق المرفقة بالميزانية المنصوص عليها بالتعليمية المشتركة C1 من جهة أخرى، و في هذا الشأن وجب التنبيه أيضا لقدم هذه التعليمية التي تم اعدادها في أواخر سنوات الستينات و التي لا تأخذ بعين الاعتبار من الناحية التنظيمية بعض النفقات الناتجة عن المستجدات خاصة فيما يتعلق بالتكنولوجيا الجديدة ، وعدم احتوائها على شرح العمليات المالية المرتبطة بالمهام الجديدة الموكلة للبلديات عن طريق التنظيم ، ولذلك قررت الدائرة الوزارية و بالتنسيق مع مصالح وزارة المالية من فتح ورشات عمل وتشاور من أجل إعداد وتحيين هذه التعليمية الوزارية المشتركة وذلك بعد إعداد القرار الوزاري المشترك الذي يحدد المدونة الخاصة بنفقات وإيرادات ميزانية البلدية الذي هو قيد الاعداد على المستوى المركزي.

¹- المادة 181، قانون البلدية، مرجع سابق ذكره

3-4: التصويت على الميزانية:

يتم التصويت على الميزانية من طرف المجلس الشعبي البلدي والذي يمكن أن يدخل بعض التعديلات في المواد دون تعديل الأموال المخصصة، وبعد مناقشتها يتم التصويت عليها كل باب على حدى و مادة بمادة فيما يخص قسم التسيير تطبيقا لأحكام المادة 182 من قانون البلديات، وبخصوص قسم التجهيز فيتم التصويت على كل برنامج على حدى¹.

أما بالنسبة إلى الميزانية الاضافية فلا يتم التصويت إلا على التعديلات الجديدة التي تم إدخالها على تقديرات الميزانية الأولية ولا يتم التصويت على الترحيلات في قسم التجهيز، بعد التصويت يتم تحرير مداولة خاصة بمناقشة الميزانية التي ترفق مع الميزانية وترسل إلى السلطة الوصية من أجل المصادقة.

المصادقة على مداولة التصويت على الميزانية:

ترفق الميزانية بمداولة المجلس وبالملحقات المحاسبية المنصوص عليها في التعليمات الوزارية المشتركة الخاصة بالعمليات المالية (C1) ، لا سيما التقرير التقديمي وكراس الملاحظات المفصل وترسل إلى السلطة الوصية من أجل المراقبة ومن ثم المصادقة.

4-تنفيذ الميزانية البلدية:

4-1: الأعران المكلفين بتنفيذ الميزانية:

تطبيقا لمبدأ فصل المهام بالصرف والمحاسب، والذي ينص هذا المبدأ على ألا يحق للسلطة التي تقرر وتتابع أن تحور على الأموال بصفة مباشرة أو تدفع النفقات " فإن تنفيذ الميزانية يكون من مهام رئيس البلدية بصفته اللأمر بالصرف وأيضا أمين الخزينة بصفته المحاسب وذلك كل فيما يخصه.

4-1-1: دور الأمر بالصرف (رئيس البلدية):

رئيس البلدية هو العون المكلف بتحضير وتنفيذ القرارات المتخذة بالميزانية تحت رقابة المجلس والسلطة المختصة، إذن فهو المكلف فيما يخص بتنفيذ النفقات، بالالتزام بالدفع والتصفية ثم اعداد الاذن بالدفع أما فيما يخص الايرادات فهو مكلف أيضا بثلاث مهام وهي: الاثبات، التصفية واصدار سندات الايرادات وتدعى بالعمليات الادارية.

4-1-2: دور المحاسب العمومي (أمين خزينة البلدية)

¹ - المادة 182، قانون البلدية، مرجع سابق ذكره

يقوم أمين خزينة البلدية بمهام المحاسب وهو الذي يقوم بدفع النفقات وتحصيل الإيرادات ضمن الآجال المحددة عن طريق التنظيم، وتدعى هذه العمليات بالعمليات المحاسبية.

4-2: آجال تنفيذ الميزانية:

تعد الميزانية لسنة مدنية، وتنفذ طيلة مدة زمنية تسمى السنة المالية التي تبدأ من 01 جانفي ويمكنها أن تمتد إلى غاية السنة المقبلة كما هو موضح في المادة 187 من قانون البلدية كالتالي:

- إلى غاية 15 مارس من أجل العمليات الخاصة بالتصفية والاذن بدفع النفقات.
- إلى غاية 31 مارس يخص عمليات تصفية المداخيل وتحصيلها ودفع النفقات.

4-3: مراحل تنفيذ ميزانية البلدية:

4-3-1: فيما يخص تنفيذ النفقات:

يمكن ترتيب عمليات إنجاز النفقات في المراحل التالية ذكرها وذلك بذكر دور كل من الأمر بالصرف والمحاسب العمومي.

أ- الالتزام بالنفقة: والذي هو من مهام رئيس البلدية وينقسم إلى نوعين: الالتزام القانوني والالتزام المحاسبي.
 - الالتزام القانوني: وهو عقد بموجبه ينشأ عبئ على البلدية اتجاه طرف ثاني ويجب الالتزام به وبما ترتب عنه ويكون هذا الالتزام نتيجة:

- عقد صفقة (إنجاز - إقتناء - تأمين - دراسة....)
- قوانين وتنظيمات (الأجور - الاقتطاعات...)
- قرارات عدالة (نزع الملكية...)
- قرار أحادي الجانب (كإعانات...)

- الالتزام المحاسبي:

وهو عملية تخصيص الاعتمادات المالية الكافية من أجل التكفل بالالتزام القانوني يمكن بأي حال من الأحوال تجاوز الاعتمادات التالية المرصودة بالميزانية والمصوت عليها قانونيا.

ب- آجال الالتزام بالنفقة: يمتد أجل إعداد الالتزام بالنفقات إلى غاية 20 من كل شهر وذلك إلى غاية شهر نوفمبر، كما يمكن تمديدها عند الضرورة إلى 31 ديسمبر.

- التصفية: وهي من مهام رئيس البلدية تحتوي بدورها على عمليتين:
- التأكد من تأدية الخدمة.

- التصفية في حد ذاتها ويعني الحساب الدقيق لمبلغ الدين اتجاه البلدية والتحقق من إلتزاميته.

- الإذن بدفع النفقة: والذي هو أيضا من مهام رئيس البلدية ويتم عن طريق إعداد حوالة الدفع لفائدة الدائن.

- الدفع: بعد إعداد الحوالة من طرف رئيس البلدية و إرسالها إلى المحاسب يقوم هذا الأخير بعملية الدفع و ذلك بعد التأكد مما يلي (أحكام المادة 36 من المرسوم التنفيذي 21-90)¹:

- مطابقة العملية مع القوانين والأنظمة المعمول بها.
 - صفة الأمر بالصرف أو المفوض له.
 - شرعية عمليات تصفية النفقات .
 - توفر الاعتمادات.
 - أن الديون لن تسقط آجالها أو أوانها محل معارض.
 - الطابع الإبرائي للدفع
 - الصحة القانونية للمكسب الإبرائي.
- في حالة الرفض:

يمكن لأمين الخزينة بعد المراقبة أن يرفض أو يعلق الأمر بدفع النفقة الذي أمر به رئيس البلدية وفي حالة الرفض النهائي يجب أن تكون مبررات هذا الرفض مبنية على قانونية النفقة وليس على ملائمة النفقة، وفي هذه الحالة يمكن لرئيس البلدية اللجوء إلى التسخير.

- التسخير:

في حالة إذا تبين لرئيس البلدية أن هذا الرفض النهائي غير مؤسس، يمكنه اللجوء إلى تسخير أمين الخزينة من أجل دفع النفقة وتحل بذلك مسؤولية الأمر بالصرف محل مسؤولية المحاسب، بإحدى الأسباب التالية والمبينة بالمادة رقم 48 من قانون 21-90²:

- انعدام اثبات أداء الخدمة.
- طابع النفقة الغير قانوني.
- عدم توفر الاعتمادات بالمادة.
- انعدام تأشير لجنة الصفقات.
- عدم توفر الأموال بالخزينة.

¹- المادة 36 من المرسوم التنفيذي 21-90، مرجع سبق ذكره.

²- المادة رقم 48 من قانون 21-90، مرجع سبق ذكره.

- انعدام تأشيرة المراقب المالي.

بالنسبة إلى هذا الاجراء الأخير المتعلق بتأشيرة المراقب المالي فقد تم ادراجه تطبيقا لتوصيات اللجنة الوزارية المكلفة بإصلاح المالية المحلية وذلك عن طريق أحكام المرسوم التنفيذي رقم 09-374 المؤرخ بتاريخ 16 نوفمبر 2009 المعدل و المتمم لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 92-414 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، هذا الإجراء ينص على ادراج المراقبة القبلية من طرف المراقب المالي على العمليات المالية للبلديات وذلك وفقا للجدول الزمني الذي حدد بالقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 09 ماي 2010 المعدل بالقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 02 مارس 2012 و الذي يبين رزمة تنفيذ الرقابة السابقة للنفقات التي يلزم بها المطبقة على ميزانيات البلديات وهي كالتالي¹:

- ابتداء من السنة المالية 2010 بالنسبة إلى البلديات مقر الولاية.
- ابتداء من أفريل 2012 بالنسبة للبلديات مقر الدوائر والمقاطعات الادارية تحت سلطة الولاية المنتدبين.
- ابتداء من أفريل 2013 بالنسبة لباقي البلديات.

- مهام المراقب المالي:

ويمكن تلخيص مهام المراقب المالي وفقا للمادة 09 من المرسوم التنفيذي السابق الذكر في التحقق مما يلي:

- صفة الأمر بالصرف.
- مطابقة النفقة مع القوانين والتنظيمات السارية المفعول.
- توفر الإعتمادات أو المناصب المالية.
- التخصيص القانوني للنفقة.
- التحقق من مطابقة مبلغ الالتزام للعناصر المبينة في الوثيقة المرفقة.
- وجود التأشيريات أو الآراء التي سلمتها السلطة الإدارية المؤهلة لهذا الغرض عندما تكون مثل هذه التأشيرة قد نص عليها التنظيم الجاري به العمل.

4-3-2: فيما يخص الإيرادات:

تشمل أيضا العمليات المتعلقة بالإيرادات على أربع مراحل وهي: الإثبات ثم التصفية وإصدار سند الإيراد وأخيرا عملية التحصيل.

¹- المرسوم التنفيذي رقم 09-374، مرجع سبق ذكره.

أ-الإثبات: وهي من مهام رئيس المجلس الشعبي البلدي وهي المرحلة التي من خلالها ينشأ الحق القانوني الذي ينتج عنه التزام مالي لفائدة البلدية.

ب-التصفية: وهي أيضا من مهام رئيس المجلس الشعبي البلدي والتي تتم في هذه المرحلة تجميع وتحضير الوثائق الأساسية من أجل إعداد سند الإيراد ويمكن تلخيص هذه الوثائق في:

- الأوامر بالدفع مثال دفع حقوق الحفلات، وصل دفع سحب دفتر الشروط.
- العقود مثل عقد الإيجار، أو عقد المزايدة.
- جدول النواتج.
- البيانات التنفيذية.
- المداورات، القرارات...

ج-إصدار سند الإيراد: وهي من مهام رئيس البلدية، ويحتوي سند الإيراد على البيانات الخاصة بالدائن، طبعة الناتج (الإيراد)، القاعدة الحسابية ومجموع المبلغ المستحق لكل سند يحمل رقم المادة والسنة المالية وتاريخ الالتزام.

د-التحصيل: وهي من مهام المحاسب بحيث بعد مراقبة وتدقيق في سند الإيراد يقوم المحاسب بعملية التحصيل.

كما يمكن للمحاسب بتحصيل بعض الإيرادات دون إصدار سند إيراد وذلك إذا تعلق الأمر على سبيل المثال بالهبات والإعانات الممنوحة لفائدة البلديات.

وفي نهاية العمليات المالية يتم إعداد الحساب الإداري من طرف الأمر بالصرف وحساب التسيير من طرف المحاسب¹.

¹- مرزوقي عمار، تحضير وتنفيذ ميزانية البلدية، مرجع سبق ذكره.

المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية للدراسة

تمهيد:

قصد الإلمام بموضوع الدراسة اعتمدنا في بحثنا على مجموعة من الدراسات السابقة التي لها علاقة بالموضوع سواء فيما يخص المحاسبة العمومية، نظام المحاسبة العمومية، ميزانيات الجماعات المحلية، مع إبراز الفرق بينها وبين هذه الدراسة المقدمة.

المطلب الأول: الدراسات السابقة:

- دراسة بعنوان الجماعات المحلية وإشكالية العجز في ميزانيتها، مذكرة التخرج ماستر من جامعة أبي بكر بلقايد-تلمسان-للطالب بختاوي الأمين والطالب صمودي محمد:

حيث تطرقت الدراسة إلى اعتماد الدولة الجزائرية في تسيير المرافق العمومية على الجماعات المحلية والمتمثلة أساسا في البلدية والولاية ؛ إذ تعمل السلطة الحكومية على تعبئة الموارد المالية المتاحة من أجل تمويل المشاريع التنموية على المستوى المحلي، إلا أن تخصيصات الموارد المالية ولاسيما الموارد الجبائية لا تكفي لتغطية المصاريف المحلية للبلديات على مستوى جل ولايات الوطن ؛ حيث أصبحت تعاني من عجز مالي مزمن ومتراكم، تعزي أسبابه إلى تزايد وتيرة الديون المفرطة، و إلى سوء التسيير وعدم كفاءة السلطات المحلية، فضلا على عدم عدالة توزيع الموارد الجبائية نتيجة لاحتكار السلطة المركزية لعملية التوزيع. وقد خلصت الدراسة إلى أن تزايد النفقات ومحدودية التحصيل الفعلي للإيرادات على ضعفها، إضافة إلى عدم إلزام المسؤولين المحليين عند قيامهم بالإنفاق بالنقد بالاعتمادات المالية، انطلاقا من أن الدولة ستتدخل عاجلا أم آجلا بتحمل ديون البلديات، أدى إلى اختلالات كبيرة على عدة مستويات لم تسمح للبلدية بتحسين طرق تسييرها وتحسين تسيير ميزانياتها.

- دراسة بعنوان النظام الميزانياتي للجماعات المحلية بالجزائر، دراسة منشورة في مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية بتاريخ 2020/06/06، المجلد 14، العدد 1، للكاتبين نعيجة فهيم والأسود الصادق:

تهدف هذه الدراسة إلى عرض واقع النظام الميزانياتي للجماعات المحلية في الجزائر من خلال إبراز الأسلوب المتبع في إعداد الميزانية المحلية، وتوصلت الدراسة إلى أن ميزانية الجماعات المحلية في الجزائر هي ميزانية مبنية على الأساس التقليدي لا تسمح بترشيد النفقات المحلية كما أنها لا تتيح تقييم أداء العمل المحلي. وأوصت الدراسة إلى ضرورة تبني السلطات العليا إرادة حقيقة لإصلاح جذري وعميق للنظام الميزانياتي المحلي من خلال تبني أسلوب ميزانية الأداء والبرامج.

- من خلال عرض واقع النظام الميزانياتي للجماعات المحلية في الجزائر تم الوصول إلى النتائج التالية:
- إن الأسلوب المعتمد في إعداد الميزانية المحلية في الجزائر هو الأسلوب التقليدي (ميزانية البنود) بالرغم ما يحمله هذا الأسلوب من ميزات ايجابية كونه يتم بالبساطة والسهولة إلا أنه لا يخلو من مساوئ تتمثل في:
 - إن الاعتماد على أسلوب الميزانية التقليدية لا يسمح بالتسيير الأمثل والعقلاني للموارد المحلية بكفاءة وفاعلية، وكذا ضعف المساهمة في دعم آليات الرقابة والمسؤولية على الانحرافات وتقييم النتائج؛
 - أداة غير فعالة في تقييم الأداء المحلي حسب الأهداف المبرمجة؛
 - لا يسمح بتحليل أسباب الانحرافات في تحقيق الأهداف؛
 - يهتم بالمدخلات فقط ويهمل المخرجات مما لا يسمح بقياس الأداء والكفاءة؛
 - لا يحقق هذا الأسلوب الربط الفعال بين التخطيط وما ينبثق عنه سياسات وأهداف وبرامج وتخصيص الموارد المالية المتاحة؛
 - عدم الربط بين تخصيص النفقات والنتائج المستهدفة.
 - تعقد إجراءات تنفيذ النفقات وكذا تعدد أشكال الرقابة من شأنه يؤدي إلى بطء في تنفيذ النفقات مما ينجر عنها مشاكل تتعلق بالبيروقراطية وكذا الفساد الإداري (الرشوة...).
 - دراسة بعنوان واقع اصلاح نظام المحاسبة العمومية لمواجهة معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام مذكرة تخرج ماستر أكاديمي، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، للطالبة نور الهدى بوليفة:
- هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع مشروع تكييف وإصلاح نظام المحاسبة العمومية في الجزائر مع متطلبات التطبيق السليم للمعايير المحاسبة الدولية للقطاع العام، وخلصت هذه الدراسة إلى أن المعايير الدولية المحاسبية في القطاع العام تقدم أفضل الممارسات المحاسبية المتفق عليها دوليا لتصميم نظام محاسبي يسمح بعرض قوائم مالية حكومية ذات مصداقية، تحقق الشفافية في تسيير الموارد العمومية وترقى بجودة الابلاغ المالي الحكومي من الرقابة إلى تقديم أدوات المساعدة عن الأداء وتقديم نتائج نشاط وحدات القطاع العام، مما يسمح لها بتلبية حاجيات فئات مستخدمي البيانات المالية الحكومية، واتجهت الجزائر إلى تحديث نظامها الميزاني من خلال تبنيها المشروع تحديث نظام الميزانية (MSB) والذي يهدف إلى تكوين قاعدة قانونية وتنظيمية جديدة للنظام الميزاني يتمثل محورها في التسيير القائم وفق النتائج.
- وصلت الدراسة إلى أن النظام الميزانياتي الحالي في الجزائر يعاني من عدة نقائص واختلالات أهمها قصور الميزانية العامة في تحقيق الأهداف المرجوة منها، أيضا سوء التخطيط ونقص شفافية الميزانية (نقص وثائقها وغموض بعضها).

- خضير خبيطي ويونس مونه، " نظام المحاسبة العمومية الجزائري بين الواقع ومتطلبات تبني المعايير الدولية للقطاع العام:

تهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على واقع نظام المحاسبة العمومية في الجزائر، ومتطلبات تبني هذه المعايير، من اتجاه هذا النظام نحو تبني معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام حيث توصلت الدراسة إلى أن واقع نظام المحاسبة العمومية الجزائري الحالي لا يلبي احتياجات المستخدمين، كما توصلت إلى أن تطبيق المحاسبة العمومية على أساس الاستحقاق من خلال تبني معايير المحاسبة الدولية تستلزمه بيئة اقتصادية، سياسية، اجتماعية.. الخ، تلائم تبني هذه المعايير.

- أمال حاج جاب الله" واقع نظام المحاسبة العمومية في الجزائر وآليات التطوير دراسة تحليلية ونقدية لمختلف مشاريع الإصلاح المحاسبي:

أشارت هذه الدراسة إلى ضعف نظام المحاسبة العمومية في الجزائر في ظل غياب إطار قانوني متكامل إلى غاية صدور القانون رقم 21-90 المتعلق بالمحاسبة العمومية ونصوصها التطبيقية لكن هذا الفراغ لا ينفي وجود جملة من النصوص التنظيمية التي كانت تدير العمليات المالية للدولة و لاسيما التعليم العام الصادرة سنة 1968 والمتضمنة مدونة حسابات الخزينة حيث شكلت الإطار التقني للمحاسبة العمومية ولقد عرف نظام المحاسبة العمومية لاسيما الجانب التقني منه، عدة إصلاحات منذ سنة 1995 نظرا للنقائص المسجلة على مستوى مدونة حسابات الخزينة وعليه تم إعداد مخطط محاسبي للدولة وفق النموذج الفرنسي، لكن سرعان ما تم التخلي عليه لعدم تماثيه مع المعايير المحاسبية الدولية ليتم إعداد مخطط محاسبي جديد سنة 2006.

- دراسة حول إصلاح نظام المحاسبة العمومية في الجزائر وفق معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام (IPSAS) مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر من إعداد الطالبين الطاهر عليوة ومحمد لمين نغيز:

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز مدى إصلاح نظام المحاسبة العمومية في الجزائر وفق معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام، تطرقت في الإطار المفاهيمي والقانوني للمحاسبة العمومية، إضافة إلى واقع إصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري ليتوافق مع معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام. وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أبرزها أن نظام المحاسبة العمومية غير مرن ولا يعبر عن حقيقة المركز المالي للمؤسسة العمومية، مما لا يضمن التسيير الفعال للإدارة العمومية، وأنه يحتاج إلى مجموعة من العوامل بهدف ترشيد الإنفاق الحكومي وتحقيق الموازنة العامة.

- دراسة بعنوان دور المحاسبة العمومية في تسيير ميزانية الجماعات المحلية: مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر للطالبتين رفيقة بوضبع ولبنى بوعموشة، تحت إشراف الأستاذ القدير قميحة فيصل: وهي دراسة قيمة سلطت الضوء على دور المحاسبة العمومية وإسهامها في تسيير ميزانية الجماعات المحلية وحسب هذه الدراسة تعتبر ميزانية الجماعات المحلية المرآة العاكسة للواقع الاقتصادي والمالي للجماعات المحلية، إذ تعكس مدى كفاءتها وفعاليتها في التنفيذ بترشيد الانفاق من جهة وحسن تسيير الأموال العمومية من جهة أخرى، كما اعتبرت الدراسة أن قوانين المحاسبة العمومية لاسيما القانون 90-21 الإطار المرجعي الذي يحدد مجال العمل وإجراءات التسيير الفعالة لتحقيق الأهداف المسطرة والمرجوة. كما توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

الميزانية العامة هي أداة في يد الدولة لتجسيد سياستها وتوجهاتها وهي تخضع للرقابة الإدارية والتشريعية ورقابة مجلس المحاسبة، وقد حدد قانون المحاسبة العمومية الأعوان المكلفون بهذه الرقابة، كما حدد الاعوان المكلفون بإعداد وتنفيذ ميزانية الجماعات المحلية مع ضبط جميع الآليات والإجراءات المتعلقة بالمالية المحلية.

- دراسة بعنوان تمويل الجماعات المحلية- مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام في اطار مدرسة الدكتوراه تخصص قانون الإدارة العامة، اعداد الطالب كيلالي عوار، جامعة الجبالي ليايس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق-سيدي بلعباس-2016/2017.

الجماعات المحلية في الجزائر مرت بعدة مراحل بداية من الفترة الاستعمارية فالمرحلة الاشتراكية التي أعقبت الاستقلال، ثم مرحلة الانفتاح السياسي عقب دستور 1989، حيث أن كل مرحلة كان لها تأثير على تنظيم وسير ومهام هذه الجماعات، وعلى درجة استقلاليتها وعلاقتها بالسلطة المركزية.

هذه الجماعات أوكلت لها مهام كبيرة طيلة الفترة السابقة في مجالات التنمية بمختلف جوانبها، وللقيام بهذه المهام أقر لها المشرع هيكل تمويلي محلي قائم بالدرجة الأولى على ضرائب ورسوم محلية بالإضافة إلى عائدات أملاكها ونواتج استغلالها باعتبارها مصادر داخلية أو عادية بالإضافة إلى مصادر خارجية أو استثنائية كالقروض والهبات والوصايا لكن هذه المصادر المحلية غير كافية مما جعل هذه الجماعات تتخبط في عجز دائم و مزمن، الأمر الذي حتم على الدولة ضخ مساعدات وإعانات سنوية ضخمة لها، لكن هذا الأمر أصبح يتقل كاهل الدولة كثيرا خاصة في المرحلة الأخيرة التي عرفت الانهيار الحاد في أسعار البترول و تدني مستوى احتياطي الخزينة العمومية وإجراءات التقشف التي اتبعتها الدولة الجزائرية لتخطي هذه الأزمة، الأمر الذي أثر سلبا على المشاريع التنموية لهذه الجماعات الممولة أصلا من طرف الدولة هذه الوضعية

تقرض علينا دراسة الهيكل التمويلي للجماعات المحلية بتمعن قصد التعرف على مواطن الخلل فيه سواء في الجوانب التنظيمية خاصة الكم الهائل من البلديات بعد التقسيم الإداري لسنة 1984 حيث وصلت إلى 1541 بلدية معظمها بلديات عاجزة والتي وصل عددها إلى حوالي 900 بلدية أي 4/3 بلديات الوطن تقريبا معظمها بلديات ريفية ونائية ليس لديها أي مداخل لانعدام الحياة الاقتصادية والتجارية بها خاصة وأن النظام الجبائي الجزائري يعتمد أساسا على هذه الأنشطة، الأمر الذي يفرض علينا محاولة إعطاء بعض الحلول لمعالجته، من خلال إعادة النظر أساسا في عدد هذه البلديات خاصة، وإصلاح المنظومة الجبائية لهذه الجماعات بمراجعة جملة الضرائب و الرسوم الموجهة لهذه الجماعات، ومراجعة حصصها مقارنة مع الحصص الموجهة لميزانية الدولة، كما يجب كذلك الاهتمام بالعنصر البشري لها من خلال التكوين و تحسين أدوات التسيير، و ترشيد النفقات من خلال تفعيل الحكم الراشد على المستوى المحلي، لعل و عسى تساهم في تحسين ميزانياتها و الرفع من مداخلها.

-دراسة بعنوان متطلبات وفاق عصرنة نظام المحاسبة العمومية في ظل التوجه نحو تبني معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام IPSAS في الجزائر - سامية قوريش، جامعة العربي بن مهيدي، ام البواقي:

تهدف هذه الدراسة إلى تبيان متطلبات عصرنة نظام المحاسبة العمومية في الجزائر في ظل التوجه نحو تبني التي تبنتها معظم الدول في العالم، والآفاق المستقبلية معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام IPSAS التطبيق معايير IPSAS، حيث تناولت في شقها النظري واقع النظام المحاسبي العمومي في الجزائر ونهج التحول الأنسب نحو تبني معايير IPSAS باعتبارها مرجعية جديدة لنظام المحاسبة الحكومية، وفي شقها الميداني تضمن إجراء مقابلات وتحليلها باستخدام برنامج تحليل البيانات الكيفية NVIVO، لمعرفة استجابات أفراد العينة. وفي الأخير خلصت نتائج الدراسة إلى:

أن نظام المحاسبة العمومية يعاني من قصور في عملية الإبلاغ المالي الحكومي من خلال عدم استجابته للتغيرات والممارسات الحديثة الدولية التي مست محاسبة القطاع العام، مما يستدعي ضرورة عصرنته بما يتوافق ومعايير IPSAS بشقيه الإطار القانوني والتقني مع مراعاة البيئة الجزائرية، وتوفير الإرادة السياسية الواعية التي تعتبر مفقودة في تنفيذ محاسبة الذمة في القطاع العام، وأن إعداد المخطط المحاسبي للدولة وفق IPSAS خطوة إيجابية لاستبدال مدونة حسابات الخزينة في الجزائر لكنه بقي مجرد تصور لم يجسد واقعا. الكلمات المفتاحية: نظام المحاسبة العمومية، المخطط المحاسبي للدولة، معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام، أساس الاستحقاق، برنامج تحليل البيانات الكيفية Nvivo.

المطلب الثاني: الفرق بين الدراسات السابقة والدراسات الحالية:

معظم الدراسات السابقة التي تناولت موضوع نظام المحاسبة العمومية، والمحاسبة العمومية عموماً لم تتطرق إلى تأثير نظام المحاسبة العمومية على تسيير ميزانية الجماعات المحلية خاصة البلدية، سواء كان هذا التأثير إيجابياً يؤدي إلى تحسين هذا التسيير الميزانياتي أو سلبياً يجعل إعداد وتنفيذ الميزانية متذبذب، وهو موضوع دراستنا حيث حاولنا في هذه الدراسة إبراز مدى تأثير نظام المحاسبة العمومية على التسيير الميزانياتي للجماعات المحلية، وإبراز نقاط قوته ونقاط ضعفه ولعل أهم نقاط القوة هو توفره على آليات فعالة ونافعة للحفاظ على المال العام ولعل أبرز نقاط الضعف هي ضعف مدونة الحسابات للخرينة وقدمها، حيث لا تستوعب جميع نشاطات البلدية. إضافة إلى بطء تنفيذ العمليات المالية خاصة النفقات الممولة من جهات خارجية (إعانات، البناءات المدرسية، المخططات البلدية للتنمية) وذلك لبطء إرسال قروض الدفع.

خلاصة الفصل:

نستخلص من هذا الفصل أن المحاسبة العمومية هي الأحكام التنفيذية التي تطبق على الميزانيات والعمليات المالية المتعلقة بتنفيذ النفقات والإيرادات، وعمليات الخزينة وهي المختصة بدراسة المبادئ التي تحكم عمليات التقدير المحاسبي عن الأنشطة التي تقوم بها الحكومة، مع الأخذ بعين الاعتبار بعدة خصائص من حيث أنها نشاط لا يهدف إلى تحقيق الربح وإنما على تأدية مجموعة من الخدمات العامة. وفي هذا الإطار تستند مهمة تنفيذ العمليات المالية إلى عدة أعوان يختص كل منهم إلى مهام وسلطات محددة قانونا والمتمثلة في الأمر بالصرف والمحاسب العمومي والمراقب المالي والتي من غير هؤلاء الثلاث لا تصرف النفقة ولا يحصل الإيراد.

حرصا على تأمين الاستعمال السليم للمال العام وحمايته من كل أشكال الانحراف والتلاعب فإن تنفيذ العمليات المالية يخضع لسلطة من الرقابة التي تقوم بها هيئات مختلفة ومستقلة عن الهيئة التي قامت بتنفيذها.

يعتبر النظام المحاسبي العمومي نظام رقابة ومعلومات كما يرتبط بالموازنة العامة التي تعتبر الخطة المالية التي تعكس نشاطات الدولة وبرامجها من خلال النفقات المقررة لها، ومصادر التمويل المتوقعة لتغطيتها ومن أهم مهامه الأساسية معرفة نتيجة تنفيذ الموازنة، وبيان المركز المالي للدولة.

الفصل الثاني: آثار نظام المحاسبة العمومية في تحسين إعداد وتنفيذ ميزانية بلدية القنار نشفي:

• **المبحث الأول: إعداد وتنفيذ
ميزانية بلدية القنار نشفي.**

• **المبحث الثاني: تأثير نظام
المحاسبة العمومية في تسيير
ميزانية الجماعات المحلية.**

تمهيد:

البلدية هي جماعة محلية لها صفة الإقليمية متعددة الاختصاصات داخل الإقليم الخاص بها، وهي البنية الأساسية في بناء المجتمع وتعتبر همزة الوصل بين المواطن والدولة، تسهر على التنمية المحلية وفق برامج تنمية للدولة ومن هنا وجب التقيد بأحكام وضوابط المحاسبة العمومية في إنجاز العمليات المالية المتعلقة بميزانية البلدية التي هي عبارة عن كشف خاص بالنفقات والإيرادات وفق نموذج معين، وجب الإعداد لها والتنفيذ والرقابة عليها سواء كانت رقابة قبلية أو بعدية، حيث اخترنا بلدية القنار نموذجا لدرساتنا التطبيقية وهو ما سنتطرق له في الفصل الثاني وذلك من خلال مبحثين هما :

➤ المبحث الأول: إعداد وتنفيذ ميزانية بلدية القنار نشفي

➤ المبحث الثاني: تأثير نظام المحاسبة العمومية في تسيير ميزانية الجماعات المحلية.

المبحث الأول: إعداد وتنفيذ ميزانية بلدية القنار نشفي

تمهيد:

قصد إثراء الدراسة وإسقاط النتائج المتوصل إليها من الناحية النظرية في الميدان، اخترنا بلدية القنار نشفي كحالة لهذه الدراسة بالوقوف عين اليقين على تطبيق وتجسيد مختلف القوانين والإجراءات الخاصة بالمحاسبة العمومية والنظام المحاسبي العمومي على المالية المحلية وأيضاً تحضير وإعداد وتنفيذ ميزانية البلدية.

المطلب الأول: تقديم بلدية القنار نشفي:

الفرع الأول: تعريف بلدية القنار نشفي ونشأتها :

عرف المشرع الجزائري البلدية بموجب المادة الأولى من القانون (10-11) في 22 جويلية 2011 المتعلق بالبلدية أن البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة ويحدث بموجب قانون¹، لها حدود إقليمية ومقر - وبلدية القنار نشفي هي إحدى بلديات ولاية جيجل تابعة إدارياً لدائرة الشقفة وقد نشأت وفق التقسيم الإداري لسنة 1984 (القانون 84-09 المؤرخ في 02 جمادى الأولى عام 1404 الموافق لـ 04 فبراير سنة 1984 يتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد⁽²⁾) وقبل الإستقلال كان تجمع القنار عبارة عن بلدية تحت تسمية " بلدية بني معمر " القرار المؤرخ في 15/01/1957 بعدما تم ترحيل سكان المشاتي (زنكال - بوعزون - عميرة - أولاد عميور - لحفير - أفوزار - رأس ارسى) إليه أي تجمع القنار تنفيذاً لمخطط شال وذلك لمحاصرة الثورة التحريرية، وبعد الاستقلال وبموجب إعادة التنظيم الإقليمي للبلاد وفقاً للمرسوم 169/36 المؤرخ في : 31/05/1963 تم ضمها إلى بلدية سيدي عبد العزيز حتى سنة 1984، وتقع بلدية القنار نشفي شرق مدينة جيجل على بعد 15 كلم يحدها :

- شرقاً: بلدية سيدي عبد العزيز

- غرباً : بلدية الشقفة وبلدية الطاهير

- شمالاً: البحر الأبيض المتوسط

- جنوباً : بلدية الشقفة - بلدية برج الطهر

أما عن النشاطات الاقتصادية تبرز في مجال الفلاحة والسياحة.

¹- القانون (10-11) المؤرخ في 22 جويلية المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية العدد 27 سنة 2011.

²- القانون 84-09 المؤرخ في 02 جمادى الأولى عام 1404 هجري الموافق لـ 04 فبراير سنة 1984 يتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد - الجريدة الرسمية

العدد 06 سنة 1984 .

الفرع الثاني- الهيكل التنظيمي للبلدية :

يتكون الهيكل التنظيمي لبلدية القنار من :
الأمانة العامة وثلاثة مصالح:

1- الأمانة العامة :

تشمل مكتب واحد وهو مكتب الوثائق و الأرشيف و الإحصائيات والتحليل

2- مصلحة المالية و المستخدمين :

تشمل ثلاثة مكاتب :

- مكتب الميزانيات : وبه فرعين:

- ميزانية التسيير

- ميزانية التجهيز

- مكتب تسيير المستخدمين

- مكتب الممتلكات

3- مصلحة التنظيم والشؤون العامة

وتشمل:

- مكتب التنظيم والشؤون القانونية والمنازعات

- مكتب الحالة المدنية

- مكتب النظافة والوقاية

- مكتب الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية

4- مصلحة التعمير و البناء: وتشمل على:

4-1: مكتب التعمير والبناء: ويتولى كل المهام الخاصة بالتعمير والبناء خاصة

- إعداد وتنفيذ وسائل التعمير

- إعداد رخص البناء و الهدم...إلخ

- متابعة تنفيذ المشاريع

- متابعة البنايات الغير شرعية

- إعداد البطاقات الفنية للمشاريع وتقييمها

- دراسة وتقييم العروض المتعلقة بالصفقات العمومية

- متابعة الدراسات الخاصة بإنجاز المشاريع

4-2: مكتب الصفقات : ويتولى المهام التالية :

- إبرام الصفقات والعقود وتنفيذها

- تنظيم المناقصات والاستشارات والمزايدات والسهر عليها

- إعداد الحالات المالية والمادية للمشاريع

- ضمان أمانة لجان فتح وتقييم العروض، وكذبك لجنة الصفقات

4-3: مكتب الصيانة و التطهير : ويتولى المهام التالية :

- السهر على شبكة تصريف المياه القدرة وإصلاح قنوات الصرف

- جمع ورمي القمامة

- صيانة مختلف الشبكات

- صيانة البنايات المدرسية، المقابر - الساحات العمومية...إلخ

- استغلال حظيرة الورشات والمخازن

ملاحظة : تم اقتراح هيكل تنظيمي جديد تماشيا مع المرسوم التنفيذي رقم 11/334 المؤرخ في 20 سبتمبر

2011 الخاص بموظفي الجماعات الإقليمية و يضم الرئيس و النواب و الأمانة العامة و ستة مصالح إضافة


إلى المصالح السابقة

- المصلحة البيومترية : تضم ستة مكاتب

- مصلحة الصيانة والنظافة والنقاوة العمومية والبيئة: تشمل ثلاثة مكاتب

- مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية و الرياضية : وتشمل مكنتين

الهيكل التنظيمي لبلدية القنار نشفي



المصدر: وثيقة داخلية خاصة ببلدية القنار نشفي

الفرع الثالث: مهام البلدية وأهدافها:

1-المهام:

تضمن البلدية سير المصالح العمومية البلدية التي تهدف إلى تلبية حاجات مواطنيها وإدارة أملاكها وتكمن في مجالات:

- الحريات العامة
 - حالة وتقل الأشخاص والممتلكات
 - الحياة الجموعية
 - الانتخابات
 - التظاهرات والاجتماعات العمومية
 - النظام العام والأمن العمومي
- وتقوم البلدية على اختلاف هيئاتها بين إدارة ينشطها الأمين العام، والمجلس الشعبي البلدي ق رئيسة كمثل للبلدية وكمثل للدولة بمهام نذكر منها.
- المحافظة على الأملاك والحقوق المكونة للممتلكات البلدية وإدارتها
 - إدارة مداخيل البلدية والأمر بصرف النفقات ومتابعة تطور المالية البلدية
 - إبرام عقود اقتناء الأملاك والمعاملات والصفقات والإيجارات
 - ممارسة كل الحقوق على الأملاك العقارية والمنقولة التي تملكها البلدية
 - القيام بعقود الحالة المدنية وتنفيذ القوانين والتنظيمات على إقليم البلدية
 - السهر على النظام والسكينة والنظافة العمومية
 - ضمان سلامة وحماية الأشخاص والممتلكات والسهر على النظام العام
 - حماية التراث التاريخي والثقافي ورموز ثورة التحرير الوطني
 - احترام المقاييس والتعليمات في مجال السكن والتعمير وحماية التراث الثقافي المعماري
 - مكافحة الأمراض المتقلة والمعدية والوقاية منها
 - احترام تعليمات نظافة المحيط وحماية البيئة
 - ضمان ضبطية الجنائز والمقابر

- تسليم رخص البناء والهدم والتجزئة

2- أهداف البلدية :

يمكن تحديد أهداف البلدية في عدة مجالات منها :

2-1: التهيئة والتنمية :

- تهيئة الإقليم والتنمية المستدامة

- حماية الأراضي الفلاحية و البيئة والمساحات الخضراء

- تحفيز وبعث تنمية النشاطات الاقتصادية

- تشجيع الاستثمار وترقيته

- حماية التربة والموارد المائية والاستغلال الأفضل لهما

2-2: التعمير و الهياكل القاعدية و التجهيز

- حماية الأملاك العقارية الثقافية

- ترقية برامج السكن

- محاربة السكنات الهشة والغير قانونية

- المحافظة على التراث الثقافي

- احتواء النشاطات الاقتصادية او التجارية او الخدماتية

2-3: التربية - الحماية الاجتماعية - الرياضة - الثقافة - السياحة

- انجاز مؤسسات التعليم الابتدائي

- ترقية التعليم التحضيري للأطفال والتعليم الثقافي والفني

- ترقية الحدائق والروضات

- تطوير الهياكل الجوارية

- ترقية الحركة الجمعوية في شتى الميادين

2-4: النظافة وحفظ الصحة

- مكافحة نواقل الامراض

- المحافظة على صحة المواطنين (من خلال صرف المياه القدرة، جمع النفايات)

- الحفاظ على صحة الأغذية والأماكن العمومية
- أما عن الأهداف المحلية والحالية لبلدية القنار نشفي:
- إعادة إعمار المناطق الجبلية
- إعادة تأهيل القرى والمداشر المهجورة
- ترقية المناطق الريفية
- ترقية المناطق السياحية

المطلب الثاني: إعداد ميزانية بلدية القنار نشفي

الفرع الأول: إعداد الميزانية الأولية:

1-مرحلة التحضير:

تبدأ مرحلة التحضير وفق جدول خاص للإيرادات الجبائية وأموال الضمان إضافة إلى الأموال الخاصة.

1-1: ميزانية التسيير

تقدير الإيرادات:

الحساب: 733	إعانات الدولة ج ع أ:	877 821.57 دج
الحساب: 70	منتجات الاستغلال:	300 000.00 دج
الحساب: 71	ناتج الأملاك العمومية:	16 200.000.00 دج
الحساب: 73	تحصيلات وإعانات :	17 682 770,30 دج
الحساب: 74	ممنوحات صندوق التضامن البلدي	30 044 050,00 دج
الحساب: 75	الضرائب غير المباشرة:	2 667 087,00 دج
الحساب: 76	الضرائب المباشرة:	29 912 307,00 دج

المجموع : 96 806 214,30 دج

تقدير النفقات :

الحساب: 60	سلع ولوازم :	13 514 833.35 دج
الحساب: 61	المصاريف المستخدمة	49 000 000.00 دج
الحساب: 62	ضرائب ورسوم	200 000.00 دج
الحساب: 63	مصاريف على الأملاك العقارية المنقولة	7 900 000.00 دج

الفصل الثاني: اثار نظام المحاسبة العمومية في تحسين إعداد وتنفيذ ميزانية بلدية القنار نشفي

الحساب:64	مساهمات وحصص	1 170 428.76 دج
الحساب: 65	منح وإعانات	4 189 221.57 دج
الحساب:66	مصاريف التسيير العام	8 100 000.00 دج
الحساب : 68	المساهمة في صندوق الضمان ض م	651 587.88 دج
الحساب: 69	أعباء استثنائية	5 100 000.00 دج
الحساب 83	الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	6 080 142.74 دج
المجموع : 96 806 214,30 دج		

1-2: ميزانية التجهيز:

الإيرادات:

الاقتطاع من نفقات التسيير المادة 100	6 080 142.74 دج
النفقات :	
المادة 214:	4 900 000.00 دج
المادة 230:	1 180 142.74 دج

المصدر: الميزانية الأولية لسنة 2022 لبلدية القنار نشفي.

2- مرحلة التصويت:

عرضت الميزانية الأولية على لجنة المالية من أجل الدراسة وإجراء تعديلات عليها دون المساس باعتمادات الخاصة ثم على المجلس الشعبي البلدي للمناقشة قصد القبول أو التعديل أو الرفض والمطالبة بمشروع ميزانية أخرى وتمت الموافقة والإمضاء على الميزانية يوم 03 أكتوبر 2021 بموجب مداولة.

3-مرحلة المصادقة:

بعد مرحلة التصويت أرسلت الميزانية الأولية إلى الوصاية قصد المصادقة وبما أن عدد السكان في بلدية القنار لا يتجاوز 50 ألف فإن السلطة الوصية هي الدائرة (دائرة الشقفة) التي تقوم بالتدقيق في الحسابات والتعديلات تفاديا لعجز الميزانية، أجل المصادقة لا يتعدى 21 يوما، تمت المصادقة يوم 21 أكتوبر 2021.

الفرع الثاني: الحساب الإداري:

هو وثيقة تبين تنفيذ الميزانية بالمبالغ الحقيقية، يعده رئيس المجلس الشعبي البلدي اعتمادا على عدة ملاحق:

الملحق 21-الإيرادات المحصلة

الملحق 40-الأموال الخاصة

الملحق 37-الأموال الخاصة + المدينين

الملحق 18-مشاريع قسم التجهيز

ويسجل فيه الحصيلة السنوية من حيث النفقات حتى تاريخ 03/15، ومن جانب الإيرادات حتى 03/31

على أن يوضع للتداول من قبل المجلس الشعبي البلدي والمصادقة عليه من طرف الوصاية قبل تاريخ 06/30

مع إرسال نسخة مصادق عليها إلى مجلس المحاسبة¹.

توزع النفقات والإيرادات في دفتر الحساب الإداري بابا بابا و مادة مادة.

جاء في الحساب الإداري لبلدية القنار نشفي للسنة المالية 2021، الموازنة العامة ماييلي:

ملخص الموازنة العامة:

المجموع	قسم التجهيز	قسم التسيير	
			- النفقات
563 357 540,67	339 044 230,25	224 313 310,42	تحديد النفقات
355 766 040,06	187 318 943,00	168 447 097,06	الإنجازات
207 591 500,61	151 725 287,25	55 866 213,36	الباقي للإنجاز
			- الإيرادات
602 889 078,50	331 398 404,24	271 490 647,26	تحديد الإيرادات
589 285 985,09	313 995 310,83	271 290 647,26	الإنجازات
13 603 093,41	13 403 093,41	200 000,00	الباقي للإنجاز
			-فائض الإيرادات
		39 531 537,83	تحديد النفقات
		233 519 945,03	الإنجازات
			- فائض النفقات
		193 988 407,20	الباقي للإنجاز

¹- مقابلة مع السيد : فاتح سويسي، رئيس مصلحة المالية والمستخدمين يوم: 2022/08/28 على الساعة 09:00 صباحا.

المجموع المتساوي في النفقات والإيرادات

قسم التسيير	قسم التجهيز
تحديد النفقات	602 889 078,50
الإجازات	589 285 985,09
الباقي للإجاز	207 591 500,61

المصدر: الحساب الإداري لسنة 2021 لبلدية القنار نشفي

تفصيل الموازنة من جانب النفقات في قسم التسيير حسب المواد:

النفقات	الاعتمادات والترخيصات الخاصة	تحديد النفقات	الإجازات	الباقي للإجاز	الأموال الخاصة
60-سلع ولوازم	36 319 156,38	34 694 860,60	19 721 352,79	14 973 507,81	14 973 507,81
61-مصاريق مستخدمة	118 366 487,50	110 707 520,84	103 185 385,50	7 522 135,34	7 522 135,34
62-ضرائب ورسوم	1740 000,00	116 500,00	116 500,00		
63-مصاريق على الأملاك العقارية والمنقولة	63 968 755,00	31 026 610 ,22	8 207 279 ,81	22 819 330 ,41	22 819 330 ,41
64-مساهمات وحصص	565 308,44	565 308,44	565 308,44		
65-منح واعانات	23 859 082,74	23 409 082,74	18 886 921,33	4 522 161,41	4 522 161,41
66-مصاريق التسيير العام	23 666 549 ,92	14 200 971,76	13 144 325,21	1 056 646,55	1 056 646,55
68-المساهمة في ص ض م.	341 522,98	341 522,98	341 522,98		
69-أعباء استثنائية	9 200 000,00	6 837 776,70	4 278 501,00	2 559 275,70	2 559 275,70
83-اقتطاع نفقات التجهيز والاستثمار	7 645 826,01	7 645 826,01	7 645 826,01		
82-أعباء سنوات المالية السابقة.	2 413 156,14	2 413 156,14		2 413 156,14	
مجموع النفقات	259 515 845,11	231 959 136,43	176 092 923,07	53 453 057,22	53 453 057,22
850-فائض الإيرادات			95 197 751,19	55 866 213,36	

المصدر: الحساب الإداري لسنة 2021 لبلدية القنار نشفي

تفصيل الموازنة من جانب الإيرادات في قسم التسيير حسب المواد:

الإيرادات	الاعتمادات والترخيصات الخاصة	تحديد النفقات	الإنجازات	الباقي للإنجاز
70-منتوجات الاستغلال	350 000,00	542 000,00	542 000,00	
71-ناتج الأملاك العمومية	15 900 000,00	9 918 634,27	9 918 634,27	
73-تخصيلات واعانات	99 570 158,16	100 976 216,80	100 976 216,80	
74-ممنوحات صندوق التضامن البلدي	60 088 100,00	60 088 100,00	60 088 100,00	
75-ضرائب غير مباشرة	2 802 757,50	2 834 685,78	2 834 685,78	
76-ضرائب مباشرة	14 474 234,00	28 088 736,80	28 088 736,80	
79-الناتج الاستثنائي	-	2 711 705,16	2 711 705,16	
82-ناتج السنوات المالية السابقة	33 330 595,45	66 330 595,45	66 130 595,45	200 000,00
مجموع الإيرادات	259 515 845,11	271 490 674,26	271 290 674,26	200 000,00

المصدر: الحساب الإداري لسنة 2021 لبلدية القنار نشفي

تفصيل الموازنة من جانب النفقات في قسم التجهيز حسب المواد:

النفقات حسب المواد	تقديرات	تحديدات	إنجازات	الباقي للإنجاز
214-اقتناء المنقولات والعتاد الكبير	22 442 822,20	22 442 822,20	4 407 370,00	18 035 452,20
230-أشغال جديدة	302 962 634,90	302 962 634,90	179 178 899,76	123 783 735,14
231-تصليحات كبرى	13 638 773,15	13 638 773,15	3 732 673,24	9 906 099,91
المجموع	339 044 230,25	339 044 230,25	325 641 136,84	13 403 093,41

تفصيل الموازنة من جانب الإيرادات في قسم التجهيز حسب المواد:

الإيرادات حسب المواد	تقديرات	تحديدات	إنجازات	الباقي للإنجاز
0820-فائض مرحل	278 850 075,52	278 850 075,52	278 850 075,52	-
100-الاقتطاع من إيرادات التسيير	7 645 826,01	7 645 826,01	7 645 826,01	-
105-إعانات	52 503 743,56	52 503 743,56	39 100 650,15	13 403 093,41
212-التصرف في العقارات	44 585,16	44 585,16	44 585,16	-
المجموع	339 044 230,25	339 044 230,25	325 641 136,84	13 403 093,41

فائض النفقات: 138 322 193,84

فائض الإيرادات: 138 322 193,84

فائض الحساب الإداري يحسب بطرح مجموع النفقات من مجموع الإيرادات ويرحل إلى السنة الموالية.

الفرع الثالث: إعداد الميزانية الإضافية:

الميزانية الإضافية تقوم على تعديل النفقات والإيرادات خلال السنة المالية مضاف إليها ما يتم ترحيله من الحساب الإداري والتغييرات في المشاريع سواء الإلغاءات أو إدراج مشاريع جديدة، الموافق عليها من طرف المجلس الشعبي البلدي حيث يتم إعدادها وتمضى من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي وإرسالها إلى الوصاية للمصادقة قبل تاريخ 06/30، وفيما يلي بعض ما جاء في الميزانية الإضافية لسنة 2022 لبلدية القنار نشفي:

قسم التسيير:

الإيرادات: 297 149 686,14

النفقات: 280 809 610,27

قسم التجهيز العمومي:

الإيرادات: 151 504 831,94

النفقات: 167 844 907,81

المجموع المتساوي في الإيرادات والنفقات: 448 654 518,08

يوزع مبلغ النفقات في قسم التسيير حسب كل باب وكل مادة، كما في المثال السابق في الميزانية الأولية.

أما في قسم التجهيز العمومي تم إلغاء 16 مشروع لتمويل مشروع جديد هو ترميم مقر البلدية القديم مع إدراج 05 مشاريع جديدة إضافة إلى الباقي للإنجاز من مشاريع السنوات السابقة.

تم إعداد الميزانية والموافقة عليها من طرف المجلس الشعبي البلدي ثم إمضاؤها من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي يوم: 03 أوت 2022 بعدها حررت بطاقات الالتزام الخاصة بالاعتمادات المالية في قسم التسيير إضافة إلى المادة 83 الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار.

في قسم التسيير حررت بطاقات الإلغاء الخاصة بالمشاريع الملغية سواء كانت منتهية أو غير منطلقة مع التمويل الذاتي أو مصدرها الولاية (بواقي الإنجاز) لا تتعدى 50 000 دج، وأيضا بطاقات الالتزام الخاصة بالمشاريع الجديدة وعددها 106¹.

¹- مقابلة مع السيد فاتح سويبي رئيس مصلحة المالية والمستخدمين يوم: 2022/08/28 على الساعة 09:00 صباحا.

هذه البطاقات مع الوثائق المثبتة تسمى الأخذ بالحساب في الميزانية الإضافية، أرسلت إلى الرقابة المالية يوم 28 أوت وإلى غاية 04 أوت لم يؤشر عليها.

المطلب الثالث: تنفيذ ميزانية بلدية القنار نشفي والرقابة عليها.

الفرع الأول: تنفيذ ميزانية بلدية القنار نشفي.

1: من حيث النفقات:

بعد المصادقة على الميزانية من طرف الوصاية تأتي مرحلة التنفيذ التي تبدأ بتحرير بطاقات الالتزام الخاصة بالاعتمادات المالية المتوفرة والمعتمدة في مضمون الميزانية سواء كانت الميزانية الأولية أو الإضافية و تحرر هذه البطاقات حسب كل باب في الميزانية وحسب كل مادة مع ترقيمها، و توضيح السنة الحالية الخاصة بها ، و مبلغ الاعتماد بالحروف و الأرقام مع الرصيد القديم و الجديد ، أيضا تسمية و ترقيم الباب و المادة ، و تسمية المشروع (خاصة بقسم التجهيز) ، تعرف هذه العملية بالأخذ بالميزانية، بعد إمضاء بطاقات الأخذ بالحساب في الميزانية من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي (تؤرخ بتاريخ الإمضاء) و تجمع مع بعضها ،أي الخاصة بقسم التسيير والخاصة بقسم التجهيز في ملف يتكون من مشروع الميزانية المعنية، بطاقات الالتزام المداولات، القرارات والمقررات الخاصة بمصدر الاعتمادات، بطاقات الإلغاء للمشاريع إن وجدت ومشروع قرار أو مقرر إلغائها (خاصة بقسم التجهيز) و بطاقات الغلق للمشاريع المنتهية أوالمشاريع التي لم تتطرق بعد تكون ممضية ومؤشرة من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي، والمحاسب العمومي (أمين خزينة ما بين البلديات سيدي عبد العزيز) ويرسل الملف كاملا إلى مصالح الرقابة المالية المعنية (المراقب المالي الطاهير) قصد التأشير.

ملاحظة: تمت هذه المرحلة بتاريخ 2022/01/26 بالنسبة إلى الميزانية الأولية والتأشير عليها من طرف المراقب المالي كان بتاريخ 2022/02/08.

أما الأخذ بالحساب في الميزانية الإضافية فكان بتاريخ 2022/08/28، ولم يتم التأشير عليها حتى تاريخ 2022/09/04 بعد عملية الأخذ بالحساب تأتي مرحلة التنفيذ الفعلي وتتم على مرحلتين¹.

1-1: مرحلة الالتزام بالنفقة: هي المرحلة التي يبرم فيها رئيس المجلس الشعبي البلدي مشروع عقد إنجاز أو تمويل أو أداء خدمة مع متعامل اقتصادي وتكون هذه المرحلة بتقديم مشروع العقد عبر ملف متكون من بطاقة

¹- مقابلة مع السيد هشام غياط، مكتب الميزانيات - التسيير يوم الأحد 04 سبتمبر 2022 على الساعة 10:00 .

التزام خاصة بهذا المشروع وتقرير تقديمي لكيفية اختيار المتعامل (استشارة، صفقة، تسوية... إلخ)، أو كشف كمي وتقديري، أو سند، طلب... إلخ، ويقدم إلى مصالح المراقبة المالية قصد التأشير فمثلا قامت البلدية بإبرام عدة عقود بموجب الميزانية الأولية لسنة 2022 منها: مشروع إقتناء آلة لمكافحة الحشرات الضارة تحت رقم 2022/01 الباب 21 المادة 214 مؤشر بتاريخ 2022/04/06 رقم 103.

1-2: مرحلة التصفية:

هي مرحلة إبرام العقد مع المتعامل الاقتصادي وإعطاء الأمر بالإنتاج أو الخدمة أو الدراسة أو التمويل وإصدار الوثائق الخاصة بالمشروع منذ بدايته إلى الانتهاء بمحضر استلام مؤقت. في نفس المثال السابق تم إبرام عقد تمويل مع شركة ش ذ م م سون وساف للمساحات الخضراء، مقرها الاجتماعي بقسنطينة، رقم العقد 2022/11 أمر انطلاق في التمويين يوم 2022/05/08.

1-3: مرحلة الأمر بالصرف:

بعد المرحلة السابقة و بعد إنجاز المشروع أو إنجاز جزء منه من حق المتعامل أن يطلب مستحقاته عبر تقديم ملف التسوية المالية الخاصة بالمشروع و هو متكون من عدة وثائق (كل مشروع له وثائقه الخاصة حسب النوع) وهو ملف تقني المصلحة التقنية للبلدية مسؤولة عن صحته ومطابقته، بعدها يقدم إلى مصلحة المالية قصد التسوية المالية وفيها يتم التأكد من المبلغ، تاريخ إبرام العقد، تسمية العقد، مطابقة الإمضاء والختم وأن الملف كامل بعدها يتم تحرير الحوالة، قسم صاحب المشروع، الإقرار بحسن التنفيذ، الجرد وأمر الدفع ويرسل الملف كاملا مرفوقا ببطاقة الالتزام الخاصة بالمشروع إلى أمين الخزينة قصد التسديد أو للفحص والمراقبة (خاصة بمشاريع مخططات التنمية البلدية PCD) أو قصد طلب قروض الدفع (خاصة بالمشاريع الممولة) من مصالح خارجية (مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية بالنسبة لمخططات التنمية ،مديرية التجهيزات العمومية بالنسبة للبناءات المدرسية).

في المثال السابق قصد التسديد صدرت حوالة رقمها 11 الكشف 09 بتاريخ 2022/05/17 متعلقة بتسوية فاتورة رقم 2022/22 بمبلغ 833000.00 دج أرسلت إلى أمين الخزينة في نفس التاريخ مرفوقة بملف يتضمن بطاقة الالتزام، العقد، الفاتورة، تقرير تقديمي، محضر فتح الأطراف، محضر التقييم، إعلان عن المنح، أمر انطلاق التمويين، محضر الاستلام المؤقت¹.

¹- مقابلة مع السيد بريهم نور الدين، مكتب الميزانيات-التجهيز، يوم 04 سبتمبر 2022 على الساعة 11:00

1-4: مرحلة الدفع:

يقوم أمين الخزينة بعد التأكد من صحة مكونات النفقة عبر مراقبة الملف، يدفع النفقة بعد الإمضاء على الحوالة والتأشير عليها، وإمضاء كشف الحوالات وإعادته إلى مصالح المالية للبلدية وفي مثلنا السابق تم ذلك يوم 2022/05/17 لتقيد النفقة في سجل التفصيل للنفقات.

2- من حيث الإيرادات:

تقوم البلدية ببعض النشاطات المنشئة للدخل منها كراء القيم المنقولة (الممتلكات المنقولة) مثلا كراء الات الأشغال العمومية، بيع دفاتر شروط، يكون ذلك بموجب مداولة يحدد فيها سعر الكراء.

يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي بإصدار سندات تحصيل الإيراد (الملحق رقم 07) مع امر التسديد (ملحق 08)، يرسل إلى المحاسب العمومي قصد تحصيل الإيراد حسب القوانين والتنظيمات المعمول بها، أما إيرادات الناتجة عن تأجير الممتلكات العقارية فيكون مزيدة وفق دفتر شروط محدد سلفا.

الإيراد الناتج عن الإعانات (الدولة، الولاية، صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية)

فتدخل مباشرة إلى حساب أمين الخزينة الذي يشعر الامر بالصرف بالإيراد (ملحق رقم 13)، ليقوم هذا الأخير بإصدار سندات التحصيل للإيراد ويرسله إلى أمين الخزينة¹.

الفرع الثاني: الرقابة القبلية على تنفيذ ميزانية بلدية القنار نشفي.

إن المراقبة المالية هي المسؤولة عن الرقابة القبلية على تنفيذ الميزانية وهي هيئة استشارية تدقق في كل صغيرة وكبيرة فيما يخص النفقات ابتداء من مصدر الاعتمادات المالية سواء كانت تمويل ذاتي أي من مداخيل البلدية، أو إعانات أيا كان مصدرها، الدولة الولاية، صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية، البناءات المدرسية، برامج التنمية المحلية، ولا تكون النفقة إلا بموجب تأشيرة المراقب المالي إلى غاية الانتهاء من الحدث المنشئ للنفقة وغلق المشروع.

إن التأشير على بطاقات الالتزام الخاصة بالأخذ بالحساب في الميزانية الأولية هو الخطوة الأولى في تنفيذ الميزانية، ما يعني الالتزام بالاعتمادات المالية لنفقات معينة، أيضا فتح اعتمادات مالية مسبقة وهي تأتي بعد الميزانية الأولية وقبل الميزانية الإضافية، ثم الأخذ بالحساب في الميزانية الإضافية، والتراخيص الخاصة بعد الميزانية الإضافية.

¹- مقابلة مع السيد: بوزنية عبد الرحمان، رئيس مكتب الأملاك يوم الأحد 2022/09/04 على الساعة 14:00.

بعد الالتزام بالاعتماد المالي يصبح المراقب المالي معني بأي تغيير سواء في النفقة، أو دعم مشروع، أو تغيير عنوان العملية، أو الالتزام بالنفقة (عقود، ملاحق عقود، تسوية، سندات طلب، كشف كمي و تقديري، إلغاء مشروع، تحويل الاعتمادات المالية أو بواقي الإنجاز إلى مصادرها... إلخ) إلى غاية غلق المشاريع و البرامج .

الفرع الثالث: الرقابة البعدية على تنفيذ ميزانية بلدية القنار نشفي:

1-رقابة المجلس الشعبي البلدي: يراقب المجلس الشعبي البلدي عملية تنفيذ الميزانية من خلال متابعة المشاريع، ودفع جميع الأعباء والمستحقات لدى الغير دون تاخير وبحسن إنجاز للمشاريع والخدمات ودونما تغيير في طبيعة المشروع أو النفقة.

2-المحاسب العمومي: تعتبر رقابة المحاسب العمومي رقابة بعدية للميزانية من خلال التأكد من الصحة القانونية للنفقة وسلامة الاجراءات وصحة الوثائق الثبوتية للنفقة وأي لبس أو خرق أو خطأ يكون محل رفض مؤقت للحالات، أيضا التأكد من صحة قروض الدفع ومصادرها.

3-رقابة الوصاية: تكون رقابة الوصاية من خلال متابعة تجسيد المشاريع خاصة في قسم التجهيز وذلك من خلال عدة وثائق منها:

- وضعية استهلاك القروض.

- الوضعية المالية والمادية لمشاريع المخططات البلدية للتنمية.

- الوضعية المالية والمادية لمشاريع الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

- الوضعية المالية والمادية لمشاريع البرنامج التأهيلي للولاية.

- الوضعية المالية والمادية لمشاريع ميزانية الولاية.

- الوضعية المالية والمادية لمشاريع البناءات المدرسية.

- الوضعية المالية والمادية لمشاريع البلدية.

4-رقابة مجلس المحاسبة:

يتطرق مجلس المحاسبة في تقريره السنوي على تسيير البلديات ويقدم استفسار إلى رئيس البلدية أو الوالي انطلاقا من ملاحظات الغرفة الجهوية للحساب الإداري لهذه البلدية.

وفي تقريره السنوي لسنة 2021 قدم استفسارا إلى والي ولاية جيجل حول عدة نقاط منها نقطة عدم انجاز ملحقات بلدية وبلدية القنار نشفي معنية بهذا الاستفسار حول مشروع دراسة وانجاز ملحق بلدي الذي لم يتم انجازه منذ 2010، وجاء رد رئيس المجلس الشعبي البلدي بعدم توفر أرضية صالحة وبمساحة كافية للإنجاز

وعلى إثر هذا التقرير طلب من البلدية إعادة مبلغ المشروع كونه ممول من طرف صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية التي تقضي قوانينه بإعادة مبالغ المشاريع التي لم تنطلق بعد ثلاث (03) سنوات من منح الإعانة¹.

¹- مقابلة مع السيد فاتح سويبي: رئيس مصلحة المالية، يوم 04/09/2022 على الساعة 09:00.

المبحث الثاني: الدراسة الميدانية- تأثير نظام المحاسبة العمومية في تسيير ميزانية الجماعات المحلية.

تمهيد:

لإعطاء الجانب التطبيقي مصداقية أكثر والتوسع فيه أكثر قمنا بإجراء استبيان يخص موضوع الدراسة، لنعرف آراء ومواقف وإجابات مختلف المعنيين بالمالية المحلية، سواء الإطارات بمصلحة المالية في البلدية أو إطارات المراقبة المالية، الخزينة العمومية، مديرية الإدارة المحلية، وبعض المديرية المعنية بتمويل البرامج ومتابعتها (مديرية التربية، مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية، مديرية التجهيزات العمومية...).

المطلب الأول: الإجراءات المنهجية للدراسة والأساليب الإحصائية

1_ مجتمع وعينة الدراسة:

أ-مجتمع الدراسة

يعد تحديد مجتمع الدراسة أمر بالغ الأهمية، لذ يتم اختياره بدقة، والمجتمع هو: "جميع المفردات التي لها صفة أو صفات مشتركة، وجميع هذه المفردات خاضعة للدراسة أو البحث من قبل الباحث"¹. ويتمثل مجتمع الدراسة التي نقوم بها على بعض موظفي الجماعات المحلية بولاية جيجل سواء الإطارات بمصلحة المالية في بلدية القنار نشفي أو إطارات المراقبة المالية (الطاهير)، الخزينة العمومية (سيدي عبد العزيز)، مديرية الإدارة المحلية، وبعض المديرية المعنية بتمويل البرامج ومتابعتها (مديرية التربية، مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية، مديرية التجهيزات العمومية...).

ب-عينة الدراسة

تم استهداف عينة عشوائية قدرها (130) فرد من مجتمع الدراسة، وقد تم توزيع الاستبيانات في مصالح المالية في بعض بلديات ولاية جيجل والمديرية المعنية بإجراءات المحاسبة (البلدية، الولاية، المراقبة المالية، الخزينة العمومية)، وتحصلنا على (61) استبيان.

2_ أداة الدراسة

لكي نستكمل ما تطرقنا إليه في الفصل الأول والثاني والإمام بمختلف جوانب الموضوع وجعله أكثر ملائمة من الناحية العلمية، قمنا بتصميم استبانة وجعلها كأداة لجمع البيانات التي تخدم هذه الدراسة، ولما لها من أهمية

¹ - دلال القاضي، محمود الباياتي، منهجية وأساليب البحث العلمي بإستخدام البرنامج spss، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2007، ص 156.

كونها أداة مضبوطة ومنظمة لجمع البيانات، وكذلك سهولة تفريغ البيانات وتبويبها، تحليلها، و إستخلاص النتائج الموافقة وتجاهها العام.

و تتكون من قسمين كما يلي:

أ- **القسم الأول:** يشتمل على البيانات الشخصية المتعلقة بمجتمع الدراسة، والمتمثلة في الجنس، السن، المؤهل العلمي، الوظيفة، الخبرة المهنية.

ب- **القسم الثاني:** يتضمن بيانات عن دور نظام المحاسبة العمومية في تحسين تسيير ميزانية الجماعات المحلية وتضمن 25 سؤال موزع على جزئين:

المحور الأول: درجة التزام البلديات في ولاية جيجل بقواعد وإجراءات المحاسبة العمومية في العمليات المالية المحلية؛

المحور الثاني: مساهمة نظام المحاسبة العمومية في تحسين التقدير، الإعداد و التنفيذ لمختلف العمليات المالية المتعلقة بميزانية البلدية.

هذا وقد تم إستخدام مقياس ليكرت الخماسي لقياس إستجابات المبحوثين لأسئلة الإستمارة كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (01): جدول التوزيع لمقياس ليكرت

الفئة	[1,8-1]	[2,6-1,8]	[3,40 -2,6]	[4,2-3,40]	[5-4,2]
الدرجة	1	2	3	4	5
درجة الموافقة	منخفضة جدا	منخفضة	متوسطة	مرتفعة	مرتفعة جدا

المصدر: عز الدين عبد الفتاح، مقدمة في الإحصاء الوصفي والإستدلال باستخدام spss، ط1، دار النور العلمية للنشر والتوزيع، السعودية، 2008، ص540.

ولتحديد طول خلايا مقياس ليكرت (الحدود الدنيا والعليا) تم حساب المدى (4=1-5) ثم تقسيمه على عدد من الخلايا (0,8=5/4) ثم إضافة هذه القيمة إلى أقل قيمة في المقياس وذلك لتحديد الحد الأعلى للخلية لتكون لنا المجالات التالية:

الجدول رقم(02): إجابات الأسئلة ودلالاتها

الإجابة على الأسئلة	الرمز	المتوسط الحسابي	الوزن النسبي	الحكم
غير موافق تماما	1	من 1 إلى 1,8	20% أقل من 36%	منخفضة جدا
غير موافق	2	من 1,8 إلى 2,6	36% أقل من 52%	منخفضة
محايد	3	من 2,6 إلى 3,4	52% أقل من 68%	متوسطة
موافق	4	من 3,4 إلى 4,2	68% أقل من 84%	عالية
موافق تماما	5	من 4,2 إلى 5	84% أقل من 100%	عالية جدا

المصدر: عز الدين عبد الفتاح، مقدمة في الإحصاء الوصفي والاستدلال باستخدام spss، ط1، دار النور العلمية للنشر والتوزيع، السعودية، 2008، ص540.

3_ مؤشرات الإحصاء الوصفي المعتمدة:

استخدمنا في هذه الدراسة عدة مقاييس واختبارات إحصائية بمساعدة برنامج الرزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS الإصدار 23، ومن بين هذه المقاييس والاختبارات ما يلي:

أ. معامل ألفا كرونباخ وهذا للوقوف على درجة ثبات الاستبانة ومدى الاتساق الداخلي لمجمل أبعادها وفقراتها.

ب. معامل الارتباط بيرسون وتم استخدامه للكشف عن العلاقة ومدى ارتباط العبارات مع الأبعاد التي تنتمي إليها للحكم على مدى اتساق أداة الدراسة داخليا.

ج. التكرارات و النسب المئوية و تم استخدامها من أجل عرض البيانات الشخصية لمفردات الدراسة.

د. القيمة الإجمالية والنسب المئوية وهذا لوصف الخصائص الديمغرافية والتنظيمية لعينة الدراسة.

هـ. المتوسط الحسابي والانحراف المعياري وهذا لحساب متوسط إجابات كل أفراد العينة على كل فقرة من فقرات الاستبانة وكذا الانحراف المعياري لإجابات أفراد العينة على المتوسط الحسابي، ثم إيجاد الأهمية النسبية لكل فقرة من فقرات الاستبانة وكذا الأهمية النسبية لكل مجالات وأبعاد الاستبانة، ليتسنى لنا ترتيب الفقرات والمجالات والأبعاد حسب أهميتهم النسبية من وجهة نظر عينة الدراسة، ويتم تحديد مستوى الموافقة لفقرات الاستبانة وفقا لمقياس ليكارت الخماسي (موافق تماما، موافق، محايد، غير موافق، غير موافق تماما) والذي يعتبر مقياس ترتيبية والأرقام التي تدخل في برنامج SPSS تعبر عن الأوزان.

و. اختبار T_test لاختبار فرضيات الدراسة، و الحكم على صحتها.

4_ ثبات أداة الدراسة

يقصد بثبات الإستبيان أن تعطي هذه الإستبانة نفس النتائج لو تم إعادة توزيعها أكثر من مرة تحت نفس الشروط، فقد فحصنا عبارات الإستبيان من خلال حساب معامل الثبات ألفا كرونباخ الذي يدل على مدى تناسق وإرتباط العبارات، هناك إتفاق بين الباحثين على أن معامل ألفا الذي يتراوح بين (0,5-0,6) يعتبر مقبولا أما معامل ألفا الذي يصل إلى (0,8) يعتبر ذو مستوى ممتاز من الثقة والثبات في القياس.

ومن خلال الجدول رقم (03) يتضح لنا أن معامل الثبات بالنسبة للأجزاء و معامل الثبات الإجمالي للإستبيان يفوق قيمة 0.6 حيث بلغ معامل الثبات الإجمالي للإستبيان (0.885) وبالتالي فإن الإستبيان يتميز بالثبات حسب معامل ألفا كرونباخ. كما أظهرت نتائج ألفا كرونباخ لكل جزء هي الأخرى نتائج فوق معدل القبول كما هو مبين في الجدول الموالي:

الجدول رقم (03): نتائج ثبات الأداة بإستخدام ألفا كرونباخ

الأجزاء	عدد العبارات المختبرة	قيمة معامل ألفا كرونباخ
المحور الأول	10	0.831
المحور الثاني	15	0.84
إجمالي أبعاد الإستبيان	25	0.885

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على مخرجات برنامج spss.

5_ صدق أداة الدراسة

1-5 الصدق الظاهري

بعد إعداد الإستبانة في صورتها الأولية وعرضها على الأستاذ المشرف ومناقشتها من حيث مدى شموليتها لموضوع الدراسة. وتم التأكد من صدق أداة الدراسة من خلال عرضها على بعض الأساتذة المتخصصين لإبداء ملاحظاتهم وقد قمنا بإعادة صياغة بعض عبارات الاستمارة حتى تكون مفهومة وواضحة للوصول في الأخير إلى الصورة النهائية للاستمارة، وذلك حسب الملاحظات المقدمة من قبل المحكمين على العموم.

2-5 الصدق الداخلي

للتحقق من صدق الاتساق الداخلي لفقرات الاستبيان تم حساب معاملات الارتباط بين كل فقرات الاستبيان والدرجة الكلية للبعد التابع له كما يلي:

أ_ الصدق الداخلي لفقرات بعد الملموسية:

الجدول رقم(04) اختبار الصدق الداخلي لفقرات المحور الأول من الإستبيان

المحور	العبارات	معامل ارتباط العبرة	مستوى المعنوية
المحور الأول	يتم تطبيق قواعد وأساليب المحاسبة العمومية على العمليات المالية للجماعات المحلية	0,408**	0,001
	القواعد والإجراءات المحددة في قانون المحاسبة العمومية تعتبر فعالة لضمان التسيير الجيد للجماعات المحلية	0,701**	0,000
	مهام الأمر بالصرف و المحاسب العمومي و المراقب المالي متكاملة	0,837**	0,000
	تباين مهام وصلاحيات مختلف أجهزة تنفيذ الميزانية يعكس الإطار القانوني والتنظيمي للمحاسبة العمومية	0,650**	0,000
	مختلف أشكال الرقابة المفروضة وفق النظام المحاسبي العمومي تمنع وقوع ضياع واختلاس و تحد من الأخطاء المرتكبة	0,713**	0,000
	نظام المحاسبة العمومية يضمن تحصيل مستحقات الدولة على الأفراد و المؤسسات و الهيئات من رسوم أو ضرائب أو أي التزام آخر	0,620**	0,000
	نظام المحاسبة العمومية يستخدم مجموعة من المستندات والسجلات المحاسبية التي تمكن من إخراج بيانات مالية ضمن تقارير و قوائم مالية تعكس نشاط البلدية	0,564**	0,000
	التغييرات الحاصلة في قوانين المالية لها تأثير على المالية المحلية	0,401**	0,001

0,000	0,707**	تعتبر مخرجات النظام المحاسبي العمومي في الجزائر مقبولة
0,000	0,606**	تعتبر اللامركزية أسلوبا إداريا ناجعا وفعال في التسيير

**مستوى دلالة احصائية عند (0,01) *مستوى دلالة إحصائية عند (0,05)

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على مخرجات برنامج spss

من خلال تحليل الجدول أعلاه يتضح أن جميع عبارات المحور المتعلق بجزء التزام البلديات في ولاية جيجل بقواعد وإجراءات المحاسبة العمومية في العمليات المالية المحلية تمثل وتخدم المحور الذي تنتمي إليه، فكل معاملات الارتباط بين العبارات المكونة للجزء وبين المجموع الكلي للجزء دالة عند مستوى معنوية (0.01)، كما أن كل قيم معاملات الارتباط هي قيم موجبة تتراوح بين (0,401) وبين (0,837) وهو ما يدل على أن جميع عبارات المحور الأول صادقة لما وضعت لقياسه.

ب_ الصدق الداخلي لفقرات المحور الثاني:

الجدول رقم(05) اختبار الصدق الداخلي لفقرات المحور الثاني

المحور	العبارات	معامل ارتباط العبارة	مستوى المعنوية
المحور الثاني	نظام المحاسبة العمومية يساعد في تقديرات جيدة لإيرادات و نفقات البلدية	0,501**	0,000
	نظام المحاسبة العمومية يوفر الوثائق و المستندات للإعداد الحسن للميزانية البلدية	0,493**	0,000
	نظام المحاسبة العمومية يضمن تنفيذ العمليات المالية بصورة ناجعة و غير معقدة	0,661**	0,000
	مدونة حسابات نظام المحاسبة الحالي مرن و يستوعب نشاط الجماعات المحلية وتتميتها	0,636**	0,000
	إعداد الميزانية الأولية، الحساب الإداري و الميزانية الإضافية يتم في الآجال المحددة	0,777**	0,000

0,000	0,736**	تحصيل الإيرادات وفق الإجراءات القانونية الحالية يتم بشكل كامل ودون صعوبة
0,000	0,735**	تسديد النفقات يتم بدقة و دون عراقيل
0,000	0,691**	عملية تحويل قروض الدفع من مختلف الجهات الممولة تتم بسرعة و دون تقصير
0,000	0,706**	الاقتطاع لنفقات التجهيز و الاستثمار يكفي لتمويل مختلف المشاريع
0,000	0,736**	في حالة عجز الميزانية يتم اللجوء الى إعانات الدولة لتغطية هذا العجز
0,000	0,563**	فائض الحساب الإداري يدل على حسن تسيير و تنفيذ الميزانية البلدية
0,000	0,357**	يتأثر عمل الأمر بالصرف و المحاسب العمومي بقرارات المراقب المالي
0,000	0,624**	قانون المالية يدخل في تحديد مجموعة من الإجراءات التي يمكن من خلالها ضبط مالية الجماعات المحلية
0,000	0,559**	تعتبر المراسيم و التعليمات ناجعة في التسيير الحسن للميزانية البلدية
0,000	0,357**	الموظفون المعنيون بالمالية المحلية مكونون جيدا في مجال المحاسبة العمومية مما يساعدهم في التطبيق الصحيح لإجراءات و تدابير التسيير الحسن للميزانية البلدية

**مستوى دلالة احصائية عند (0,01) *مستوى دلالة إحصائية عند (0,05)

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على مخرجات برنامج SPSS

من خلال تحليل الجدول أعلاه يتضح أن جميع عبارات المحور المتعلق بمساهمة نظام المحاسبة العمومية في تحسين التقدير، الإعداد و التنفيذ لمختلف العمليات المالية المتعلقة بميزانية البلدية تمثل وتخدم المحور الذي تنتمي إليه فكل معاملات الارتباط بين العبارات المكونة لهذا المحور وبين المجموع الكلي للجزء دالة عند مستوى معنوية (0.01)، كما أن كل قيم معاملات الارتباط هي قيم موجبة تتراوح بين (0,357) وبين (0,777) وهو ما يدل على أن جميع عبارات المحور الثاني صادقة لما وضعت قياسه.

المطلب الثاني: تحليل بيانات ونتائج الدراسة:

عرض وتحليل بيانات الدراسة

سيتم في هذا المحور التعرف على الخصائص الشخصية لمفردات الدراسة، إذ تناولنا في الإستبانة بعض البيانات الشخصية، وتم أيضا إستخراج التكرارات والنسب والمتوسطات الحسابية للمحاور، كما سنقوم بعرض مختلف البيانات المتوصل إليها من خلال الإستبانة وبالإعتماد على البرنامج الإحصائي SPSS، والقيام بتحليلها بالشكل الذي يساهم بإعطائنا نتائج تجيب على الفرضيات المطروحة سابقا.

المطلب الثالث: اختبار الفرضيات وتحليل الفروق

أ- وصف مفردات الدراسة حسب الجنس

الجدول رقم (06): توزيع أفراد العينة حسب الجنس

الجنس	التكرارات	النسب المئوية
ذكر	33	54.1%
أنثى	28	45.9%
المجموع	61	100%

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على مخرجات برنامج SPSS

من خلال نتائج لـ SPSS المتوصل إليها وحسب الجدول رقم (06) نلاحظ أن نسبة الذكور أكبر بنسبة 54.1% من المجموع الكلي للأفراد الذين شملهم البحث بما يعادل 33 فرداً أما الإناث فقد قدرت نسبتهم بـ 45.9% من مجموع مفردات الدراسة أي ما يعادل 28 فردا.

ب- وصف مفردات الدراسة حسب السن:

الجدول رقم (07): توزيع أفراد العينة حسب السن

النسب المئوية	التكرار	السن
6,6%	4	أقل من 30 سنة
45,9%	28	من 30 إلى 40 سنة
34,4%	21	من 40 إلى 50 سنة
13,1%	8	أكثر من 50 سنة
100,0%	61	المجموع

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على مخرجات برنامج SPSS

من خلال نتائج المتوصل إليها حسب الجدول رقم (07) نلاحظ أن توزيع الأفراد حسب الفئات العمرية كما يلي: تشكل الفئة أقل من 30 سنة أقل نسبة بـ 6.6% وعدد الأفراد 4 أفراد، أما الفئة من 30 إلى 40 سنة فهي أكبر نسبة وقد قدرت بـ 45.9%.

ج- وصف مفردات الدراسة حسب المؤهل العلمي

الجدول رقم (08): توزيع الأفراد حسب المؤهل العلمي

النسب المئوية	التكرارات	المؤهل العلمي
11,5%	7	ثانوي فأقل
6,6%	4	بكالوريا
27,9%	17	تقني سامي
36,1%	22	ليسانس
14,8%	9	ماستر
3,3%	2	ماستر فما فوق
100,0%	61	المجموع

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على مخرجات برنامج spss

من خلال نتائج المتوصل إليها حسب الجدول رقم (08) نلاحظ أن توزيع الأفراد حسب المؤهل العلمي كما يلي: الفئة الأعلى كانت نسبتها تقدر بـ 36.1% وعدد الأفراد 22 فرد وهي فئة الموظفين الذين مؤهلهم العلمي شهادة الليسانس، أما الفئة الأقل فهي فئة الموظفين الذين مؤهلهم العلمي ماستر فما فوق حيث بلغت نسبتها 3.3% وكان عدد أفرادها 02 فرد فقط.

د- وصف مفردات الدراسة حسب الوظيفة:

الجدول رقم(09): توزيع الأفراد حسب الوظيفة

الوظيفة	التكرارات	النسب المئوية
في الخزينة	2	3,3%
في المراقبة المالية	3	4,9%
في الجماعات المحلية	45	73,8%
في المالية	7	11,5%
في الإدارة العامة	4	6,6%
المجموع	61	100%

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على مخرجات برنامج SPSS

من خلال النتائج المتوصل إليها حسب الجدول رقم (09) نلاحظ أن فئة الموظفين العاملين في الجماعات المحلية تمثل أكبر نسبة بـ 73.8% أي ما يقابلها 45 فرد، وفئة الموظفين العاملين في الخزينة العمومية تمثل أقل نسبة بـ 3.3% وهو ما يقدر بـ 02 فرد فقط.

هـ- وصف مفردات الدراسة حسب الخبرة المهنية:

الجدول رقم(10): توزيع الأفراد حسب الخبرة المهنية

الخبرة المهنية	التكرارات	النسب المئوية
اقل من 05 سنوات	10	16,4%
من 05 إلى 10 سنوات	21	34,4%
من 10 إلى 20	21	34,4%
أكثر من 20 سنة	9	14,8%
المجموع	61	100%

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على مخرجات برنامج SPSS

من خلال النتائج المتوصل إليها حسب الجدول رقم (10) نلاحظ أن الفئة التي تمثل أكبر نسبة هي فئة الموظفين الذين لديهم خبرة مهنية من 05 إلى 10 سنوات و أيضا من 10 إلى 20 سنة وقد قدرتهم نسبتهم كل على حدا بـ 34.4% يعادلها 21 فرد، أما أقل فئة فهي فئة الموظفين الذين لديهم خبرة مهنية تفوق 20 سنة حيث بلغت نسبتها بـ 14.8% أي 09 أفراد.

➤ تحليل فقرات الإستبيان

لتحليل البيانات تم إستخدام المتوسط الحسابي، لمعرفة ما إذا كانت درجة الموافقة تزيد أو تنقص عن الدرجة المتوسطة.

أ_ النتائج المتعلقة بالمحور الأول من الاستبيان

الجدول رقم (11): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لعبارات المحور الأول

الرقم	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
01	يتم تطبيق قواعد وأساليب المحاسبة العمومية على العمليات المالية للجماعات المحلية	4,26	0,681	عالية
02	القواعد والإجراءات المحددة في قانون المحاسبة العمومية تعتبر فعالة لضمان التسيير الجيد للجماعات المحلية	3,74	1,015	عالية
03	مهام الأمر بالصرف و المحاسب العمومي و المراقب المالي متكاملة	3,56	1,298	عالية
04	تباين مهام وصلاحيات مختلف أجهزة تنفيذ الميزانية يعكس الإطار القانوني والتنظيمي للمحاسبة العمومية	3,85	0,813	عالية
05	مختلف أشكال الرقابة المفروضة وفق النظام المحاسبي العمومي تمنع وقوع ضياع واختلاس.و تحد من الأخطاء المرتكبة	3,67	1,151	عالية
06	نظام المحاسبة العمومية يضمن تحصيل مستحقات الدولة على الأفراد و المؤسسات و الهيئات من رسوم أو ضرائب أو أي التزام آخر	3,54	1,104	عالية
07	نظام المحاسبة العمومية يستخدم مجموعة من المستندات والسجلات المحاسبية التي تمكن من إخراج بيانات مالية ضمن تقارير و قوائم	3,87	0,866	عالية

			مالية تعكس نشاط البلدية	
08	التغييرات الحاصلة في قوانين المالية لها تأثير على المالية المحلية	4,21	0,798	عالية
09	تعتبر مخرجات النظام المحاسبي العمومي في الجزائر مقبولة	3,13	1,008	متوسطة
10	تعتبر اللامركزية أسلوبا إداريا ناجعا وفعال في التسيير	3,48	1,105	عالية
	المحور الأول	3,731	,62996	عالية
		1	0	

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج SPSS

يمكننا من خلال الجدول رقم (11) ترتيب عبارات المحور الأول كما يلي:

_ تأتي في المرتبة الأولى العبارة رقم (01) بوسط حسابي قدره 4.26 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على ما تحتويه العبارة رقم (01)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن يتم تطبيق قواعد وأساليب المحاسبة العمومية على العمليات المالية للجماعات المحلية، وقد بلغ الانحراف المعياري 0.681 وهو أصغر من (01) مما يعني وجود تجانس في إجابات أفراد العينة حول مضمون هذه العبارة.

_ تأتي في المرتبة الثانية العبارة رقم (08) بوسط حسابي قدره 4.21 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على ما تحتويه العبارة رقم (08)، أي أن أفراد العينة موافقون على التغييرات الحاصلة في قوانين المالية لها تأثير على المالية المحلية، وقد بلغ الانحراف المعياري 0.798 وهو أصغر من (01) مما يعني وجود تجانس في إجابات أفراد العينة حول مضمون هذه العبارة.

_ تأتي في المرتبة الثالثة العبارة رقم (07) بوسط حسابي قدره 3.87 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على ما تحتويه العبارة رقم (07)، أي أن نظام المحاسبة العمومية يستخدم مجموعة من المستندات والسجلات المحاسبية التي تمكن من إخراج بيانات مالية ضمن تقارير و قوائم مالية تعكس نشاط البلدية، وهو أصغر من (01) مما يعني وجود تجانس في إجابات أفراد العينة حول مضمون هذه العبارة.

_ تأتي في المرتبة الرابعة العبارة رقم (04) بوسط حسابي قدره 3.85 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على ما تحتويه العبارة رقم (04)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن تباين مهام وصلاحيات مختلف أجهزة تنفيذ الميزانية يعكس الإطار القانوني والتنظيمي للمحاسبة العمومية، وقد بلغ الانحراف المعياري 0.813 وهو أصغر من (01) مما يعني وجود تجانس في إجابات أفراد العينة حول مضمون هذه العبارة.

_ تأتي في المرتبة الخامسة العبارة رقم (02) بوسط حسابي قدره 3.74 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على ما تحتويه العبارة رقم (02)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن: القواعد والإجراءات المحددة في قانون المحاسبة العمومية تعتبر فعالة لضمان التسيير الجيد للجماعات المحلية، وقد بلغ الانحراف المعياري 1,015 وهو أكبر من (01) مما يعني وجود تشتت في إجابات أفراد عينة الدراسة.

_ تأتي في المرتبة السادسة العبارة رقم (05) بوسط حسابي قدره 3.67 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على ما تحتويه العبارة رقم (05)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن مختلف أشكال الرقابة المفروضة وفق النظام المحاسبي العمومي تمنع وقوع ضياع واختلاس و تحد من الأخطاء المرتكبة، وقد بلغ الانحراف المعياري 1.151 وهو أكبر من (01) مما يعني وجود تشتت في إجابات أفراد عينة الدراسة.

_ تأتي في المرتبة السابعة العبارة رقم (03) بوسط حسابي قدره 3.56 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على ما تحتويه العبارة رقم (03)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن: مهام الأمر بالصرف و المحاسب العمومي و المراقب المالي متكاملة، وقد بلغ الانحراف المعياري 1,298 وهو أكبر من (01) مما يعني وجود تشتت في إجابات أفراد عينة الدراسة.

_ تأتي في المرتبة الثامنة العبارة رقم (06) بوسط حسابي قدره 3.54 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على ما تحتويه العبارة رقم (06)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن: نظام المحاسبة العمومية يضمن تحصيل مستحقات الدولة على الأفراد و المؤسسات و الهيئات من رسوم أو ضرائب أو أي التزام آخر، وقد بلغ الانحراف المعياري 1,104 وهو أكبر من (01) مما يعني وجود تشتت في إجابات أفراد عينة الدراسة.

_ تأتي في المرتبة التاسعة العبارة رقم (10) بوسط حسابي قدره 3.48 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على ما تحتويه العبارة رقم (10)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن: تعتبر اللامركزية أسلوبا إداريا ناجعا وفعال في التسيير، وقد بلغ الانحراف المعياري 1,105 وهو أكبر من (01) مما يعني وجود تشتت في إجابات أفراد عينة الدراسة.

_ تأتي في المرتبة العاشرة العبارة رقم (09) بوسط حسابي قدره 3.13 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة متوسطة على ما تحتويه العبارة رقم (09)، أي أن أفراد العينة موافقون على أنه تعتبر مخرجات النظام

المحاسبي العمومي في الجزائر مقبولة، وقد بلغ الانحراف المعياري 1,008 وهو أكبر من (01) مما يعني وجود تشتت في إجابات أفراد عينة الدراسة.

- وقد بلغ المتوسط الحسابي للمحور الأول ككل ب 3.73 وهذا يعني أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على أن البلديات في ولاية جيجل يلتزمون بقواعد وإجراءات المحاسبة العمومية في العمليات المالية المحلية، كما أن الانحراف المعياري الكلي لهذا المحور بلغ 0.62 وهو أقل من 01، مما يعني وجود تجانس في أفراد العينة حول مضمون هذا المحور.

ب_ النتائج المتعلقة بالمحور الثاني من الاستبيان:

الجدول رقم (12): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لعبارات المحور الثاني

الم	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
01	نظام المحاسبة العمومية يساعد في تقديرات جيدة لإيرادات و نفقات البلدية	3,89	0,915	عالية
02	نظام المحاسبة العمومية يوفر الوثائق و المستندات للإعداد الحسن للميزانية البلدية	3,89	0,839	عالية
03	نظام المحاسبة العمومية يضمن تنفيذ العمليات المالية بصورة ناجعة و غير معقدة	3,72	0,968	عالية
04	مدونة حسابات نظام المحاسبة الحالي مرن و يستوعب نشاط الجماعات المحلية وتتميتها	3,21	1,066	متوسطة
05	إعداد الميزانية الأولية، الحساب الإداري و الميزانية الإضافية يتم في الآجال المحددة	3,02	1,310	متوسطة
06	تحصيل الإيرادات وفق الإجراءات القانونية الحالية يتم بشكل كامل ودون صعوبة	2,74	1,109	متوسطة
07	تسديد النفقات يتم بدقة و دون عراقيل	3,03	1,080	متوسطة

متوسط ة	1,003	2,84	عملية تحويل قروض الدفع من مختلف الجهات الممولة تتم بسرعة و دون تقصير	08
ضعيفة	0,974	2,43	الاقتطاع لنفقات التجهيز و الاستثمار يكفي لتمويل مختلف المشاريع	09
عالية	0,873	4,07	في حالة عجز الميزانية يتم اللجوء الى إعانات الدولة لتغطية هذا العجز	10
متوسط ة	1,235	3,33	فائض الحساب الإداري يدل على حسن تسيير و تنفيذ الميزانية البلدية	11
عالية	0,806	4,13	يتأثر عمل الأمر بالصرف و المحاسب العمومي بقرارات المراقب المالي	12
عالية	0,693	3,95	قانون المالية يدخل في تحديد مجموعة من الإجراءات التي يمكن من خلالها ضبط مالية الجماعات المحلية	13
عالية	1,010	3,46	تعتبر المراسيم و التعليمات ناجعة في التسيير الحسن للميزانية البلدية	14
متوسط ة	1,358	3,08	الموظفون المعنيون بالمالية المحلية مكونون جيدا في مجال المحاسبة العمومية مما يساعدهم في التطبيق الصحيح لإجراءات و تدابير التسيير الحسن للميزانية البلدية	15
عالية	0.52	3.52	المحور الثاني	

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على نتائج SPSS

ويمكننا من خلال الجدول رقم (12) ترتيب عبارات المحور الثاني كما يلي:

_ تأتي في المرتبة الأولى العبارة رقم (12) بوسط حسابي قدره 4.13 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على ما تحتويه العبارة رقم (12)، أي أن أفراد العينة موافقون على أنه يتأثر عمل الأمر بالصرف و المحاسب العمومي بقرارات المراقب المالي، وقد بلغ الانحراف المعياري 0.806 وهو أصغر من (01) مما يعني وجود تجانس في إجابات أفراد العينة حول مضمون هذه العبارة.

_ تأتي في المرتبة الثانية العبارة رقم (10) بوسط حسابي قدره 4.07 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على ما تحتويه العبارة رقم (10)، أي أن أفراد العينة موافقون على أنه في حالة عجز الميزانية يتم اللجوء الى إعانات الدولة لتغطية هذا العجز، وقد بلغ الانحراف المعياري 0.873 وهو أصغر من (01) مما يعني وجود تجانس في إجابات أفراد العينة حول مضمون هذه العبارة.

_ تأتي في المرتبة الثالثة العبارة رقم (13) بوسط حسابي قدره 3,95 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على ما تحتويه العبارة رقم (13)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن قانون المالية يدخل في تحديد مجموعة من الإجراءات التي يمكن من خلالها ضبط مالية الجماعات المحلية، وقد بلغ الانحراف المعياري 0,693 وهو أقل من (01) هذا ما يدلنا على وجود تجانس في إجابات الأفراد.

_ تأتي في المرتبة الرابعة العبارة رقم (01) بوسط حسابي قدره 3,89 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على ما تحتويه العبارة رقم (01)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن نظام المحاسبة العمومية يساعد في تقديرات جيدة لإيرادات و نفقات البلدية، وقد بلغ الانحراف المعياري 0.915 وهو أقل من (01) هذا ما يدلنا على وجود تجانس في إجابات الأفراد.

_ تأتي في المرتبة الخامسة العبارة رقم (02) بوسط حسابي قدره 3.89 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على ما تحتويه العبارة رقم (02)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن نظام المحاسبة العمومية يوفر الوثائق و المستندات للإعداد الحسن للميزانية البلدية، وقد بلغ الانحراف المعياري 0.839 وهو أقل من (01) هذا ما يدلنا على وجود تجانس في إجابات الأفراد.

_ تأتي في المرتبة السادسة العبارة رقم (03) بوسط حسابي قدره 3.72 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على ما تحتويه العبارة رقم (03)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن نظام المحاسبة العمومية يضمن تنفيذ العمليات المالية بصورة ناجعة و غير معقدة، وقد بلغ الانحراف المعياري 0.968 وهو أقل من (01) هذا ما يدلنا على وجود تجانس في إجابات الأفراد.

_ تأتي في المرتبة السابعة العبارة رقم (14) بوسط حسابي قدره 3.46 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على ما تحتويه العبارة رقم (14)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن المراسيم و التعليمات

تعتبر ناجعة في التسيير الحسن للميزانية البلدية، وقد بلغ الانحراف المعياري 1.010 وهو أكبر من (01) هذا ما يدل على وجود تشتت في إجابات أفراد العينة حول مضمون هذه العبارة.

_ تأتي في المرتبة الثامنة العبارة رقم (11) بوسط حسابي قدره 3.33 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة متوسطة على ما تحتويه العبارة رقم (11)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن فائض الحساب الإداري يدل على حسن تسيير و تنفيذ الميزانية البلدية، وقد بلغ الانحراف المعياري 1.235 وهو أكبر من (01) هذا ما يدل على وجود تشتت في إجابات أفراد العينة حول مضمون هذه العبارة.

_ تأتي في المرتبة التاسعة العبارة رقم (04) بوسط حسابي قدره 3.21 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة متوسطة على ما تحتويه العبارة رقم (04)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن مدونة حسابات نظام المحاسبة الحالي مرن و يستوعب نشاط الجماعات المحلية وتتميتها، وقد بلغ الانحراف المعياري 1.066 وهو أكبر من (01) هذا ما يدل على وجود تشتت في إجابات أفراد العينة حول مضمون هذه العبارة.

_ تأتي في المرتبة العاشرة العبارة رقم (15) بوسط حسابي قدره 3.08 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة متوسطة على ما تحتويه العبارة رقم (15)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن الموظفون المعنيون بالمالية المحلية مكونون جيدا في مجال المحاسبة العمومية مما يساعدهم في التطبيق الصحيح لإجراءات و تدابير التسيير الحسن للميزانية البلدية، وقد بلغ الانحراف المعياري 1.358 وهو أكبر من (01) هذا ما يدل على وجود تشتت في إجابات أفراد العينة حول مضمون هذه العبارة.

_ تأتي في المرتبة الحادية عشر العبارة رقم (07) بوسط حسابي قدره 3.03 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة متوسطة على ما تحتويه العبارة رقم (07)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن تسديد النفقات يتم بدقة و دون عراقيل، وقد بلغ الانحراف المعياري 1.08 وهو أكبر من (01) هذا ما يدل على وجود تشتت في إجابات أفراد العينة حول مضمون هذه العبارة.

_ تأتي في المرتبة الثانية عشر العبارة رقم (05) بوسط حسابي قدره 3.02 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة متوسطة على ما تحتويه العبارة رقم (05)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن إعداد الميزانية الأولية، الحساب الإداري و الميزانية الإضافية يتم في الآجال المحددة ، وقد بلغ الانحراف المعياري 1.310 وهو أكبر من (01) هذا ما يدل على وجود تشتت في إجابات أفراد العينة حول مضمون هذه العبارة.

_ تأتي في المرتبة الثالثة عشر العبارة رقم (08) بوسط حسابي قدره 2.84 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة متوسطة على ما تحتويه العبارة رقم (08)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن عملية تحويل قروض الدفع من مختلف الجهات الممولة تتم بسرعة و دون تقصير، وقد بلغ الانحراف المعياري 1.003 وهو أكبر من (01) هذا ما يدل على وجود تشتت في إجابات أفراد العينة حول مضمون هذه العبارة.

_ تأتي في المرتبة الرابعة عشر العبارة رقم (06) بوسط حسابي قدره 2.74 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة متوسطة على ما تحتويه العبارة رقم (06)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن تحصيل الإيرادات وفق الإجراءات القانونية الحالية يتم بشكل كامل ودون صعوبة، وقد بلغ الانحراف المعياري 1.109 وهو أكبر من (01) هذا ما يدل على وجود تشتت في إجابات أفراد العينة حول مضمون هذه العبارة.

_ تأتي في المرتبة الخامسة عشر العبارة رقم (09) بوسط حسابي قدره 2.43 مما يدل على أن أفراد العينة موافقون وبدرجة منخفضة على ما تحتويه العبارة رقم (09)، أي أن أفراد العينة موافقون على أن الاقتطاع لنفقات التجهيز و الاستثمار يكفي لتمويل مختلف المشاريع، وقد بلغ الانحراف المعياري 0.974 وهو أقل من (01) هذا ما يدلنا على وجود تجانس في إجابات الأفراد.

- وقد بلغ المتوسط الحسابي للمحور الثاني ككل ب 3.52 وهذا يعني أن أفراد العينة موافقون وبدرجة عالية على أن نظام المحاسبة العمومية يساهم في تحسين التقدير، الإعداد والتنفيذ لمختلف العمليات المالية المتعلقة بميزانية البلدية، كما أن الانحراف المعياري الكلي لهذا المحور بلغ 0.52 وهو أقل من 01، مما يعني وجود تجانس في أفراد العينة حول مضمون هذا المحور.

المطلب الثالث: اختبار الفرضيات وتحليل الفروق:

سيتم الإعتماد على مجموعة من القرارات نذكر لإختبار الفرضيات المتعلقة بموضع البحث الدراسة منها:

1- بالنسبة لإختبار T_{test} :

- ✓ إذا كانت t المحسوبة $>$ من t الجدولية نقبل فرضية العدم ونرفض الفرضية البديلة.
- ✓ إذا كانت t المحسوبة $<$ من t الجدولية نرفض فرضية العدم ونقبل الفرضية البديلة.

2- بالنسبة لمستوى الدلالة:

✓ إذا كان مستوى الدلالة المحسوبة sig الناتجة عن إختبار **T_ test** أقل من مستوى المعنوية المعتمدة (0,05) نرفض الفرضية العدم ونقبل الفرضية البديلة؛

✓ إذا كان مستوى الدلالة المحسوبة sig الناتجة عن إختبار **T_ test** أكبر من مستوى المعنوية المعتمدة (0,05) نقبل الفرضية العدم ونرفض الفرضية البديلة.

3- بالنسبة للمتوسط الحسابي:

✓ إذا كان المتوسط الحسابي المحسوب > من (3) هناك موقف سلبي لمفردات الدراسة إتجاه الموضوع المدروس؛

✓ إذا كان المتوسط الحسابي المحسوب < من (3) هناك موقف ايجابي لمفردات الدراسة إتجاه الموضوع المدروس.

إختبار فرضيات الدراسة

لإختبار صحة أو نفي الفرضية الرئيسية سيتم أولاً إختبار الفرضيات الفرعية المنبثقة عنها، ثم إختبار الفرضية الرئيسية بشكل إجمالي، وذلك عند مستوى معنوية (5%) وبدرجة ثقة (95%).

إختبار الفرضية الفرعية الأولى

تنص الفرضية الفرعية الأولى على:

- تلتزم البلديات في ولاية جيجل بقواعد وإجراءات المحاسبة العمومية في العمليات المالية المحلية.

ولإختبار هذه الفرضية نقوم بصياغة فرضية العدم والفرضية البديلة كالتالي:

(H₀): لا تلتزم البلديات في ولاية جيجل بقواعد وإجراءات المحاسبة العمومية في العمليات المالية المحلية؛

(H₁): تلتزم البلديات في ولاية جيجل بقواعد وإجراءات المحاسبة العمومية في العمليات المالية المحلية.

الجدول رقم (13): نتائج اختبار T_ test لاختبار الفرضية الفرعية الأولى

الحكم على الفرضية	مستوى الدلالة Sig	قيمة t الجدولية	قيمة t المحسوبة	الانحراف المعياري	متوسط الحسابي	الفرضية
قبول H ₁	0.000	1.67	9.06	0.62	3.73	الفرضية الفرعية الأولى

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS.

من الجدول رقم (13) نرى أن المتوسط الحسابي يساوي (3.73) أي بدرجة عالية، وفيما يخص مستوى الدلالة $\text{Sig} = (0.000)$ و هو أصغر من مستوى المعنوية $(0,05)$ وأيضا (t) المحسوبة (9.06) أكبر من قيمة (t) الجدولية (1,67)، مما يعني نقبل الفرضية البديلة (H_1) التي تنص على أنه: تلتزم البلديات في ولاية جيجل بقواعد وإجراءات المحاسبة العمومية في العمليات المالية المحلية، ورفض فرضية العدم (H_0)، ولكن الملاحظة أن هذا الإلتزام بدرجة عالية بالنظر لقيمة المتوسط الحسابي التي تساوي 3.73.

إختبار الفرضية الفرعية الثانية

تنص الفرضية الفرعية الثانية على:

- يساهم نظام المحاسبة العمومية في تحسين التقدير، الإعداد والتنفيذ لمختلف العمليات المالية المتعلقة بميزانية البلدية.

ولإختبار هذه الفرضية نقوم بصياغة فرضية العدم والفرضية البديلة كالتالي:

(H_0): لا يساهم نظام المحاسبة العمومية في تحسين التقدير، الإعداد والتنفيذ لمختلف العمليات المالية المتعلقة بميزانية البلدية؛

(H_1): يساهم نظام المحاسبة العمومية في تحسين التقدير، الإعداد والتنفيذ لمختلف العمليات المالية المتعلقة بميزانية البلدية.

الجدول رقم (14): نتائج اختبار T_ test لاختبار الفرضية الفرعية الثانية

الحكم على الفرضية	مستوى الدلالة Sig	قيمة t الجدولية	قيمة t المحسوبة	الانحراف المعياري	متوسط الحسابي	الفرضية
قبول H_1	0,000	1,67	5.24	0.57	3.38	الفرضية الفرعية الثانية

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS.

من الجدول رقم (14) نرى أن المتوسط الحسابي يساوي (3.38) أي بدرجة متوسطة، وفيما يخص مستوى الدلالة $\text{Sig} = (0,000)$ أصغر من مستوى المعنوية $\alpha = (0,05)$ وأيضا (t) المحسوبة (5.24) أكبر من (t) الجدولية (1.67)، مما يعني نقبل الفرضية البديلة (H_1) التي تنص على أنه: يساهم نظام المحاسبة العمومية في تحسين التقدير، الإعداد والتنفيذ لمختلف العمليات المالية المتعلقة بميزانية البلدية، ورفض فرضية العدم (H_0)، ولكن الملاحظة أن هذا التأثير بدرجة متوسطة بالنظر لقيمة المتوسط الحسابي التي تساوي 3.38.

إختبار الفرضية الرئيسية:

تنص الفرضية الرئيسية على:

- يوجد دور لنظام المحاسبة العمومية في تحسين تسيير ميزانية الجماعات المحلية.

ولإختبار هذه الفرضية نقوم بصياغة فرضية العدم والفرضية البديلة كالتالي:

(H₀): لا يوجد دور لنظام المحاسبة العمومية في تحسين تسيير ميزانية الجماعات المحلية؛

(H₁): يوجد دور لنظام المحاسبة العمومية في تحسين تسيير ميزانية الجماعات المحلية.

الجدول رقم (15): نتائج اختبار T_ test لاختبار الفرضية الرئيسية

الحكم على الفرضية	مستوى الدلالة Sig	قيمة t الجدولية	قيمة t المحسوبة	الانحراف المعياري	متوسط الحسابي	الفرضية
قبول H ₁	0.000	1,67	7.78	0.52	3.52	الفرضية الرئيسية

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نتائج SPSS.

من الجدول رقم (15) نرى أن المتوسط الحسابي يساوي (3.52) أي بدرجة عالية، وفيما يخص مستوى الدلالة Sig = (0,000) أصغر من مستوى المعنوية $\alpha = (0,05)$ وأيضا (t) المحسوبة (7.78) أكبر من (t) الجدولية (1.67)، مما يعني نقبل الفرضية البديلة (H₁) التي تنص على أنه: يوجد دور لنظام المحاسبة العمومية في تحسين تسيير ميزانية الجماعات المحلية، ورفض فرضية العدم (H₀)، ولكن الملاحظ أن هذا الدور بدرجة عالية بالنظر لقيمة المتوسط الحسابي التي تساوي 3.52.

خاتمة الفصل:

سلطنا الضوء على واحدة من بلديات ولاية جيجل وهي بلدية القنار نشفي من خلال تعريفها والتعريف بأهم مميزاتها ونشاطاتها ومصالحها الإدارية، من بين هذه المصالح المصلحة المالية التي لها صلة بموضوع دراستنا، تطرقنا إلى بعض المهام الموكلة لها، تحضير وإعداد الميزانية و تنفيذها كما ركزنا على ذكر الاليات والوثائق والدفاتر والسجلات المحاسبية التي تدخل في نطاق نظام المحاسبة العمومية لتعرف مدى اسهامه في إعداد وتنفيذ الميزانية من جهة ومن جهة أخرى تأثيره على تسييرها أهو تأثير إيجابي أم سلبي، وذلك بالقيام بسلسلة لقاءات مع مسؤولين في البلدية، أيضا قمنا بتوزيع استبيان على عدة بلديات إضافة إلى الخزينة العمومية والمراقبة المالية فوصلنا على بعض النتائج أهمها :

- نظام المحاسبة العمومية يؤثر إيجابا على تسيير الميزانية.
- تلتزم بلدية القنار نشفي بإجراءات المحاسبة العمومية في عملياتها المالية.
- نظام المحاسبة العمومية يوفر الوثائق والمستندات للسير الحسن للميزانية.

الخلاصة

الخاتمة:

تعتبر البلدية والجماعات المحلية همزة الوصل الرئيسية بين المواطن والدولة، لها دور كبير في تجسيد المشاريع والبرامج التنموية والاجتماعية والثقافية، فأصبح لزاما أن تحظى البلدية بكامل المسؤولية قصد التنفيذ الصحيح في هذه البرامج ومن هنا وجب وضع المالية المحلية تحت طائلة قوانين تعنى بتسيير الميزانية، هي في مجملها تكون المحاسبة العمومية، وطريقة سيرها وتنفيذها هو نظام المحاسبة العمومية موضوع دراستنا حيث وصلنا من خلال هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

النتائج النظرية:

- قانون المحاسبة العمومية يعتبر الإطار العام للمالية المحلية.
- ميزانية الجماعات المحلية وثيقة هامة لها ضوابط وشروط واجال.
- قانون المحاسبة العمومية حدد المسؤولين عن إعداد وتنفيذ ميزانية الجماعات المحلية والرقابة عليها.
- هذا من الجانب النظري أما من الجانب التطبيقي وصلنا إلى عدة نتائج أهمها:
- نظام المحاسبة العمومية يحسن من تسيير ميزانية الجماعات المحلية.
- أيضا صحة الفرضيات المقترحة:
- تلتزم البلديات في ولاية جيجل بقواعد وإجراءات المحاسبة العمومية في العمليات المالية المحلية.
- يساهم نظام المحاسبة العمومية في تحسين التقدير الإعداد والتنفيذ لمختلف العمليات المتعلقة بميزانية البلدية.
- وعموما كانت النتائج المستخلصة من الدراسة النظرية والتطبيقية سواء من الاستبيان أو لقاءات مع المسؤولين في البلدية كما يلي:
- نظام المحاسبة العمومية يوفر الوثائق والمستندات الكافية للإعداد الحسن للميزانية.
- نظام المحاسبة العمومية يضمن تنفيذ العمليات المالية بصورة ناجعة وغير معقدة.
- نظام المحاسبة العمومية يساعد في التقديرات الجيدة لإيرادات ونفقات البلدية.
- قانون المالية يدخل في تحديد مجموعة من الإجراءات التي تضبط مالية الجماعات المحلية.
- المراسيم والتعليمات لها دور كبير في نجاعة التسيير وتحسينه فيما يخص ميزانية البلدية.
- يوجد تكامل بين عمل المراقب المالي والمحاسب العمومي.
- نظام الرقابة المالية في النظام المحاسبي تمنع وقوع ضياع والاختلاس للمال العام وتحد من الأخطاء المرتكبة.

الخاتمة:

النتائج التطبيقية:

أيضا من بين النتائج هناك تضارب فيما يخص مدونة حسابات نظام المحاسبة العمومية، بينما نتائج الاستبيان والنتائج المتحصل عليها من اللقاءات، ومن أهم هذه النتائج والتي تعتبر إشكالات محاسبية حسب مسؤولين في البلدية نذكر:

- اختلاف التقييد المحاسبي للعديد من النفقات خاصة في قسم التسيير بين المراقب المالي والمحاسب العمومي مثال ذلك الأحكام القضائية، المراقب المالي يقيدتها في المادة 665 مصاريف العقود والمنازعات والمحاسب العمومي يقيدتها في الباب 69 أعباء استثنائية، وهذا إشكال محاسبي.

- تأخر المصادقة على المداولات من طرف مصالح الوصاية وهو عدم الأخذ بأحكام المادة 56 من القانون 10/11 المتعلق بالبلدية.

- مشاكل الجرد حسب مدونة الحسابات C1، فهي قديمة ولا تستوعب نشاطات البلدية خاصة مع التطور واتساع الأنشطة.

- التأخر في إعداد النصوص التنظيمية التي تشرح القوانين في مالية البلدية أو عدم إعدادها أصلا. مثال المادة 41 من القانون 07/20.

- الرقابة القلبية في حالة الرفض المؤقت لا يتم التوضيح في أسباب الرفض أو السند القانوني لها ولا تقدم أية حلول أو اقتراحات.

- الإعانات الخاصة للترميمات المدرسية الموجهة لقسم التسيير لا يمكن التصرف فيها كونها معنية بقسم التجهيز.

- الأموال الخاصة في قسم التسيير لا يمكن التصرف فيها (عدم احترام مبدأ عدم التخصيص).

- المحاسب العمومي بصفته المسؤول عن التحصيل لا يقوم بعملية التحصيل ولا يصدر سندات التحصيل إلا للإيرادات المحصلة فعليا مما يجعل عملية التحصيل ضعيفة جدا.

- إشكالية تقريب المبالغ المالية خاصة الرقم الثالث بعد الفاصلة وذلك في وضعية الأشغال المقدمة للتسديد حيث في حالة وحدة القياس من الناحية التقنية تكون ثلاثة أرقام بعد الفاصلة بينما ما يقابلها بالمبالغ المالية تكون رقمين بعد الفاصلة، خاصة عندما يكون الرقم الثالث بعد الفاصلة هو (5) ، على مستوى المراقب المالي بصفته يحافظ على المال العام من ناحية الاعتمادات المالية يقرب رقم 5 إلى 0 بينما على مستوى المحاسب العمومي بصفته يحافظ على المال العام (خاصة الرسم على القيمة المضافة) يقرب رقم 5 إلى الأعلى أي

الخاتمة:

يضيف 1 إلى الرقم الثاني بعد الفاصلة مما يؤدي إلى إشكال محاسبي في قيمة 0.01 سنتيم يستدعي القيام بملحق ضبط الكميات وغالبا ما يستعصي ضبطه.

هذه الإشكالات جعلتنا نقترح بعض الاقتراحات هي:

- توحيد التشريع بين المديرية العامة للميزانية والمديرية العامة للخزينة العمومية.
- تجديد مدونة الحسابات.
- فرض رقابة قبلية على الإيرادات تكون من طرف المراقب المالي
- تكوين الموظفين في مجال المحاسبة العمومية خاصة موظفين المراقبة المالية.
- تكوين جدي ودائم للأمين بالصرف على مستوى البلديات.
- توحيد عدد الأرقام بعد الفاصلة سواء من ناحية وحدة القياس أو من ناحية المبالغ المالية(المراقبة المالية، الخزينة العمومية، الهيئات العمومية).

آفاق الدراسة:

- إن تعمقنا في موضوع الدراسة جعلنا نطرح عدة تساؤلات حول بعض النقائص والاختلالات سواء في الجانب النظري أو التطبيقي مما يفتح الباب لدراسات مستقبلية، ولعل أهم هذه التساؤلات ما ارتقت إلى درجة إشكاليات تمثل مشروع لبحوث أخرى:
- إيرادات البلدية وإشكالية التحصيل
 - مدونة الحسابات بين الواقع والحدثة
 - رقابة الوصاية لميزانية البلدية
 - محاسبة المسؤولية للأمين بالصرف في الجماعات المحلية.
 - تأثير التأخر في إعداد النصوص التنظيمية على تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية.
 - نظام المحاسبة العمومية الواقع والعصرنة وفق معايير المحاسبة الدولية.



قائمة المصادر المراجع

1-الكتب:

1. أبو منصف، مدخل للتنظيم الإدارة والمالية العامة، دار المحمدية العامة، الجزائر.
2. احمر و اسماعيل حسين، المحاسبة الحكومية من التقليد الى الحداثة، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003.
3. بلعروسي احمد التيجاني، قانون المحاسبة العمومية، ط1، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.
4. حجازي محمد أحمد، المحاسبة الحكومية والإدارة المالية العامة، عمان الأردن، ط1، 1998.
5. الحجاوي حسام ابو علي، الأصول العلمية والعملية في المحاسبة الحكومية، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 1999.
6. حسيني قاسم ابراهيم، المحاسبة العمومية والميزانية العامة للدولة، مؤسسة الوراق للخدمات الحديثة، عمان، 1999.
7. الخطيب خالد شحادة، محمد خالد المهاني، المحاسبة الحكومية، ط1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
8. دردوري الحسن، سياسة الميزانية في علاج الموازنة العامة للدولة-دراسة مقارنة الجزائر وتونس، اطروحة دكتوراه، تخصص علوم اقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2014.
9. الرماحي نواف محمد عباس، المحاسبة الحكومية، ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
10. الزبيدي عبد الباسط علي جاسم، الموازنة العامة للدولة والرقابة على تنفيذها، ط 1، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2014.
11. الصغير حسين، دروس في المالية العامة والمحاسبة العمومية، ط1، دار المحمدية، الجزائر، 2001.
12. عادل محمود حمدي، الاتجاهات المعاصرة في أنظم الإدارة المحلية، دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1973.
13. عبدالمنعم مبارك صلاح الدين، المحاسبة الحكومية مدخل معاصر، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2008.

14. عصفور محمد شاكر، اصول الموازنة العامة، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2003.
15. العمارة جمال، أساسيات الموازنة العامة للدولة، المفاهيم والقواعد والمراحل والاتجاهات العامة، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2004.
16. فضل محمد مسعد وآخرون، المحاسبة الحكومية، ط1، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
17. المبيضين عقلة محمد يوسف، النظام المحاسبي الحكومي وادارته، ط1، دار وائل للنشر، الأردن، عمان، 1999.
18. محرازي محمد عباس، اقتصاديات المالية العامة، النفقات العامة الإيرادات العامة الميزانية العامة للدولة، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، 2001.
19. مسعي محمد، المحاسبة العمومية، ط2، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر، 2003.
20. وشاح محمود عبدالله محمود، الإطار العام لتقويم وتطوير النظام المحاسبي الحكومي الفلسطيني، مذكرة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2008.

2-المذكرات:

1. بن عياش فتيحة، نادية بوثلج، الرقابة على تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية وأثرها في ترشيد النفقات، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية، تخصص دراسات محاسبية وجباية معمقة، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل 2016/2015.
2. جابي مينة هناء، أثر تبني المعايير المحاسبية للقطاع العمومي IPSAS على نظام المحاسبة العمومية في الجزائر، اطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث، في العلوم التجارية، تخصص محاسبة وتدقيق، جامعة فرحات عباس سطيف، 2018/2019.
3. جبلي اسماء، القياس والإفصاح للمحاسبين في القطاع العام، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، شعبة علوم مالية ومحاسبة، تخصص دراسات محاسبية وجباية معمقة، جامعة ورقلة، الجزائر، 2013.
4. زلاسي لطفي فاروق، دور الرقابة المالية في التسيير وترشيد النفقات العمومية، مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، 2014-2015.

5. عليوة الطاهر، محمد امين نغيز، إصلاح نظام المحاسبة العمومية في الجزائر وفق معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام (IPSAS) ، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، علوم المالية والمحاسبة تخصص مالية وجباية، جامعة جيجل 2017/2018.
6. نور الهدى بوليفة، واقع اصلاح نظام المحاسبة الجزائري لمواجهة معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر اكاديمي، علوم التسيير، تخصص تدقيق محاسبي، جامعة الشهيد حمة لخضر-الوادي، 2015.2014.

3-المجلات:

1. مرزوقي عمار، المجلة الجزائرية للمالية العامة تحضير وتنفيذ ميزانية البلدية، العدد 02، ديسمبر 2012.

4-المواد القانونية :

1. المادة 04 من المرسوم تنفيذي رقم 92-414، المؤرخ في 14 نوفمبر 1962، المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها.
2. المادة 176، قانون رقم 11-10 مؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011، يتعلق بالبلدية.
3. القانون 84-09 المؤرخ في 02 جمادى الاول عام 1404 هجري الموافق لـ 04 فبراير سنة 1984 يتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد - الجريدة الرسمية العدد 06 سنة 1984.
4. المادة (1) و(2) من القانون رقم 90-21، المؤرخ في 15 اوت 1990، المتعلق بالمحاسبة العمومية الجريدة الرسمية رقم 35.
5. المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 91-313، المؤرخ في 7 سبتمبر 1991، المحددة لإجراءات المحاسبة التي يمسكها الأمرون بالصرف والمحاسبون العموميون وكيفيةها ومحتواها.
6. المادة 2 من المرسوم التنفيذي 11-381، المؤرخ في 21 نوفمبر 2011، المتعلق بمصلحة المراقبة المالية.
7. المادة 1، 2، قانون البلدية رقم 90-08، المؤرخ في 7 أبريل 1990، الجريدة الرسمية العدد 15.

5- المقابلات :

- 1.مقابلة مع السيد : فاتح سويسي، رئيس مصلحة المالية والمستخدمين يوم: 2022/08/28 على الساعة 09:00 صباحا.
- 2.مقابلة مع السيد هشام غياط، مكتب الميزانيات - التسيير يوم الأحد 04 سبتمبر 2022 على الساعة 10:00
- 3.مقابلة مع السيد بريهم نور الدين، مكتب الميزانيات-التجهيز، يوم 04 سبتمبر 2022 على الساعة 11:00
- 4.مقابلة مع السيد: بوزنية عبد الرحمان، رئيس مكتب الأملاك يوم الأحد 2022/09/04 على الساعة 14:00.



ملخص الدراسة

ملخص:

المحاسبة العمومية هي المحاسبة المعتمدة من طرف الدول لتسيير القطاع الحكومي وهي مجموعة من القوانين والتنظيمات التي تضبط الطرق والأساليب المنتهجة لصرف الأموال العمومية باعتماد اليات وإجراءات تعرف بنظام المحاسبة العمومية، قصد الاستغلال الأمثل لها دون شائبة أو تبذير أو فساد، مما يجسد البرامج المسطرة ويحقق الأهداف المرجوة، ولعل أهمها التنمية المحلية التي أسندت إلى البلدية باعتبارها الخلية الأساسية في بناء المجتمع وهمزة وصل بين المواطن والدولة ومن هنا جاءت هذه الدراسة لتسليط الضوء على دور نظام المحاسبة العمومية وتأثيره على تسيير ميزانية الجماعات المحلية، حيث تطرقنا في الجانب النظري إلى أهم التعاريف والقوانين الخاصة بالمحاسبة العمومية ونظامها، أيضا مفهوم الجماعات المحلية وميزانيتها، أما الجانب التطبيقي قمنا بدراسة حالة حول إعداد وتنفيذ ميزانية بلدية القنار نشفي بولاية جيجل، أيضا مقارنة ومقاربة هذه الدراسة مع بعض الدراسات السابقة ، إضافة إلى عقد لقاءات مع المعنيين بالمالية المحلية وإجراء استبيان استهدف الفاعلين والمكلفين بميزانية البلدية فتوصلنا إلى عدة نتائج جاءت في شكل إجابة على التساؤل الرئيسي للدراسة وهي يوجد دور لنظام المحاسبة العمومية في تحسين تسيير ميزانية الجماعات المحلية، وأيضا إجابة على التساؤلات الفرعية وهي أن نظام المحاسبة العمومية يؤثر إيجابا على تسيير ميزانية الجماعات المحلية، ويوفر الوثائق والمستندات للسير الحسن لها، كما برزت عدة اختلالات ونقائص أهمها قدم مدونة الحسابات، ضعف تحصيل الإيرادات واختلاف التقييد المحاسبي خاصة في ميزانية التسيير بين المراقب المالي والمحاسب العمومي.

Abstract:


Public accounting is the accounting approved by the state for the management of the government sector. It is a set of laws and regulations that govern the ways and methods used to disburse public funds by adopting mechanisms and procedures known as the public accounting system that aims to an optimal use of these funds which avoids the scourge of waste and corruption in order to embody the established programs and achieve the desired goals mainly the local development that has been entrusted to the municipality as the main cell in the organization of the state and a link between it and the citizen. In this context, this study tries to shed light on the role of the public accounting system and its impact on the management of the budget of local authorities. In the theoretical section, we discussed the most important definitions and laws related to public accounting and its system, the concept of local authorities and

their budget. As for the practical section, we conducted a case study on the preparation and implementation of the budget of the municipality of El Kennar Nouchfi in the state of Jijel in addition to comparing this study with some previous studies. We held meetings with those concerned with the local budget and distributed a questionnaire to the actors in charge of the municipal budget. One of the most important results reached is the answer to the main question that confirms that the public accounting system positively affects the management of the local authorities' budget and provides the documents and notes that guarantee its good functioning in addition to the emergence of a number of imbalances and shortcomings, the most important of which is the oldness of accounting records, the weak collection of revenues and the difference in accounting entry between the financial controller and the public accountant especially in the budget management.

قائمة

الجدول

رقم الجدول	العنوان	
1	جدول التوزيع لمقياس ليكرت	65
2	إجابات الأسئلة ودلالاتها	65
3	نتائج ثبات الأداة بإستخدام ألفا كرونباخ	67
4	اختبار الصدق الداخلي لفقرات المحور الأول من الإستبيان	67-68
5	اختبار الصدق الداخلي لفقرات المحور الثاني	69-70
6	توزيع أفراد العينة حسب الجنس	71
7	توزيع أفراد العينة حسب السن	71
8	توزيع الأفراد حسب المؤهل العلمي	72
9	توزيع الأفراد حسب الوظيفة	72
10	توزيع الأفراد حسب الخبرة المهنية	73
11	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لعبارات المحور الأول	74
12	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لعبارات المحور الثاني	77-78
13	نتائج اختبار T_ test لاختبار الفرضية الفرعية الأولى	82
14	نتائج اختبار T_ test لاختبار الفرضية الفرعية الثانية	83
15	نتائج اختبار T_ test لاختبار الفرضية الرئيسية	84



الملاحق



الملحق رقم 01: الاستبيان

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد الصديق بن يحيى-جيجل

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبة

تخصص: محاسبة وجباية معمقة

استمارة استبيان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، تحية طيبة وبعد:

في إطار إعداد مذكرة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة- تخصص محاسبة وجباية معمقة- نقوم بدراسة حول موضوع " دور نظام المحاسبة العمومية في تحسين تسيير ميزانية الجماعات المحلية "

لنا الشرف أن نضع تحت تصرفكم هذا الاستبيان راجين منكم أن تفضلوا بالإجابة على الأسئلة الواردة فيه بدقة وموضوعية لأن نتائج الدراسة متوقفة على مدى صحة إجاباتكم مع العلم بأننا سنتعامل معها بسرية تامة ولأغراض البحث العلمي فقط.

أخيرا تفضلوا بقبول سابق التقدير والاحترام ولكم منا جزيل الشكر .

المحور الاول: البيانات الشخصية:

يرجى وضع علامة (x) في الخانة المناسبة

الجنس : ذكر أنثى

السن: اقل من 30 سنة من 30 إلى 40 سنة من 40 إلى 50 سنة أكثر من 50 سنة

المؤهل العلمي: ثانوي فأقل بكالوريا تقني سامي ليسانس ماستر ماستر فما فوق

الوظيفة: في الخزينة في المراقبة المالية في الجماعات المحلية في المالية في الإدارة العامة

الخبرة المهنية : اقل من 05 سنوات من 05 إلى 10 سنوات من 10 إلى 20 أكثر من 20 سنة

المحور الثاني : التزام البلديات في ولاية جيجل بقواعد وإجراءات المحاسبة العمومية في العمليات المالية المحلية

الرقم	العبارة	موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
01	يتم تطبيق قواعد وأساليب المحاسبة العمومية على العمليات المالية للجماعات المحلية					
02	القواعد والإجراءات المحددة في قانون المحاسبة العمومية تعتبر فعالة لضمان التسيير الجيد للجماعات المحلية					
03	مهام الأمر بالصرف و المحاسب العمومي و المراقب المالي متكاملة					
04	تباين مهام وصلاحيات مختلف أجهزة تنفيذ الميزانية يعكس الإطار القانوني والتنظيمي للمحاسبة العمومية					
05	مختلف أشكال الرقابة المفروضة وفق النظام المحاسبي العمومي تمنع وقوع ضياع واختلاس و تحد من الأخطاء المرتكبة					
06	نظام المحاسبة العمومية يضمن تحصيل مستحقات الدولة على الأفراد و المؤسسات و الهيئات من رسوم أو ضرائب أو أي التزام آخر					
07	نظام المحاسبة العمومية يستخدم مجموعة من المستندات والسجلات المحاسبية التي تمكن من إخراج بيانات مالية ضمن تقارير و قوائم مالية تعكس نشاط البلدية					
08	التغييرات الحاصلة في قوانين المالية لها تأثير على المالية المحلية					
09	تعتبر مخرجات النظام المحاسبي العمومي في الجزائر مقبولة					
10	تعتبر اللامركزية أسلوبا إداريا ناجعا وفعال في التسيير					

المحور الثالث: مساهمة نظام المحاسبة العمومية في تحسين التقدير، الإعداد والتنفيذ لمختلف العمليات المالية المتعلقة بميزانية البلدية

الرقم	العبارة	موافق تماما	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق تماما
01	نظام المحاسبة العمومية يساعد في تقديرات جيدة لإيرادات و نفقات البلدية					
02	نظام المحاسبة العمومية يوفر الوثائق و المستندات للإعداد الحسن للميزانية البلدية					
03	نظام المحاسبة العمومية يضمن تنفيذ العمليات المالية بصورة ناجعة و غير معقدة					
04	مدونة حسابات نظام المحاسبة الحالي مرن و يستوعب نشاط الجماعات المحلية وتنميتها					
05	إعداد الميزانية الأولية، الحساب الإداري و الميزانية الإضافية يتم في الأجل المحددة					
06	تحصيل الإيرادات وفق الإجراءات القانونية الحالية يتم بشكل كامل ودون صعوبة					
07	تسديد النفقات يتم بدقة و دون عراقيل					
08	عملية تحويل قروض الدفع من مختلف الجهات الممولة تتم بسرعة و دون تقصير					
09	الاقتطاع لنفقات التجهيز و الاستثمار يكفي لتمويل مختلف المشاريع					
10	في حالة عجز الميزانية يتم اللجوء الى إعانات الدولة لتغطية هذا العجز					
11	فائض الحساب الإداري يدل على حسن تسيير و تنفيذ الميزانية البلدية					
12	يتأثر عمل الأمر بالصرف و المحاسب العمومي بقرارات المراقب المالي					
13	قانون المالية يدخل في تحديد مجموعة من الإجراءات التي يمكن من خلالها ضبط مالية الجماعات المحلية					
14	تعتبر المراسيم و التعليمات ناجعة في التسيير الحسن للميزانية البلدية					
15	الموظفون المعنيون بالمالية المحلية مكونون جيدا في مجال المحاسبة العمومية مما يساعدهم في التطبيق الصحيح لإجراءات و تدابير التسيير الحسن للميزانية البلدية					

Echelle : ALL VARIABLES

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	61	100,0
	Exclu	0	,0
	Total	61	100,0

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,831	10

RELIABILITY

Echelle : ALL VARIABLES

Récapitulatif de traitement des observations

		N	%
Observations	Valide	61	100,0
	Exclu	0	,0
	Total	61	100,0

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,840	15

Echelle : ALL VARIABLES

Récapitulatif de traitement des observations

	N	%
Observations Valide	61	100,0
Exclu	0	,0
Total	61	100,0

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,885	25

الملحق رقم 02: الاتساق الداخلي

01- المحور الأول:

Corrélations												
درجة التزام فرع	قواعد المحاسبة العمومية على العمليات المالية للجماعات المحلية	قواعد وأساليب المحاسبة العمومية على العمليات المالية للجماعات المحلية	القواعد والإجراءات المحددة في قانون المحاسبة العمومية تعتبر فعالة لضمان التسبير الجيد	مهام الأمر بالحساب العمومي والمراقب المالي متكاملة	تباين مهام وصلاحيات مختلف أجهزة تنفيذ الميزانية يعكس الإطار القانوني والتنظيمي للمحاسبة العمومية	مختلف أشكال الرقابة المفروضة وفق النظام المحاسبي العمومي تمنع وقوع ضياع من الأخطاء المرتكبة	نظام المحاسبة العمومية يضمن حصول مستحقات الدولة على الأفراد والمؤسسات و الهيئات من رسوم أو ضرائب أو أي التزام آخر	نظام المحاسبة العمومية يستخدم مجموعة من المستندات والسجلات المحاسبية التي تمكن من إخراج بيانات مالية ضمن تقارير و قوائم مالية تعكس نشاط	التغييرات الحاصلة في قوانين المالية على المحلية	تعتبر مخرجات النظام المحاسبي العمومي في الجزائر مقبولة	تعتبر اللامركزية أسلوباً إدارياً ناجحاً وفعال في التسبير	
Corrélation de Pearson	1	,408**	,701**	,837**	,650**	,713**	,620**	,564**	,401**	,707**	,606**	
Sig. (bilatérale)		,001	,000	,000	,000	,000	,000	,000	,001	,000	,000	
N	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	
Corrélation de Pearson	,408**	1	,270*	,285*	,252	,048	,340**	,116	,202	,143	,186	
Sig. (bilatérale)	,001		,035	,026	,050	,715	,007	,374	,118	,270	,151	
N	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	
Corrélation de Pearson	,701**	,270*	1	,644**	,457**	,425**	,515**	,226	,050	,409**	,277*	
Sig. (bilatérale)	,000	,035		,000	,000	,001	,000	,080	,704	,001	,031	
N	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	
Corrélation de Pearson	,837**	,285*	,644**	1	,616**	,649**	,449**	,348**	,141	,517**	,405**	
Sig. (bilatérale)	,000	,026	,000		,000	,000	,000	,006	,279	,000	,001	
N	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	
Corrélation de Pearson	,650**	,252	,457**	,616**	1	,464**	,220	,233	,152	,370**	,339**	
Sig. (bilatérale)	,000	,050	,000	,000		,000	,088	,071	,242	,003	,007	
N	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	
Corrélation de Pearson	,713**	,048	,425**	,649**	,464**	1	,326*	,374**	,241	,411**	,334**	
Sig. (bilatérale)	,000	,715	,001	,000	,000		,010	,003	,062	,001	,008	
N	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	
Corrélation de Pearson	,620**	,340**	,515**	,449**	,220	,326*	1	,442**	,075	,355**	,100	
Sig. (bilatérale)	,000	,007	,000	,000	,088	,010		,000	,566	,005	,444	
N	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	
Corrélation de Pearson	,564**	,116	,226	,348**	,233	,374**	,442**	1	,282*	,364**	,206	
Sig. (bilatérale)	,000	,374	,080	,006	,071	,003	,000		,027	,004	,112	
N	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	
Corrélation de Pearson	,401**	,202	,050	,141	,152	,241	,075	,282*	1	,234	,356**	
Sig. (bilatérale)	,001	,118	,704	,279	,242	,062	,566	,027		,070	,005	
N	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	
Corrélation de Pearson	,707**	,143	,409**	,517**	,370**	,411**	,355**	,364**	,234	1	,542**	
Sig. (bilatérale)	,000	,270	,001	,000	,003	,001	,005	,004	,070		,000	
N	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	
Corrélation de Pearson	,606**	,186	,277*	,405**	,339**	,334**	,100	,206	,356**	,542**	1	
Sig. (bilatérale)	,000	,151	,031	,001	,007	,008	,444	,112	,005	,000		
N	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	61	

** . La corrélation est significative au niveau 0,01 (bilatéral).

* . La corrélation est significative au niveau 0,05 (bilatéral).

02- المحور الثاني:

Corrélations

	مساهمة بنوك ع- في سبن	نظام المحاسبة العمومية يساعد في تدويرات جيدة إيرادات و تدفقات المدينة	نظام المحاسبة العمومية يوفر الرتائق و المستندات للإعداد الحسن للميزانية المدينة	نظام المحاسبة العمومية يضمن تنفيذ المطلبات المالية بمرونة ناجحة و غير معدنة	مدونة حسابات نظام المحاسبة الحالي من و يسهل على نشاط الجماعات المحلية وتمتيعها	إعداد الميزانية الأولية، الحساب الإداري و الميزانية الإحصائية يتم في الأجل المعددة	تحصيل الإيرادات وفق القانونية الحالية يتم بشكل كامل و دون معدنة عزائل	تسيير النفقات يتم بشكل مختلف بسرعة و دون تأخير	صلية تحويل قروض الدفع من مختلف الجهات الممولة تتم بسرعة و دون تأخير	الافتتاح لنفقات التجهيز و الاستثمار يكنى لتحويل مختلف المشاريع	في حالة عجز الميزانية يتم الجوء الى إحداث الترة لتغطية هذا العجز	فائض الحساب الإداري يدل على حسن تسيير و تنفيذ الميزانية المدينة	يتأثر عمل الامر بالمصرف و الحساب العمومي بقرارات المراقب المالي	قانون المالية بدل في تحديد مجموعة من الاجراءات التي يمكن من خلالها ضبط مالية الجماعات المحلية	تعتبر المراسيم و التعليمات ناجعة في التسيير الحسن للميزانية المدينة	بالمالية المحلية مكونون جيداً مجال المحاسبة العمومية مما يساعد في التسيير الصحيح لإجراءات و تدابير التسيير الحسن
Corrélation de Pearson Sig. (bilatérale) N	1 .000 61	.501** .000 61	.493** .000 61	.661** .000 61	.636** .000 61	.777** .000 61	.736** .000 61	.735** .000 61	.691** .000 61	.706** .000 61	.073 .576 61	.563** .000 61	.202 .000 61	.624** .000 61	.559** .000 61	.357** .005 61
Corrélation de Pearson Sig. (bilatérale) N	.501** .000 61	1 .000 61	.634** .000 61	.622** .001 61	.419** .001 61	.224 .082 61	.381** .002 61	.291** .023 61	.342** .007 61	.131 .316 61	-.053 .685 61	.167 .199 61	-.047 .719 61	.227 .078 61	.347** .006 61	-.234 .070 61
Corrélation de Pearson Sig. (bilatérale) N	.493** .000 61	.634** .000 61	1 .000 61	.453** .000 61	.382** .002 61	.305* .017 61	.379** .003 61	.244 .059 61	.175 .176 61	.102 .435 61	-.035 .788 61	.134 .305 61	-.002 .988 61	.248 .054 61	.359** .005 61	-.036 .786 61
Corrélation de Pearson Sig. (bilatérale) N	.661** .000 61	.622** .000 61	.453** .000 61	1 .000 61	.575** .000 61	.503** .000 61	.521** .000 61	.423** .001 61	.347** .006 61	.428** .001 61	-.175 .177 61	.273* .033 61	-.145 .266 61	.376** .003 61	.252* .050 61	.081 .535 61
Corrélation de Pearson Sig. (bilatérale) N	.636** .000 61	.419** .001 61	.382** .002 61	.575** .000 61	1 .000 61	.475** .000 61	.372** .003 61	.312* .014 61	.407** .001 61	.505** .000 61	-.123 .346 61	.301** .019 61	.006 .965 61	.330** .009 61	.341** .007 61	.022 .865 61
Corrélation de Pearson Sig. (bilatérale) N	.777** .000 61	.224 .082 61	.305* .017 61	.503** .000 61	.475** .000 61	1 .000 61	.577** .000 61	.589** .000 61	.433** .000 61	.621** .000 61	.014 .917 61	.295* .021 61	-.002 .987 61	.460** .000 61	.322* .011 61	.430** .001 61
Corrélation de Pearson Sig. (bilatérale) N	.736** .000 61	.381** .002 61	.379** .003 61	.521** .000 61	.372** .003 61	.577** .000 61	1 .000 61	.620** .000 61	.455** .000 61	.476** .000 61	-.120 .358 61	.405** .020 61	.020 .875 61	.286* .025 61	.407** .001 61	.214 .098 61
Corrélation de Pearson Sig. (bilatérale) N	.735** .000 61	.291** .023 61	.244 .059 61	.423** .001 61	.312* .014 61	.589** .000 61	.620** .000 61	1 .000 61	.575** .000 61	.525** .000 61	.121 .351 61	.279* .029 61	.091 .487 61	.381** .002 61	.292* .023 61	.294* .022 61
Corrélation de Pearson Sig. (bilatérale) N	.691** .000 61	.342** .007 61	.175 .176 61	.347** .006 61	.407** .001 61	.433** .000 61	.455** .000 61	.575** .000 61	1 .000 61	.619** .000 61	.012 .924 61	.381** .002 61	.027 .836 61	.420** .001 61	.421** .001 61	.145 .266 61
Corrélation de Pearson Sig. (bilatérale) N	.706** .000 61	.131 .316 61	.102 .435 61	.428** .001 61	.505** .000 61	.621** .000 61	.476** .000 61	.525** .000 61	.619** .000 61	1 .245 61	-.151 .245 61	.409** .001 61	.055 .674 61	.303* .018 61	.323* .011 61	.339** .008 61
Corrélation de Pearson Sig. (bilatérale) N	.736** .000 61	-.053 .685 61	-.035 .788 61	-.175 .177 61	-.123 .346 61	.014 .917 61	-.120 .358 61	.121 .351 61	.012 .924 61	-.151 .245 61	1 .971 61	-.005 .605 61	.438** .000 61	.143 .271 61	-.129 .321 61	-.047 .720 61
Corrélation de Pearson Sig. (bilatérale) N	.563** .000 61	.167 .199 61	.134 .305 61	.273** .033 61	.301** .019 61	.295* .021 61	.405** .001 61	.279* .029 61	.381** .002 61	.409** .001 61	-.005 .971 61	1 .061 61	.241 .061 61	.331** .009 61	.452** .000 61	-.026 .841 61
Corrélation de Pearson Sig. (bilatérale) N	.357** .000 61	-.047 .719 61	-.002 .988 61	-.145 .266 61	-.006 .965 61	-.002 .987 61	.020 .875 61	.091 .487 61	.027 .836 61	.055 .674 61	.438** .000 61	.241 .061 61	1 .061 61	.221 .088 61	-.055 .675 61	.097 .459 61
Corrélation de Pearson Sig. (bilatérale) N	.624** .000 61	.227 .078 61	.248 .054 61	.376** .003 61	.330** .009 61	.460** .000 61	.286* .025 61	.381** .002 61	.420** .001 61	.303** .018 61	.143 .271 61	.331** .009 61	.221 .088 61	1 .012 61	.318* .012 61	.341** .007 61
Corrélation de Pearson Sig. (bilatérale) N	.559** .000 61	.347** .006 61	.359** .005 61	.252* .050 61	.341** .007 61	.322* .011 61	.407** .001 61	.292* .023 61	.421** .001 61	.323* .011 61	-.129 .321 61	.452** .000 61	-.055 .675 61	.318* .012 61	1 .021 61	.021 .874 61
Corrélation de Pearson Sig. (bilatérale) N	.357** .000 61	-.234 .070 61	-.036 .786 61	.081 .535 61	.022 .865 61	.430** .001 61	.214 .098 61	.294* .022 61	.145 .266 61	.339** .008 61	-.047 .720 61	-.026 .841 61	.097 .007 61	.341** .021 61	1 .874 61	.021 .874 61

** - La corrélation est significative au niveau 0,01 (bilatéral).

* - La corrélation est significative au niveau 0,05 (bilatéral).

الملحق رقم 04: البيانات الشخصية لعينة الدراسة

الجنس

الجنس

	Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide ذكر	33	54,1	54,1	54,1
أنثى	28	45,9	45,9	100,0
Total	61	100,0	100,0	

السن

السن

	Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide أقل من 30 سنة	4	6,6	6,6	6,6
من 30 إلى 40 سنة	28	45,9	45,9	52,5
من 40 إلى 50 سنة	21	34,4	34,4	86,9
أكثر من 50 سنة	8	13,1	13,1	100,0
Total	61	100,0	100,0	

المؤهل_العلمي

المؤهل_العلمي

	Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide ثانوي فأقل	7	11,5	11,5	11,5
بكالوريا	4	6,6	6,6	18,0
تقني سامي	17	27,9	27,9	45,9
ليسانس	22	36,1	36,1	82,0
ماستر	9	14,8	14,8	96,7
ماستر فما فوق	2	3,3	3,3	100,0
Total	61	100,0	100,0	

الوظيفة

الوظيفة

	Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
في الخزينة	2	3,3	3,3	3,3
في المراقبة المالية	3	4,9	4,9	8,2
في الجماعات المحلية	45	73,8	73,8	82,0
في المالية	7	11,5	11,5	93,4
في الإدارة العامة	4	6,6	6,6	100,0
Total	61	100,0	100,0	

الخبرة_المهنية

الخبرة_المهنية

	Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
أقل من 05 سنوات	10	16,4	16,4	16,4
من 05 إلى 10 سنوات	21	34,4	34,4	50,8
من 10 إلى 20	21	34,4	34,4	85,2
أكثر من 20 سنة	9	14,8	14,8	100,0
Total	61	100,0	100,0	

الملحق رقم 05: المتوسطات والانحرافات المعيارية

Statistiques descriptives

	N	Moyenne	Ecart type
المحاسبة وأساليب قواعد تطبيق يتم للجماعات المالية العمليات على العمومية المحلية	61	4,26	,681
قانون في المحددة والإجراءات القواعد لضمان فعالة تعتبر العمومية المحاسبة المحلية للجماعات الجيد التسيير	61	3,74	1,015
المحاسب و بالصرف الأمر مهام متكاملة المالي المراقب و العمومي أجهزة مختلف وصلاحيات مهام تباين القانوني الإطار يعكس الميزانية تنفيذ العمومية للمحاسبة والتنظيمي	61	3,85	,813
وفق المفروضة الرقابة أشكال مختلف وقوع تمنع العمومي المحاسبي النظام الأخطاء من تحد و. واختلاس ضياع المرتكبة	61	3,67	1,151
تحصيل يضمن العمومية المحاسبة نظام و الأفراد على الدولة مستحقات أو رسوم من الهيئات و المؤسسات آخر التزام أي أو ضرائب	61	3,54	1,104

مجموعة يستخدم العمومية المحاسبة نظام التي المحاسبية والسجلات المستندات من ضمن مالية بيانات إخراج من تمكن نشاط تعكس مالية قوائم و تقارير لها المالية قوانين في الحاصلة التغييرات المحلية المالية على تأثير	61	3,87	,866
المحاسبى النظام مخرجات تعتبر مقبولة الجزائر في العمومي ناجعا إداريا أسلوبا اللامركزية تعتبر التسيير في وفعال	61	4,21	,798
فى يساعد العمومية المحاسبة نظام البلدية نفقات و لإيرادات جيدة تقديرات و الوثائق يوفر العمومية المحاسبة نظام للميزانية الحسن للإعداد المستندات البلدية	61	3,13	1,008
تنفيذ يضمن العمومية المحاسبة نظام غير و ناجعة بصورة المالية العمليات معقدة	61	3,48	1,105
الحالي المحاسبة نظام حسابات مدونة المحلية الجماعات نشاط يستوعب و مرن وتتميتها	61	3,89	,915
الإداري الحساب الأولية، الميزانية إعداد الأجال في يتم الإضافية الميزانية و المحددة	61	3,89	,839
الإجراءات وفق الإيرادات تحصيل ودون كامل بشكل يتم الحالية القانونية صعوبة	61	3,72	,968
عراقيل دون و بدقة يتم النفقات تسديد مختلف من الدفع قروض تحويل عملية دون و بسرعة تتم الممولة الجهات تقصير	61	3,21	1,066
الاستثمار و التجهيز لنفقات الاقتطاع المشاريع مختلف لتمويل يكفي الى اللجوء يتم الميزانية عجز حالة في العجز هذا لتغطية الدولة إعانات	61	3,02	1,310
حسن على يدل الإداري الحساب فائض البلدية الميزانية تنفيذ و تسيير المحاسب و بالصرف الأمر عمل يتأثر المالي المراقب بقرارات العمومي مجموعة تحديد في يدخل المالية قانون خلالها من يمكن التي الإجراءات من المحلية الجماعات مالية ضبط	61	2,74	1,109
	61	3,03	1,080
	61	2,84	1,003
	61	2,43	,974
	61	4,07	,873
	61	3,33	1,235
	61	4,13	,806
	61	3,95	,693

في ناجعة التعليمات و المراسيم تعتبر البلدية للميزانية الحسن التسيير المحلية بالمالية المعنويون الموظفون العمومية المحاسبة مجال جيدافي مكونون الصحيح التطبيق في يساعدهم مما التسييرالحسن وتدابير لإجراءات ع_م_بقواعد_التزام_درجة تحسين_في_ع_م_ن_مساهمة ككل_الاستبيان	61	3,46	1,010
ع_م_بقواعد_التزام_درجة	61	3,7311	,62996
تحسين_في_ع_م_ن_مساهمة	61	3,3847	,57341
ككل_الاستبيان	61	3,5233	,52527
N valide (liste)	61		

الملحق رقم 06: اختبار فرضيات الدراسة

Statistiques sur échantillon uniques

	N	Moyenne	Ecart type	Moyenne erreur standard
ع_م_بقواعد_التزام_درجة	61	3,7311	,62996	,08066
تحسين_في_ع_م_ن_مساهمة	61	3,3847	,57341	,07342
ككل_الاستبيان	61	3,5233	,52527	,06725

Test sur échantillon unique

	Valeur de test = 3					
	t	ddl	Sig. (bilatéral)	Différence moyenne	Intervalle de confiance de la différence à 95 %	
					Inférieur	Supérieur
ع_م_بقواعد_التزام_درجة	9,065	60	,000	,73115	,5698	,8925
تحسين_في_ع_م_ن_مساهمة	5,240	60	,000	,38470	,2378	,5316
ككل_الاستبيان	7,781	60	,000	,52328	,3888	,6578